بسم الله الرحمن الرحيم

إنا لله وإنا إليه راجعون

الكاتب والمؤلف **محمد منير إدلبي** في ذمة الله،

نرجوا الدعاء له بالمغفره والرحمة

سلسلة كتب "الإسلام الذي يجهلون"

توزَّع هذه السلسلة بصيغة PDF إلكترونيًا فقط كصدقة جارية عن روح الكاتب محمد منير إدلبي وعائلته.

هذه الكتب ليست مخصصة للطباعة أو البيع، وأي جهة أو دار نشر ترغب في نشرها أو طباعتها
يجب أن تحصل على موافقة خطية موقعة من أبناء الكاتب محمد منير إدلبي.

للتواصل
Info@muniridilbi.com
www.muniridilbi.com

سلسلة الإسلام الذي يجهلون ١

قـــــــتل المرتـــــــد

الجريمة التي حَرَّمَها الإسلام

دراسة تحليلية موثّقة تثبت بطلان الزّعم القائل بمشروعية قتل المرتد في الإسلام

بقلم محمد منير إدلبي

سلسلة الإسلام الذي يجهلون (1)

اسم الكتاب: قتل المرتد .. الجريمة التي حرَّمها الإسلام

المؤلّف: محمد منير إدلبي

جميع حقوق النشر والطباعة محفوظة © محمد منير ادلبي وأولاده

كل الحقوق محفوظة. لا يجوز نسخ أي جزء من هذا المنشور. تخزينها في نظام استرجاع، أو نقلها، بأي شكل أو بأي وسيلة، إلكترونية أو ميكانيكية أو تصوير أو تسجيل أو غير ذلك، دون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو أولاده.

All Copyrights © MHD Munir Idilbi & Sons
All rights reserved. No part of this publication may be reproduced. stored in a retrieval system, or transmitted, in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording, or otherwise, without the written prior permission of the author or his sons.
www.muniridilbi.com

All publications and books by Munir Idilbi are exclusively authorized and protected under copyright laws for distribution and publication by Idilbi Publishing and Trading.
www.idilbi.com

"جميع كتب ومؤلفات محمد منير ادلبي مُصرح بها حصريًا ومحمية بموجب قوانين حقوق النشر للتوزيع والنشر بواسطة دار ادلبي للنشر والتجارة".

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى كلّ قطرة دمٍ سُفكت باسم الدِّين .. أهدي هذا البيان.

المؤَلِّفْ

المقدّمة :

قال الله تعالى :

﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾

المائدة 50

صدق الله العظيم

الفصل الأول

لعنــة قابيــل

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾*

المائدة (30)

* نرجو من القارئ الكريم إنّ ينتبه إلى إنّ ترقيم الآيات يأخذ بالاعتبار إنّ البسملة هي الآية رقم (1) في كلّ سورة من القرآن الكريم.

"**هل** لعنة قابيل كانت بداية تاريخنا؟ إنّها قصّة جريمةٍ ملطّخةٍ بالدّم والقتل والتّعذيب في كلّ حدثٍ فيها. الكثير من الدّماء قد سُفك على طول مسار التاريخ إلى حدّ أنّه كان بالإمكان صَبغ العالم كلّه بلون الدّم المسفوك. كان هابيل أوّل من قُتل بيد أخيه دون مبرّر. ولقد حفظ القرآن الكريم والكتاب المقدّس قصّة تلك الجريمة البشعة كدرسٍ لنا جميعاً، وستظلّ درساً منذراً للبشريّة حتى انقضاء الزّمان.

ادرس التاريخ جيداً وسيبدو لك شيءٌ واضحٌ تماماً، وهو إنّ الإنسان مخلوقٌ عدوانيّ؛ وأنّ الحضارة لم تستطع، حتى الآن، إنّ تَحدَّ من خطر عدوانيّته وتُلطّفها. ولا يزال الإنسان اليوم وحشياً قاسياً في عدوانيّته تماماً كما كان منذ آلاف السّنين. إنّ تاريخ قسوةِ قلبه وتَحجُّره، وطغيانه وعدوانيته وعدم رحمته طويلٌ ومؤلم. وإنّ نار عدوانيته البشريّة لم تخمد حتى بعد آلاف السّنين من القسوة والتوحّش.

قَتْلُ واغتيال الأفراد، ومَحْقُ وإبادة مجموعاتٍ كاملة من الناس والشّعوب هي المواضيع المتكرّرة في التاريخ. فلقد هاجمت دولٌ دولاً أخرى، وقامت بلدانٌ بمحاربة جيرانها، وشنَّت حروباً على أممٍ بعيدة عن حدودها. قبائلُ وجماعات من البدو قَهَرَتْ أمماً ذات حضاراتٍ قديمة وعريقة؛ وأراقَ قيصر والإسكندر دماء الشعوب المغلوبة؛ وحَطَّم هولاكو وجنكيز خان بغداد وخضَّباها بالدّماء، وصَبَغ الدّمُ البشريّ كلّ قطعةٍ من الأرض.

كان الدم أحياناً يُسفك باسم الشّرف؛ وكان في أحيانٍ أخرى يُسفك

باسم الانتقام لأجل أخطاءٍ مزعومةٍ ومفترضة؛ وكانت القبائل والجماعات الغاضبة تجتاح، في بعض الأحيانَ، البلدان المسالمة بحثاً عن الطّعام، أو بحثاً عن المِلك أو السيطرة والسّلطان. ولكن، في معظم الأحيان، كان دم الإنسان—المخلوقِ على صورة الله—يُسفك باسم خالقه.

وكان الدّين يُستعمل كذريعةٍ للقتل الجماعي.

إنّ النظر إلى هذا الجانب من الطّبيعة البشريّة يجعل المرء يتساءل فيما إذا كان الجنس البشريّ هو أحطُّ وأقسى المخلوقات على الأرض. إذ يتوقع المرءُ من الدِّين إنّ يعلِّم الإنسانَ كيف يكون متحضِّراً ومتمدّناً، ولكننا نجد أتباع الدِّين يجعلونه سيفاً مصلّتاً يقطر بالدّماء!

.. قد جعل أتباعُ الدّين تاريخَ الدِّين—في كلّ جزءٍ من العالم وفي كلّ زمانٍ—تاريخَ التّعذيب والاضطهاد والصّلب والإعدام. وإنّه لممّا يُخيّب الآمال إنّ ترى الدِّين، الذي يُفترض إنّ يكون ملاذاً وملجأً للسّلام في عالم الحرب والصّراع، يصيرُ سبباً للدّمار وسفك الدّماء، في حين إنّ الدِّين، في حدِّ ذاته، لا يمكن مطلقاً إنّ يكون سبباً للقتل الجماعي[1] بأيّ شكلٍ كان، وإنّ من الخطأ الفادح إنّ يُظنَّ به ذلك. إنّ الدِّين لم ينزل من الله تعالى ليشجّع البشر على القتل وسفك الدماء.

وعندما يكتشف المرء بإحساسٍ ممتزجٍ بالدّهشة والرّضا إنّ الله عزّ وجلّ لم يُنزِّل الدِّين على البشر لهذه الغاية، فإنّه يرى شعاعاً من الأمل يُفرِح

[1] –ولا الفردي!

قلبه. إنّ خليفة الله في الأرض، الذي أثار خَلقُه استفسار وتساؤل الملائكة، كان حقّاً مصلحاً عظيماً. إنّ الدّين الذي نشره ووعظ به وعلَّمه كان اسمه الإسلام أي —دين السّلام، ولكن يبقى السّؤال: لماذا يبدو للوهلة الأولى إنّ التاريخ يعطي انطباعاً إنّ الدِّين يُقرُّ الجريمَة وسفك الدّماء باسم الإسلام؟

إنّ القرآن الكريم يبيّن بكلّ وضوحٍ لماذا يمكن للنظرة السّطحيّة الخاطفة إلى التاريخ إنّ تقود المرء إلى مثل هذا الاستنتاج الخاطئ. أنّه يقدِّم الأحداث الماضية من التاريخ ليُري إنّ أولئك الذين نشروا القسوة والوحشية وطبَّقوها كشرع دائم لهم باسم الدِّين سواء في الماضي أو الحاضر، إنّما كانوا ولا يزالون إما أعداءً للدِّين وللمؤمنين أو أنّهم أناسٌ قد فسد اعتقادُهم وشرعُهم. وهنالك أيضاً الزعماء الدينيون الذين لا يملكون في قلوبهم دفئاً ولا تعاطفاً ولا رحمة ولا تقوى. ولا نُجانبُ الأمانة والصدق حين نقول أنّهم منافقون وإن قلوبهم تملؤها شهوة القوة والسلطان، وأن الوحشية هي الهوى المحموم الذي يقودهم ويحرّك أفعالهم.

أَلا أنّه لخطأ بالغ إنّ يُربط الدِّين بجرائم هؤلاء المجرمين من الناس. والحقيقة هي إنّ الله تعالى، الذي هو نبع الرحمة التي وسعت كلّ شيء، لا يمكن إنّ يسمح لأتباع أي دينٍ بأن يَضطهدوا خلقه بأي شكل كان.

القرآن يروي أحداثاً تاريخية عن الاضطهاد باسم الدّين:

يقتبس القرآن الكريم الكثيرَ من الأمثلة من التاريخ البشري ليبرهن على

حقيقة الاضطهاد باسم الدِّين. ويقدم القرآن الكريم الجزء المبكِّر من حياة الرسل كمعيار للإصلاح والوعظ الديني. ولو إنّ استعمال القوة المادية كان مسموحاً به من قِبل الله عزَّ وجل، لكان مؤسِّسو هذه الأديان قد سمحوا به لأتباعهم. ولكننا نجد بكل وضوحٍ إنّ استعمال القوة كان محرَّماً تحريماً أكيداً. إنّ أولئك الأتباع الذين جاؤوا بعد الرُّسل بزمانٍ طويل وأرادوا إنّ يعلِّموا الدِّين بالقوة والاضطهاد وأن ينشروه بالإكراه، إما أنّهم كانوا قد ورثوا عقيدةً قد فسدت مع الزمان أو أنّهم هم أنفسهم كانوا قد فسدوا. لقد استخدموا القوة باسم الدِّين، ومع ذلك فقد كان دِينُهم يحرِّم استعمال القوة لنشر الدِّين.

إنّ التاريخ الديني في القرآن الكريم مليء بالأمثلة على استخدام القوة والعنف باسم الله من قِبل أولئك الذين ليس لديهم حتى أدنى أَثارة من علم عن الله. إنّ نوحاً عليه السلام، الذي دعا الناسَ إلى التقوى والورع، لم يكن مُضطَهِداً، وإن أولئك الذين أرادوا إنّ يكتموا صوتَه كانوا خاطئين وهم عند سماعهم لرسالة نوح عليه السلام قالوا:

﴿ **لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَا نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ**﴾ الشورى 117

إنّ تاريخ الاضطهاد الديني، كما جاء في القرآن الكريم بكلّ وضوح، يبيّن إنّ أتباع الدين الحق إنّما هم أنفسهم ضحايا العنف. ويقدِّم القرآنُ إبراهيمَ عليه السلام مثالاً، حيث دعا قومه إلى الله تعالى بالحب والتعاطف والتواضع. لم يكن لديه سيف.. ولا حتى قطعة سلاح واحدة، ولكن كبار قومه فعلوا تماماً ما كان قد فعله خصوم وأعداء الدِّين من قوم نوحٍ عليه

السلام. قال آزر أبو إبراهيم لإبراهيم عليه السلام:

﴿**لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ**﴾ مريم 47

إنّ الكلمات التي استخدمها آزر هي في الواقع متطابقة تماماً مع الكلمات التي استعملها أعداء نوح عليه السلام. إنّ كلا النبيين قد أُهينا من قِبل أعدائهما وكذلك كلاهما ضُرب وعُذِّب، ومع ذلك فكلاهما قَبِل كلّ ذلك وتحمَّله بصبرٍ وثبات. إنّ معذِّبي إبراهيم عليه السلام، قد أشعلوا نار الأذى والاضطهاد، وأرادوا أن يحرقوه حياً.

وأولئك الذين عادوا لوطاً عليه السلام، أيضاً لم يكونوا يعلمون شيئاً عن الدِّين. ومع ذلك فقد كانوا أعداء له واضطهدوه هو وأتباعه باسم الدِّين. هَدّدوه بالعنف وأنذروه أنّهم سوف يطردونه وجميع أتباعه. ولقد فعلوا كلّ ما بوسعهم ليمنعوه من نشر دينه.

وكذلك الذين اضطهدوا النبيَّ شعيباً عليه السلام فعلوا الشيء نفسه وقالوا له:

﴿ **لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا...** ﴾ الأعراف 89

من خلال تقديم هذه الأمثلة يبرهن لنا القرآن الكريم أنّه يوجد هنالك نموذج من التحوُّل إلى الدِّين الصحيح وكذلك اللجوء إلى القوة والاضطهاد من قِبل أعداء الحق ضدَّ هذا التحوُّل. إنّ النبي شعيباً عليه السلام أجاب على تهديدات أعدائه بردٍّ يعتبر نموذجاً لردّ جميع أنبياء الله

تعالى في مواقفهم من مضطّهديهم، قال:

﴿أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾؟ الأعراف 89

هل يمكن تغيير القلوب بالقوة؟ وهل من الممكن جَعْلُ الإنسان يرتدُّ إلى دِينٍ كان قد تحوَّل عنه بعد اكتشاف أنّه كان ديناً زائفاً؟ وهل يمكن جعْله يرتدّ عن دين اكتشف حقيقة صدقه فصدَّقه وآمن به؟

إنّ مستبدّاً واحداً لم يستطع أنّ ينجو من حقيقة هذا المنطق الحق. إنّ الحقيقة التاريخية تؤكد بكل وضوح إنّ السيف لم يستطع مطلقاً أن يحكم وأنّه لن يحكم أبداً قلوب الناس. وإذا ما أمكن إخضاع الجسد البشري بالقوة فإنّ الروح البشرية لا يمكن إخضاعها بالقوة مطلقاً.

إنّ الإيمان مسألة قلبية، وهذه هي الطبيعة الإنسانية التي لا تتغير. وإنّ البريئين من الناس الذين حُكم عليهم بالموت باسم الدِّين من قِبل أولئك الذين لا يفهمون الدِّين سوف يظلّون يرفعون أصواتهم ضدّ هذا الظلم.

وسيظلون دائماً يسألون هذا السؤال الصارخ: "أتريدوننا أن نبقى على معتقداتٍ رفَضَتْها عقولُنا وأفهامُنا؟" وكلما طُرح هذا السؤال نجد أنّ أعداء الدِّين عبر العالم كانوا يتَّهمون الأنبياء بأنهم صابئون ومرتدون ويحكمون عليهم بالموت. وكان المؤمنون يعانون من أساليب لا إنسانية في العقاب والتعذيب... ألا إنّ قصة العنف هذه لا نهاية لها.

ولقد لاقى سيِّدُنا موسى عليه السلام وأتباعه العذابَ نفسه على يد من يُسمَّى بالزعماء الدينيين في زمانه –فرعون وهامان وقارون– قالوا:

﴿اقْتُلُوا أَبْنَاء الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءهُم﴾ غافر 26

إنّ الأنبياء عليهم السلام لم يُعاقِبوا أحداً على الارتداد من دين لآخر، ومع ذلك فإنّهم وأتباعهم قد عوقبوا وعُذِّبوا بسبب ما يسمى بالارتداد. وبعد موسى عليه السلام عانى المسيحُ عيسى بن مريم عليه السلام عذاباً وعنفاً كما عانى موسى من قبله، ولقد أُنهيَت هذه المعاناة بمحاولة قتله على الصليب.

كان العنف وسفك الدماء دائماً يُنفَّذ باسم الدِّين، وكان الضحايا دائماً على مدى الزمان هم المتَّهمون (بالارتداد). ومع ذلك فإننا لا نجد كتاباً سماوياً واحداً يصادق على عقوبة أولئك الذين تحولوا من دين إلى آخر.

وإذا ما كان قد تمَّ تحريف نصوص الكتب السماوية من قِبل المفترين على الله كذباً، فإنّ المرء لا يمكنه أنّ ينتقد هذه الكتب نفسها. إنّ من طبيعة الكتب التي أوحى الله بها إلى أنبيائه عليهم السلام أنها لا يمكن أنّ تُعلِّم العنفَ أو تُقرَّه.

إنّ القرآن الكريم، من خلال طرحه للتاريخ الديني، يبرهن بكلّ وضوح على أنّ الأنبياء وأتباعهم كانوا ضحايا للعنف، وهم بالرغم من ذلك كانوا الضحايا الذين قابلوا الوحشية بالصّبر. إنّ المرء لا يستطيع أن يُصدِّق أنّ الذين يتحولون عن معتقداتهم إلى دينٍ آخر يمكن أن يُعذَّبوا باسم الدِّين، وأنّ أنبياء الله جميعاً' الذين أرسلهم الله تعالى لكي يحوِّلوا الناس عن

المعتقدات الفاسدة، لا يمكنهم أيضاً أنّ يقبلوا هذا الاضطهاد باسم الدّين، لأنّ هذا يجعل مهمتهم الأساسية لا معنى لها. ويرينا القرآن الكريم أنّ الأنبياء وأتباعهم لا يُعاقَبون على ارتدادهم فقط أثناء حياة النبي، وإنّما يُعاقبون أيضاً بعد مئات السنين من موته. إنّ مثل هذا الاضطهاد ليس له مصداقية عند الله تعالى.

ثم إنّ هنالك القصة القرآنية عن أصحاب الكهف، أولئك المسيحيون الذين اضطُهدوا لمدة ثلاثمائة سنة، ومعروفة هي الأماكن التي تمَّ تعذيب هؤلاء المساكين فيها –مسارح المدرجات التي بُنيت من أجل المصارعة مع الأُسود والثيران الهائجة–. في مثل هذه الأماكن كان يلقى المسيحيون إلى الحيوانات المتوحشة الجائعة التي كانت تقفز مزمجرة على المسيحيين العزَّل من كلّ قوة أو سلاح وتلتهمهم حتى قبل أن يحاولوا الهرب أو النجاة. وكان هؤلاء (المرتدّون) من المسيحيين، في بعض الأحيان، يُلْقَون أمام ثيران هائجة تمَّ تجويعها لأيام عديدة. وكانت هذه المخلوقات المتوحشة تخور وتشخر، ثم، وبهسيس مرعبٍ، تهاجم هؤلاء المؤمنين من المسيحيين المساكين الذين لا ذنب لهم إلا إنّ قالوا ربُّنا الله. كانت قلوب وصدور المسيحيين تُخرق بقرون الثيران الجائعة الهائجة، وكانت أجسادهم المرتجفة تنسحق تحت حوافرها حتى الموت. وبعد انتهاء هذا المهرجان من الدّم، كان الرّومانيون المقهقهون يعودون مبتهجين إلى بيوتهم، فلقد تمّ عقاب المرتدّين كما يجب. ولكن في الوقت الذي كانت أرجل المسيحيين ترتجف، كانت قلوبهم تنبض بكلّ قوةٍ بالإيمان بالله عزّ وجل.

واستمرّ هذا الاضطهاد الوحشيّ من حينٍ إلى آخر لمدة ثلاثة قرون. وعندما لم يجدوا مكاناً يختبئون فيه لجؤوا إلى كهوف (الكاتاكومز) تحت الأرض. عاشوا في المتاهات التي لا تزال موجودةً حتى اليوم، وهي تذكّرنا أنّ المسيحيين استطاعوا إنّ يعيشوا مع الحشرات والعقارب والأفاعي السّامة، ولكنهم لم يستطيعوا العيش مع القادة الدينيين بثيابهم الجميلة الفاخرة.

بالإضافة إلى أهل الكهف من المضطّهدين من المسيحيين الأوائل ذَكَر القرآنُ الكريم طائفةً أخرى من المسيحيين الذين آمنوا بالله الواحد وأحرقهم مضطهدوهم أَحياء. يروي القرآن الكريم معاناتهم حيث يقول تعالى:

﴿وَالسَّمَاء ذَاتِ الْبُرُوجِ * وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ * وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ * قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ * النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ * إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ * وَهُمْ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ * وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا إنّ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ * الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كلّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ البروج 2-10

إنّ هول هذه الأعمال الوحشية البشعة ازداد سوءاً بسبب من يُسمّون بحُماة الدّين الذين هم في حقيقة الأمر يمنعون عبادَ الله من عبادةِ الله. وإنّ هؤلاء العباد يشعرون بأشدّ الألم والعذاب بسبب منعهم من عبادة الله أكثر مما يؤلمهم التعذيب نفسه. يقول القرآن الكريم:

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا﴾ البقرة 115

وهكذا نجد أنّ القرآن الكريم يرفض رفضاً قاطعاً استعمال القوّة بغية اضطهاد الحرّية الدينية، كما ويعلن أنّه بالرغم من أنّ هذا الاضطهاد يقع في حقّ المؤمنين إلا أنّ المؤمنين الصادقين أبداً لا يستخدمون القوة من أجل التبشير والدعوة إلى الله.

وإلى هنا نكون قد تحدَّثنا عن اضطهاد النبيين الذين جاؤوا قبل الزمان الذي قدَّر الله فيه أنّ يُشرق نوره كاملاً لينوِّر العالم أجمع. ولكن أخيراً، أشرقت شمس الحقيقة الخالدة الأبدية في سماء الجزيرة العربية وسرعان ما تضمخ العالم بعطر نورِ محمدٍ ﷺ ونور رسالته للعالمين.

لقد انتظر العالم بأسره محمداً، أعظم الأنبياء، لمدة تزيد عن أربعة آلاف سنة. مئة وأربعة وعشرون ألف نبيٍ عاشوا وماتوا على أمل لقاء خاتم النبيين. والرّجل الذي خَلقَ اللهُ العالمَ لأجله قد ظهر أخيراً ليجلّي المجد التّام الكامل لله الذي خلقه. كان أعظم من جميع الأنبياء وكان دينه كاملاً ونعمته تامة. ولكنه هو أيضاً اضطُهد من قِبل خصومه أعداء الدّين، وكانت بشاعة اضطهاده سابقةً لم يذكر التاريخ مثلها. إنّ سيدنا ومولانا محمداً ﷺ قد تحمّل جميع أنواع العقاب والتعذيب التي تعذّب بها وعاناها الرّسل والأنبياء السّابقون وأتباعهم.

كان المسلمون الأوائل يوضعون مقيّدين عراةً تحت لهيب حرقة

الشمس. وكانت الصّخور الكاوية الحارقة توضع على صدورهم. كانوا يُجَرجَرون في حارات مكّة وأزقّتها كأنهم حيوانات ميتة. كان الناس يحتنبونهم وكانوا يجوّعون ويعطَّشون. كانوا يُقذفون في المزابل، وكانت تُصادَر أموالهم وممتلكاتهم، وكان أعداؤهم يمزّقون عائلاتهم ويفرّقون بينهم، كانت نساؤهم الحوامل تُرمين من على ظهور الجمال، وكان موتهنّ المحتَّم مبعث بهجةٍ وفرح. كانت أجساد الذين ماتوا منهم تمزَّق ويُمثَّل بها. حتى إنّ كبد عمّ رسول الله ﷺ قد أُكِل. كان المؤمنون يُقَطَّعون إرباً بالسّيوف وكانت بطونُهم وصدورهم تُخترَق بالرماح والسّهام. ولقد رَجم المتوحشون والمتشرّدون رسول الله ﷺ وطارده الأولاد يقذفونه بالحجارة حتى اصطبغت حجارة أرض الطائف بدمه ﷺ، كما أنّه عليه الصلاة والسلام قد جُرح جروحاً بليغةً في معركة أُحُد.

إنّ سَفْك الدماء هذا قد تمّ باسم الدين، ولأنّ المسلمين قالوا: "رَبُّنَا الله". وإنّ هذا التعذيب وهذا الاضطهاد قد كانا باسم الدّين، ذلك لأنّ مشركي مكة كانوا يَعتبرون المسلمين المؤمنين كفاراً مرتدين. كان مشركو مكة يَدعون محمداً ﷺ وأصحابه: (الصابئين) أي الذين تركوا دين أجدادهم واعتنقوا ديناً آخر جديداً. ولكي يقمعوا هذا (الشر) فإنّ المكّيين تبنّوا أساليب التعذيب والاضطهاد تماماً كما كان قد فعل أسلافُهم. وإنّ محمداً ﷺ وأتباعه قد عانوا هذا الاضطهاد وهذا التعذيب بصبرٍ وثبات وذلك لكي يبرهنوا على أنّ المتسببين بالشرّ هم أعداء الدّين أنفسهم، لا أتباع الحقّ والحقيقة.

إنّ الرسول ﷺ قد أرى مضطهديه حُباً لا يفوقه حب، وقابل شرّهم بالرّحمة والعفو. وعندما جاء نصرُ الله وفَتَحَ اللهُ مكة لرسوله الكريم وخَضَعَ له مشركو مكة، أمرَ الرسول عليه الصلاة والسلام بالأمان والسلام لكلّ الناس.

كان هنالك نصرٌ وفتحٌ، ولكن لَمْ يكن ثمّة سفك دمٍ أو عقاب لمن اضطهد الرّسول وأصحابه من قَبْل وأنزل بهم أشدّ أنواع العقاب وحشيةً. وكذلك لم يأمر رسول الله ﷺ بسجن أو إعدام أحد. وبدلاً من الانتقام والمعاقبة بالمثل فقد كان الناس في جميع أرجاء مكة يسمعون النداء القرآني البديع:

﴿لاَ تَثْرَيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾

يوسف 92

في ذلك اليوم تمّ العفو عن أقسى القساة—أولئك الذين كانوا يتلذّذون بتعذيب العبيد الذين لا حول لهم ولا قوة على الرّمال الحارقة، أيضاً عُفِي عنهم. وكذلك الذين جرّوا المسلمين في حارات وأزقّة مكة كالحيوانات الميتة، عفا رسولُ الله ﷺ عنهم. وأيضاً عفا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين خرقوا السّلام وعن الذين رموا المسلمين العزّل بالحجارة، وحتى عن المرأة التي أكلت كبد عمّ رسول الله ﷺ، هي أيضاً عُفيَ عنها.

لو فرضنا أنّ التاريخ من عهد آدم عليه السلام وحتى اليوم الحاضر قد فُقد وضاع، وضاعَ معه كلّ سجلٍ للاضطهاد وكلّ دستورٍ يتعلّق بحقوق

الإنسان، فإنّ نظرةً واحدةً إلى حياة الرسول الكريمﷺ، تبرهن بما يفوق البرهان أنّ الدّين الحقّ لا يمكن إنّ يبرّر الحقد والاضطهاد والقمع والكبت للفكر الإنساني بأيّ شكلٍ كان.

ولكن الرسول ﷺ لم يحصر تعاليمه في الدّعوة إلى التسامح الديني فقط، فبما أنّ رسول الإسلام هو رحمةٌ للعالمين:

﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِين**﴾ الأنبياء 108

فإن القرآن الكريم قد صرّح بشكلٍ عام:

﴿**لا إِكْرَاهَ فِي الدِّين**﴾ البقرة 257

الإكراه ليس ضرورياً، وذلك لأنّه:

﴿**قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**﴾ البقرة 257

وليس ثمّة احتمال للخلط بين الاثنين. إنّ هذا الإعلان يبدو في ظاهره غريباً وغير عاديّ، فمن ناحيةٍ نجد أنّه كانت هنالك سلطةٌ اعتباطيةٌ عاكفةٌ بحماس محمومٍ على سحق وإبادة مجموعةٍ من الناس بكلّ الوسائل الممكنة بدعوى أنّهم مرتدّون. ولكن عندما حصلت هذه المجموعة من "المرتدّين" على القوّة والسّلطان نجد إنّ القرآن الكريم يُعلّم هؤلاء المؤمنين حكم الله الحقّ أنّه:

﴿**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ، فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا..**﴾ البقرة

وهنا يجب أن نلاحظ أنّ هذا الإعلان قد جاء في سورة البقرة والتي أنزلت في السنتين أو الثلاث سنوات الأولى بعد وصول الرسول عليه الصلاة والسلام إلى المدينة، وهي المكان الذي لم يكن المسلمون فيه فقط أحراراً من الاضطهاد ولكن كانوا قد حصلوا أيضاً على القوّة. وكيف يمكن أنّ يكون هنالك إعلان للسلام أكثر إنسانية وكرماً وهو يصدر عن نبيٍّ كان فقط لسنة أو سنتين خَلتا يعاني من الاضطهاد الظالم بسبب أنّه قد "بدّل دينه" ؟

ألا إنّ الذين يضطهدون عباد الله باسم الدّين إنّما هم في حقيقة الأمر غاية في الجهل بجوهر الدّين.

الدّين ليس سياسة .. بل هو تحوّل في القلوب. ولا يسعى أتباعُ الدّين إلى تشكيل أحزاب سياسية. كما أنّ الدّين ليس وطنية ذات ولاءاتٍ محدودة، وليس هو بلداً ذا حدودٍ جغرافيةٍ، بل هو التحوّل الذي يتمّ في أعماق القلوب—التحوّل الذي يكون لخير روح الإنسان وصالحها.

إنّ بيت الدِّين هو في عمق القلب. إنّه فوق حكم وسيطرة السّيف. وكما أنّ السيوف لا تستطيع تحريك الجبال، فكذلك القوةُ لا يمكنها أنّ تُغيِّر القلوب. وفي الوقت الذي كان فيه الاضطهاد باسم الدِّين هو الموضوع المتكرّر في تاريخ العدوان الإنساني، فإنّ حرية الاعتقاد والضمير هي الموضوع المتكرّر في القرآن الكريم.

كان القرآن الكريم يطلب من رسول الله ﷺ أنّ يُعلن مراراً ومراراً:

﴿**وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُر**﴾ الكهف30

من الواضح أنّ الحقيقة قضيّةٌ تتعلّق بالقلب، وليس لها أية علاقة بالقوّة والإكراه، وهي حالما تُرى فإنّه لا يمكن لأية قوةٍ أنّ تقتلعها. ومن هنا يأتي تأكيد القرآن الكريم أنّه حين تُعلم الحقيقة وتُعرف فإنّ الخيار يكون عندئذٍ لنا في أن نقبلها أو نرفضها. ويؤكّد القرآن الكريم هذه الحقيقة في آيةٍ أخرى فيقول:

﴿**إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَن شَاء اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا**﴾ الدهر 30

لا يمكن مطلقاً لأيّة وثيقةٍ أو دستورٍ يتعلّق بحقوق الإنسان أن يفوق هذا الوضوح في هذا البيان القرآني الرائع:

﴿ **فَمَن شَاء**﴾

إنّ كلمة "**فمن**" هي تعبيرٌ شاملٌ لا تحديد له، ومن المدهش حقاً أن يكون هناك بعد هذا البيان المبين من يعتقد أو حتى يظنّ أنّ الإسلام يبرر استخدام القوة في نشر العقيدة.

ويأمر الله تعالى في سورة الزّمر الرسول الكريم ﷺ أن يخبر الكافرين:

﴿ **قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُ دِينِي**﴾ الزمر 15

ولكن فيما يتعلق بكم أنتم:

﴿**فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِه..**﴾ الزمر 16

بما أنّ حرية الضمير –حرية الاعتقاد والتبشير– هي حجر الزاوية في الدّين، في حين أنّ قمع الدعوات الدينية الجديدة هو هدف القوى المعادية للدّين، فإنّ القرآن الكريم يؤكد بقوةٍ على حرية التحوّل من دينٍ إلى آخر "**حرية الارتداد**". ونجد في الآية الأخيرة من سورة (الكافرون) المبدأ الأساس للدين الحق:

﴿ **لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ**﴾ الكافرون 7

وفي آيةٍ سابقة في سورة (يونس) يشير الله تعالى إلى المبدأ نفسه، وذلك من خلال طرح سؤالٍ مبين، فيقول مخاطباً رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام:

﴿**وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ**﴾ يونس 100

لا شكّ أنّ الله تعالى قد قدّر في مخطط الخليقة أنّ الإنسان لا بدّ أنّ يكون حراً تماماً في أن يؤمن أو يكفر، وليس ثمّة من إكراهٍ في الدّين والمعتقد. وذلك لأنّ على الإنسان أن يستخدم عقله وفهمه من أجل أن يؤمن ويعتقد. والحقيقة بعد هذا كله: هي أن الإيمان إنّما هو هبةٌ من الله تعالى لأولئك الذين يرى هو عزّ وجلّ أنّهم يستحقّونها.

إنّ الله تعالى قد أرسل مئةً وأربعة وعشرين ألف نبيٍ إلى العالمين، ولقد

بيّن جميعُهم –من خلال تعاليمهم وأسوتهم[1]– أنّ الذين يحملون رسالة الله عزّ وجل إنّما كانوا هم المضطهَدين من قِبل أعداء الدّين وليس العكس. لقد كسب النبيّون القلوب من خلال قوّتهم الأخلاقية والرّوحية، وليس من خلال القوى المادّية. ألا وإنها لمأساةٌ عظيمة أنّ الكهنة المرسومين والشّيوخ المعمّمين المسْبلين ثياب (التقوى) و(الورع) قد صاروا هم –وباسم الأنبياء– المضطَهِدين المعذِّبين للبرءآء من عباد الله تعالى. وهم قد احتكروا الدّين، ومع ذلك فهم لا يعرفون شيئاً عن حقيقته. وزعموا أنّهم بإيذائهم وظلمهم واضطهادهم لعباد الله، إنّما كانوا يَحمون شرف أنبيائهم. ودفاعاً عن سمعة وشرف أنبيائهم سمحوا لأنفسهم بنشر الأكاذيب الخبيثة المضللة. وفوق ذلك كلّه، شرّعوا هم لأنفسهم ولأتباعهم ارتكاب أبشع جرائم العنف التي يندى لها جبين الإنسانية خزياً، وذلك في حقّ من اعتبروهم هم كفاراً مرتدّين دمهم حلال. فعلوا ذلك قبل مجيء الرسول الكريم محمد ﷺ، وهم لا يزالون يفعلون ذلك الآن.

نجد في أوروبا العصور الوسطى أن من يُسمَّون بأتباع المسيح والباباوات والأساقفة ومقرّري القانون الكنسي وكبار رجال الكنيسة قد كتبوا فصلاً مريعاً من الرّعب في تاريخ الكتب. ولقد دعا القديس أغسطين هذا الفصل المرعب بـ "**الاضطهاد الصالح** الموقع من قِبل الكنيسة على الفاسقين". ويعترف المؤرخون المسيحيون اليوم بأنّ هذا (الاضطهاد

[1] – راجع الحديث الذي أورده محيي الدين بن العربي في كتابه الفتوحات المكية الجزء الثاني حول عدد أنبياء الله.

الصالح) الذي أُنزل باسم المسيح كان عاراً على الكنيسة المسيحية.

يرى زوار متحف الشمع في لندن كلّ يومٍ عرضاً غريباً مروّعاً ومحرّضاً للمشاعر حول هذا الاضطهاد الشهير. في هذا العرض يرى الزوار أقنعة الموت والرؤوس المقطوعة لماري أنطوانيت ولويس السادس عشر. وهنالك أيضاً مشانق حقيقية بالإضافة إلى أدوات تعذيب أخرى كالتي كانت تستعمل لتعذيب وشنق المسيحيين باسم (الاضطهاد الصالح). ومن جملة هذه الأدوات: المطابق الخشبية التي يُدخل فيها رأس وأيدي وأرجل السجين المراد تعذيبه، وأعمدة الجَلْدِ وغيرها من أدوات التّعذيب المريعة التي لا تعرف لها اسماً ولا ترجمةً في لغتنا. ويجد الزائر لغرفة الرّعب هذه الكثير من التماثيل الشمعية المغطّاة بالستائر خشية أن تُرعِب الأطفال الذين يأتون إلى المتحف مع ذويهم، أو البالغين من ذوي القلوب الضعيفة.

إنّ المطّلع العارف بحقائق تلك الأحداث وتلك المحاكمات الدينية الرهيبة يجد ذلك عالماً غريباً يصعب تصديقه، إذ كيف يمكن للإنسان أن يسمو فيرتقي إلى مستوى النبوة ويصير مُحدَّثاً مُلهماً، ثم بعد ذلك ينحدر إلى مستوى الكاهن المحقِّق الذي يسأل "جان دارك" عن رؤاها الملائكية؟

إنّ أدوات التعذيب المعروضة في متحف الشمع تحكي القصّة المأساوية لمحاكم التفتيش الإسبانية والفرنسية. فلقد وقع في براثن التعذيب أناسٌ بريئون وبتهمة ما يسمى (**الارتداد**) وأُجبروا على الاعتراف بأنهم قد ارتدوا

عن دينهم الحق. وعندما كانوا يرفضون الرضوخ والاعتراف كانوا يُضربون بوحشيةٍ ويُجلدون بالسياط ويقيَّدون إلى أدوات التعذيب المختلفة المتنوعة ويوسَمون بأسياخ الحديد ويُحرقون بالنار. ولم يكن أمام هؤلاء المساكين إلاّ أن يعترفوا مكرَهين بأنهم قد ارتدوا عن دينهم أو أن يموتوا تحت التعذيب ميتةً بشعةً بائسة.

إنّ رجالات الكنيسة –بثيابهم الفاخرة– الذين عَذَّبوا المسيحيين البريئين، لَيذكِّرونا بالسيد المسيح عليه السلام وقد وضعوا على رأسه إكليل الشوك، فيما كان دمه الزّكي الطّاهر ينزف على الصليب وهو يصرخ في لحظات الصلب الأخيرة .

{إلهي إلهي لماذا تركتني}؟ متى 27: 46

إنّ هؤلاء هم الذين رُمِزَ إليهم بأنهم يستهلكون لحم المسيح ودمه في العشاء الرباني. ومع ذلك فهم قد نسوا أنّ الفريسيين[1] المرائين كانوا قد طلبوا من الحاكم الروماني بيلاطس أن يصلب المسيح عليه السلام لأنّه قد "**ارتد**" عن دينه وهجر دين الآباء والأجداد.

وتُبيّن النظرة المحقّقة أنّ محاولة صلب المسيح عليه السلام تصير باهتةً في الأهمية عندما تُقارَن بالممارسات الوحشية المريعة باسم الدين التي قامت بها محاكم التفتيش المسيحية في العصور الوسطى.

[1] – جماعة من اليهود كانت أشدّ اليهود عداوةً للمسيح عليه السلام.

وكم ينتابنا الشعور بالارتياح، بل والفخر حين نذكر أنّ الإسلام أخيراً في إعلانه: ﴿ **لا إكراه في الدين**﴾ قد أغلق الباب نهائياً في وجه مثل هذه الممارسات الوحشيّة المريعة باسم الدّين. ولكن هذا الإحساس –مع الأسف والألم الشديد– لم يعش طويلاً."[1]

هناك حقيقة مُرَّةٌ يجب على المسلمين في كلّ أنحاء العالم الإسلامي أن ينتبهوا إليها ويتفكّروا فيها جيداً، وسرعان ما سيكتشفون أنّ (علماء) اليوم في جميع أرجاء بلاد المسلمين يعتقدون بمشروعية ما يسمونه حُكماً إسلامياً شرعياً، بينما هو في حقيقته **جريمةٌ بشعةٌ نكراء حرَّمها الله عزَّ وجل في القرآن الكريم وأكَّد على تحريمها مراراً، وهذا بالبداهة يعني أنّ رسول الله ﷺ أيضاً لم يأمر بها لأنه ما كان لرسول الله ﷺ أن يأمر بمخالفة لأمر الله تعالى بأيّ شكلٍ من الأشكال.**

إنّ هذه الجريمة المشروعة لدى الخاطئين وتلاميذهم هي الحكم المفترى بمشروعية (**قتل المرتدّ**). وهذا يعني أنّه إذا ما حَكَمَ بعضُ رجال الدين المسلمين على مسلمٍ ما بأنه قد كفر، فهذا يعني أنّه يحقّ لهم الحكم عليه بالموت قتلاً **فيضربون رقبته ويقطعون عنقه**. وإذا ما كان الحكم بالتكفير جماعياً فإنّ هذا أيضاً يخوّل هؤلاء **باعتبار فئة كاملةٍ من الناس مرتدّين** يَحكم الشرع –شرعهم طبعاً– بقتل جميع أفراد هذه الفئة أو هذه الطائفة،

[1]– من كتاب (القتل باسم الدين) لمؤلّفه المرحوم ميرزا طاهر أحمد الخليفة الرابع للإمام المهدي والمسيح الموعود في الجماعة الإسلامية الأحمدية العالمية.

ويستشهدون على مشروعية حكمهم بما يسمّونه (حروب الردّة) والتي يزعمون —على حدّ فهمهم- أنها حربٌ إسلاميةٌ شنّها أبو بكر الصديق رضي الله عنه على فئةٍ من الناس أعلنوا ارتدادهم عن الإسلام فقاتلهم أبو بكر رضي الله عنه بسبب كفرهم و(ارتدادهم).

ونحن لسنا هنا بصدد دحض هذا المفهوم الخاطئ وتبيان الحقيقة وراءه، لأنّ ذلك سيأتي في مكانه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى. ولكنني أريد أن أؤكّد أنّه إذا كان ثمة من يشكّ في حقيقة انتشار مفهوم مشروعية هذه الجريمة "**قتل المرتد**" فما عليه إلا أن يسأل أيّ مدّعٍ للعلم والتديّن أو يقرأ عن هذا المفهوم في كتب الأحكام المشهورة، أو يراجع مناهج البحوث الدينية في المعاهد والجامعات المختصة وسيجد أن "**قتل المرتد**" يُدرَّس على أنّه حُكمٌ شرعيٌ مباح أمرَ به الله ورسوله وأنّه يجب تنفيذه في كلّ من كفر أو ارتدّ عن الإسلام—نعوذ بالله تعالى من الشيطان الرجيم.

الفصل الثاني

هكذا قال التاريخ

العلماء المجددون.. رجالُ الله وأولياؤه كانوا أول من عانى الاضطهاد والتعذيب باسم الدين عبر القرون.

وإليكم البيان.. يحكيه التاريخ لكم.

وقف إبليس ذات يومٍ وهو يعلن متجبّراً في حضرة الله عزّ وجلّ:

﴿لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيم﴾ الأعراف 17

وهو يقصد أنّه سيجعل من أحابيله صراطاً مستقيماً لعباد الله تعالى فيجعلهم يظنّون وهم يطبّقون أحكام الشيطان الرجيم إنّما يسيرون على الصّراط المستقيم.

ولقد دأب إبليس على هذا العزم ورأى أنّ خير رداءٍ يتنكّر به لتنفيذ مخطّطه القديم هو التزيّي بزيّ الكهنوت ورجال الدين الغيّورين على مصلحة الدّين وأهله، وبذلك يُقنع الناسَ أنّه في كلّ منطلقاته، إنّما يعمل باسم الدّين ولصالحه. ولقد نجح مخطّط إبليس هذا عبر القرون الطّويلة، وقد تبدّى نجاحه في ما استطاع أن يشنّ من حملات الاضطهاد والتّعذيب والقتل باسم الدّين على يد من استطاع أن يخدعهم بتقواه وبأنّه ينطق باسم الله، وينفّذ أحكامه باسمه أيضاً. وتصدّى هؤلاء النّاطقون باسم الدّين لرجال الله وتهجّموا على المؤمنين من العلماء والفقهاء وأساطين العلم والمعرفة وهيأوا لائحة من الاتهامات الجاهزة يبررون بها أحكامهم واضطهاداتهم. وصاروا يطلقون على ضحاياهم شتى أنواع التّهم: كالكفر، والارتداد، والمروق من الدين، والزّندقة، والتجديف، والخروج، والإلحاد، والتعطيل، والابتداع، والفسوق والعصيان، والهرطقة وغيرها. ومما يؤسَف له أنّ كثيراً من عامّة الناس قد انخدعوا بهذه الأحكام

المجرمة واعتقدوا أنها أحكامٌ دينيةٌ في حين أنّ الدّين منها براء.

وسنعرض فيما يلي خلاصة مختصرةً جداً لبعض ملامح الاضطهاد والتعذيب وحتى القتل باسم الدّين التي سجّلها تاريخ القرون الماضية ونقلها إلينا المؤرّخون:

في القرن الأول الهجري

كان ثمة فئةٌ كهنوتيةٌ في طور النّشوء، وكان لها أتباعٌ خضعوا لفكرها وممارساتها. اتّهمت هذه الفئة **الخليفَة الثالث عثمان، والخليفة الرابع علي كرّم الله وجهه، والإمام الحسين بن علي** رضي الله تعالى عنهم أجمعين، اتّهمتْهم بالكفر والردّة، ثم عملت على اغتيالهم.

وعندما أوشك هؤلاء على اغتيال الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال لقَتَلَته:

"لو قتلتموني اليوم فتذكّروا أنّ المسلمين لن يتّحدوا بعدها في صلاتهم ولا في جهادهم ضد أعدائهم حتى آخر الأيام".

وإنّ الملاحظة الصّادقة لحقائق التاريخ والأيام تبيّن بكل وضوحٍ أنّ هذه اللعنة لا تزال تلاحق المسلمين، فقد كثرت على مدى التاريخ الطوائف والفرق التي يكفّر بعضها بعضاً بغير حق، ويضرب بعضها رقاب بعض، وتزايدت الحال سوءاً قرناً بعد قرن.

القرن الثاني الهجري

وصَمَ الخاطئون من الناطقين باسم الدّين **الجُنيدَ ومحمد الفقيه والإمام مالك بن أنس، والإمام الشافعي** بالكفر والارتداد، ومن المعروف أن جميع هؤلاء رحمهم الله تعالى هم رجالُ الله من أهل التقوى والعلم والورع.

الإمام أبو حنيفة النعمان الغني عن التعريف، فهو مؤسّس مدرسة الفقه الحنفي التي يقوم على أساسها وإلى اليوم المذهب الحنفيّ الذي هو أحد المذاهب الإسلامية الكبرى. رُمي هذا الإمام أيضاً في زمانه بالكُفر والارتداد فاعتقلوه وحبسوه وعذّبوه وسمّموه ومات في سجوده في السّجن. وبعد أن مات، حفروا قبره ونبشوا جثّته وأحرقوها، ودفنوا كلباً في قبره، وجعلوه مرحاضاً في بغداد. وأعلن الكهنوت الجاهل أنّ كلّ الأحناف كفّار وخارجون عن ملّة الإسلام.

وماذا عن ..

القرن الثالث الهجري

رُمي **الإمام البخاري** صاحب كتاب صحيح البخاري بالكُفر وشهد على (كفره) ثلاثة آلافٍ من (العلماء) الجَهَلة، ونَفَوه من بخارى إلى خارتانج، وحتى هنالك أيضاً لم يدَعوه في سلام. ويُذكر أنه، في كربه الشديد، دعا الله تعالى فأراحه بالموت العاجل.

وعالمٌ عظيمٌ آخر، وهو **الإمام أحمد بن حنبل**[1] ، يروي التاريخ عنه أنّ خصومه في الدّين سجنوه، وقيّدوه بالسّلاسل الثقيلة وأكرهوه على السّير في الأصفاد وهو يجرّ قيوده من طرسوس إلى بغداد، وتحت لفح الشمس المحرقة ضربوه بالسياط وهو صائمٌ في رمضان وفي العشر الأواخر من الشهر.

وقد لاقى، رحمه الله، كلَّ هذه القسوة والوحشية، بسبب أنّه أبى القول بأنّ القرآن مخلوقٌ كسائر المخلوقات. ويُروَى أنّه ما زال يرفض هذا القول تحت كلّ ضربة سوط تقع على ظهره حتى وقع مغشياً عليه تحت التعذيب.

وأما علماء الصوفية: **ذو النون، وسهل التستري، وأحمد بن يحيى، وأبو سعيد الخزار، وابن الحنان، وأبو العباس بن عطا، وأبو المحسن النوري، والإمام النسائي**.. فقد اتُّهموا جميعاً بالكفر والارتداد أو الفسوق أو التشجيع على الإلحاد أو ما شابه ذلك من التّهم الدينية، ثم حبسوهم وغللوهم وعذّبوهم ونصحوا الملك بإعدامهم حتى لا يشيعوا الكفر في الأرض.

وعندما أوقفوهم أمام السيف لقطع الرؤوس، بادر النوري قائلاً: أنا أؤمن بتضحية النفس وخدمة بني الإنسان، لذلك فإنني ألتمس من الملك

[1] – راجع كتاب الفطرة السليمة للكاتب فيض رسول وكذلك بحث تجار الدين يحاكمون أهل الله، للأستاذ المرحوم حلمي الشافعي، التقوى المجلّد الثالث العدد 4 آب 1990م .

أن يضرب عنقي أولاً كي ينال رفاقي لحظاتٍ أطول من هذه الدنيا لا تعيدها ألف سنةٍ من الآخرة. عندئذٍ أوقف الملك تنفيذ الإعدام، وأمر القاضي أن يعيد النظر في قضاياهم ويرفع الأمر إليه.

وجاء تقرير القاضي بعد الدراسة في صالح هؤلاء العلماء فقال: إنّ هؤلاء الحكماء الأجلاّء هم أصدق إيماناً بتوحيد الله من أيّ واحدٍ عرفته، فأطلق الملك سراحهم مع الكثير من الاعتذار والأسف.

القرن الخامس الهجري

ولمّْ ينجُ حجّة الإسلام **الإمام الغزالي** الواسع الشهرة من الاضطهاد باسم الدّين أيضاً، فقد وصفه (العلماء) بأنّه ملحدٌ مفكّر حر، مرتدّ، وأنّ كتبه مخالفةٌ للسّلف وأنّها غير إسلامية. ولذلك فقد أمروا بحرق كتبه، ونهوا المسلمين عن قراءتها، وأمروا **بقطع أعناق** مريديه إن ظَهَرَ له مريدون. ومن المعلوم جيداً لدى المسلمين أنّ كتب الإمام الغزالي، رحمه الله، أصبحت بعد قرونٍ أكثر الكتب رواجاً في عالم الإسلام والمسيحية.

وكذلك فإنّ **الإمام ابن حزم العلاّمة الكبير**، الذي تستند كتاباته وأدلّته إلى القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، هو أيضاً عانى من الاضطهاد على أيدي (علماء) زمانه الذين كشف أخطاءهم وبيّنها فتألّبوا عليه حتى نُفي ليموت في أحراس (لا بالا) في إسبانيا.

القرن السادس الهجري

كان حضرة **الشيخ عبد القادر الجيلاني** من علماء الشريعة الإسلامية الواسعي الشهرة، وصار في زمانه سلطان الصوفية، وامتدّ أثره الروحي زهاء ثمانمائة عام وإلى وقتنا هذا. اتّهمه الشيخ (العالم) أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي بالخروج والارتداد، وساندته فئتان من المؤيّدين له في اضطهاده وإيذائه لهذا العالم العارف الجليل.

وأيضاً الصّوفيّ الأندلسي العظيم، **الشيخ محيي الدين بن عربي** الذي كان يدعو الله قائلاً: "اللهمّ أدخلني في محيط أحديتك اللانهائي"، وهي العبارة التي افتتح بها مارتن لانجز كتابه: "ما هي الصوفية". إنّ هذا العارف الذي لُقّب بـ (سلطان العارفين) لِما حَوَتْهُ كتبه الشهيرة من العلوم والمعارف الإلهية حول القرآن الكريم والحديث، هو أيضاً أعلن رجال دين عصره أنّه كافرٌ فاسقٌ مرتدٌ بل وأطلقوا عليه اسم (**المرتد الأعظم**). ومن المعلوم أنّه هو العالم الفاضل ذاته الذي يزور ضريحه في دمشق مئاتُ الناس من المسلمين اليوم ويتبرّكون به.

والصوفي الشهير المدعوّ بشيخ الإشراق **شهاب الدين السهروردي** اتُّهم أيضاً بالكفر والارتداد وسُجن ثم خُنق حتى الموت. وكذلك تعرّض الصّوفيان المشهوران **فريد الدين العطار وشهيب حسن المغربي**

للاضطهاد الشديد على أيدي علماء زمانهما في ذلك القرن.

القرن السابع الهجري

كان **الشيخ أبو الحسن الشاذلي والشيخ عزيز بن عبد السلام** من أقطاب الصّوفية وكتّابها المعروفين، ولقد رماهما (علماء) ذلك القرن بالتجديف مما يعني الارتداد.

ونظام الدين سلطان الأولياء المشهور في الهند والمدفون في دلهي، شجبه علماء زمانه لسماعه الموسيقى، وأثناء محاكمته قدّم لهم الدليل على أنّ النبيّ ﷺ قد استمع إلى الموسيقى، ولكن ذلك لم يكن كافياً لدى المفتي الحنفي المذهب الذي أصرّ على دليل يُثبت أن الإمام أبا حنيفة استمع إلى الموسيقى!.

وكذلك لاقى **الإمام ابن تيمية**، الكثير من الاضطهاد، فلقد سُجن في مصر زمناً طويلاً وعُذّب حتى مات في السجن. وقبيل وفاته بساعاتٍ جاءه وزير دمشق يستسمحه لأنه كان أوّل من تهجّم عليه. فقال الإمام الموشك على الموت: إني أصفح عنك وعن كلّ من عارضوني، لأنهم لم يعرفوا أنني كنت على حق، وكذلك أصفح عن الملك الناصر الذي أمر بسجني لأنّ مستشاريه لم يعرفوا الحقيقة.

وشمس التبريزي الذي كان ولياً كريماً في عصره، وكان معلماً لعددٍ ممن صاروا بعد ذلك أولياء. سلخوا جلده حياً لأنه قال بأنّ التغنّي بالتسابيح

ليس حراماً.

وجلال الدين الروميّ الدرويش ذو الشهرة الواسعة، ومؤسّس الطريقة المولوية وصاحب "المثنوي" المعروف –فنٌ شعري في الأدب الفارسي– هو أيضاً نال حظّه من التكفير وكل الذين اتّبعوه.

القرن الثامن الهجري

اتّهم (علماء) هذا القرن شخصيتين بارزتين في العالم الإسلامي بالهرطقة، الأول: هو **الإمام ابن القيّم** وذلك لأنه لم يسوّ بين زيارة قبر إبراهيم عليه السلام في حبرون وزيارة الكعبة في مكة وزيارة المسجد النبوي وقبره في المدينة، فسجنوه وحقّروه وعذّبوه. والثاني: هو **الشيخ الصوفي تاج الدين السبكي** الذي هاجمه رجال الدّين في عصره واضطهدوه وأعنتوه.

القرن التاسع الهجري

اتّهم بالهرطقة **الشيخ عبد الرحمن جامي** الولي المعروف وكذلك السيد **محمد الجونبوري** مؤسس الصوفية المهدوية رموه بالكفر والإلحاد.

وكذلك **الشيخ علائي شيخ الحركة المهدية في البنغال**، حيث أعلن العلماء وجوب عقابه وضرب عنقه.

القرن العاشر الهجري

استُشهد **الشيخ أحمد البيهاري** في دلهي، وهو الحكيم الجليل.. قتلوه

بتهمة أن كتاباته تجديفية. وكذلك **الصوفي الشهير بايزيد البسطامي** حين ذهب إلى بيشاور ليدعو إلى اعتقاده قذفوه بالخروج والفسق.

القرن الحادي عشر الهجري

اعتُبر **الحكيم علي ثاني**[1] مجدد هذا القرن، وكانت مهمته أن يقوّم الاعوجاج الذي زحف إلى الدين خلال القرن. وأدى هذا به إلى الصّراع مع كهنوت عصره، فاتّهموه بالهرطقة أمام المحكمة الإمبراطورية في دلهي. ولقد نجا من عقوبة القتل ولكنهم أبقوه في السجن.

وأما **الصوفي الأرمني سرمد** الذي دخل الإسلام، وذهب إلى الهند، فقد وقع في متاعب مع المشايخ و(العلماء) الذين حكموا بضرب عنقه. وحين تقدم الجلاد نحوه شاهراً سيفه، وكان ذلك أمام المسجد الجامع في دلهي، قرأ هذه السطور من شعره:

"أيقظتْنا ضجةٌ من سبات العدمْ

ففتحنا العيون.

وإذا بليلِ المحن لم ينجلِ بعدْ

فعدنا إلى النّومْ ".

[1] – من علماء الهند المسلمين.

القرن الثاني عشر الهجري

كان **الشيخ معصوم علي شاه مير**[1] صوفياً من دكا في جنوب الهند، ووقع في خلافاتٍ دينية شديدة مع طبقةِ رجال الدين الذين أقنعوا الملك علي مراد خان أنّ هذا الصوفي فاسقٌ وخارجٌ عن الملّة. وهكذا اغتالوه وقطعوا آذان وأنوف أتباعه وحلقوا لحاهم.

وكان **شاه ولي الله الدهلوي مجدد القرن**، وقد ترجم القرآن الكريم إلى اللغة الفارسية التي كانت آنئذٍ لغة الهند الرسمية.

أغضبت عملية ترجمة القرآن رجال الدين، لأنه لم يجرؤ مسلم قط على ترجمة كلمة الله من اللغة العربية إلى أية لغة أخرى. فتآمروا على قتل المترجم، واستأجروا قتلة من الأشرار ليحيطوا به عند خروجه من المسجد بعد صلاة العصر، ولكن الله تعالى نجّاه من القتل بأعجوبة، ولم تتمكن العصابة من إيذائه، وخرج سالماً. ثم مع مرور الأيام خمدت المعارضة ضده بالتدريج. وينظر عالَمُ الإسلام اليوم باحترامٍ كبير إلى العالِم الجليل ولي الله شاه.

القرن الثالث عشر الهجري

[1] – المرجع السابق.

الفقيه عبد الله الغرنوي عالم إسلامي راسخ[1]، وقع في متاعب مع أشباه المتعلمين من شيوخ البلاط الأفغاني فأخرجوه إلى المنفى في زمن أحد الأمراء. ولما عاد إلى وطنه في زمن الأمير التالي أذلّوه وسجنوه حتى مات.

والشيخ **محمد قاسم النانوتوي**[2]، تلميذ الشاه عبد الغني الدهلوي، مؤسس معهد ديوباند الشهير في الهند للدراسات الإسلامية. كان قائداً إسلامياً محبوباً، ومناظراً شديد الحجة والبيان أمام هجمات رجالات الديانات الأخرى. أفتى بكفره وردّته اثنا عشر عالماً من مكة واثنان وثلاثون من المدينة، وذلك لقوله بأن بعث نبي جديد تابع للنبي محمد صلى الله عليه وسلم ودون شرع جديد لا يُبطل مقام النبي الأكرم صلى الله عليه وسلم بوصفه خاتم النبيين، وكان دليله في ذلك بعثة المسيح الموعود الذي ذكره سيّدنا محمد عليه الصلاة والسلام.

القرن الرابع عشر الهجري

كان **منصور الحلاج** أشهر صوفية الوقت، وكان في نشوة تأملاته يجد نفسه أحياناً مستغرقاً في الله فيصيح: أنا الحق. ولما كان الحلاج يعيش في عصر الإسلام الذي جعله علماؤه غريباً متحجراً، فإن هؤلاء (العلماء) لم

---

[1] – المرجع السابق.

[2] –المرجع السابق.

يستطيعوا إدراك المعارف الدينية والإلهية العميقة لدى المتصوفة، فانقضّوا على الحلاج واعتقلوه، وسجنوه، وجلدوه، وقطعوا أطرافه، ثم صلبوه.

ويُروى أن الحلاج قبل صلبه، وقف يُصلي وقال:

"وهؤلاء عبيدك الذين اجتمعوا

متعطشين لقتلي من أجل دينك

وابتغاء لمرضاتك ...

فاغفر لهم يارب...

وارحمهم...

لأنك لو كشفت لهم ما كشفت لي،

ما فعلوا ما هم فاعلون،

ولو أنك سترت عني ما سترت عنهم،

ما قاسيتُ هذا البلاء.

تباركت فيما تفعل،

وتباركت فيما تشاء".

بهذا الدعاء المؤمن الصادق، الصادر عن قلب رجل رأى الله فآمن وصدع بما رأى وآمن، فأدى به ذلك لأن يُسجن ويُجلد وتُقطع أطرافُه ويُصلب، أُنهي هذا الفصل الذي حكى لنا عن أحكام رجال الدِّين على رجال الله عبر القرون وأسأل: بأي حكم حكموا؟

إنهم قد حكموا ويحكمون بما لم ينزّل اللهُ في كتابه، حَكموا بالحكم المزعوم (قتل المرتد)!

اعتقدوا بمشروعية الحكم بقتل المرتد، فاضطهدوا، وعذبوا، وحاكموا، وقطعوا الرؤوس والأيدي والأرجل، وجدعوا الأنوف، وقصّوا الآذان، وسلخوا الجلود، وصلبوا، وقتلوا.

هذا ما رواه لنا التاريخ بكل دقّة وصدق وجلاء، وحكى لنا عن مآسي الاضطهاد والقتل والتعذيب والتنكيل الذي أوقعه بعض أدعياء الدِّين باسم الدِّين، وباسم مشروعية الحكم بقتل المرتد.

وبكى لنا التاريخ قائلاً إنّ أول ضحايا هذه الجرائم المرتكبة باسم الله، كانوا هم رجال الله وأولياؤه، ناشرو العلم ومعلّمو الناس الخير.

هكذا قال التاريخ والدم ينزف من مآقيه——وما يزال.

الفصل الثالث

البيـان لا إكراه في الدين

﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾

البقرة 257

بهذا النداء القرآني العظيم وضع ربنا تبارك وتعالى أساس حرية الاعتقاد في الإسلام، تلك الحرية التي صانها وحفظها ومنع أن يُهتك حَرمُها بأي شكل كان.

وتنزَّلت ملائكة السماء تحمل إلى الناس في الأرض البشرى من الله في القرآن العظيم المنزَّل على محمد رحمة الله إلى العالمين، بأن الله عزَّ وجل قد ضمن حرية المشيئة والاختيار في الاعتقاد لكلّ الناس، وفي كلّ الأزمنة وفي كلّ مكان من العالم يعيش فيه الإنسان فقال ربنا، وقوله الحق:

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُر﴾ الكهف 30

هكذا، وبضمانٍ من الله الذي هو:

﴿رَبُّ النَّاسِ .. مَلِكُ النَّاسِ .. إِلَهُ النَّاسِ﴾

يحقّ لأيّ إنسان كان، وبمحض مشيئته واختياره أن **يؤمن** أو **يكفر**.

ولا يحق لأحد أن يمنعه، بل تُصان أيضاً حريته في المعتقد وتُحمى مقدساته، ويُمنع الاعتداء عليها مهما كان اعتقاده بشرط ألّا يكون هو من المعتدين.

وكذلك بيَّن لنا ربُّنا عزَّ وجل أنّ مسؤولية الإيمان أو الضلال إنّما تقع على المرء ذاته وليس عليه وكيل في محاسبته **إلّا الله وحده**، فقال:

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَاْ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾

سورة يونس 108

وقال تعالى:

﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ الأنعام 67

قال الإمام فخر الدين الرازي صاحب "التفسير الكبير" في تفسيره هذه الآية:

"لست عليكم بوكيل: أي لست عليكم بحافظ حتى أجازيكم على تكذيبكم وإعراضكم عن قبول الدلائل، إنّما أنا منذرٌ والله هو المجازي لكم بأعمالكم".

التفسير الكبير

ونجد في سلسلة الآيات التالية ما يؤكد أمر الله تعالى بحرية الاعتقاد وصيانة هذه الحرية وقدسيتها وعدم الاعتداء عليها، إذ يقول:

﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ البقرة 257

﴿وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ يونس 100

ويبيّن القرآن الكريم بأنّ الله تبارك وتعالى لم يُعطِ الحقَّ لأحد بأن يدَّعي أنّه **وكيل** أو **حفيظ** أو **جبار** أو **مسيطر** على عقيدة الناس بأي شكل كان فقال عزَّ وجل:

﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ * لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ﴾ الغاشية 22

﴿وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾ سورة ق 46

﴿وَلَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكُواْ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ الأنعام 108

﴿قَدْ جَاءكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَاْ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ الأنعام 105

﴿رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِن يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِن يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلا﴾ الإسراء 55

﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ المؤمنون 117

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَولِيَاء اللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ الشورى 7

﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ الفرقان 44

﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ الأنعام 67

جاء في تفسير هذه الآية:

"والمعنى أن النبيّ ﷺ لم يؤمر إذ رُفضت رسالته بأن يقاتل الناس ليجبرهم على الإيمان، وأن يكرههم بالسيف على الخضوع له وقبول دعوته، فلم يؤمر برفع السيف وأن يَمنع

الكافرين من رفض دعوة الحقّ ". راجع تفسير روح المعاني وروح البيان

هذا هو الإسلام

وهذا هو القرآن

فمِن العلم بهذه الآيات الكريمة

ومن الاستنارة بهذا الفيض من النور الإلهي المبين

تشرق شمس الحقّ ساطعةً علينا

بقول الله ربّ العالمين كما جاء في القرآن الكريم

رحمةِ ربّ الناس إلى العالمين أن:

يا أيها الناس

لا إله إلا الله

فلا تنصّبوا من أنفسكم آلهةً.

هو ربّ الناس ..

هو ملك الناس ..

هو إله الناس.

هو الذي شاء فأعطى حريّة الضمير والعقيدة للناس.

وهو وحده الذي يجازي الناس على هذه الحرية.

وهو وحده السّلام المؤمن المهيمن،

فلا هيمة لأحدٍ على أحدٍ من الناس،

فيفرض عليه عقيدة

أو يمنعه من الإيمان بعقيدة.

وهو العزيز الجبار المتكبر.

فلا يتجبّرنّ أحدٌ على أحدٍ فيُكرِهَه على ما يعتقد.

ولا يتكبّرنّ أحدٌ على عباد الله بما ظنّ في نفسه من علم.

فالكبرياء

والجبروت

والعزّة

لله وحده.

يا أيها الناس ..

إنّ الله عزّ وجلّ لم يجعل محمداً ﷺ على عباده وكيلاً.

أفتجعلون من أنفسكم وكلاء عن الله على عباده،

فتوزّعون الكفر والإيمان على الناس كما تشاؤون،

وتُنَصّبون أنفسكم لمحاسبة الخلق جبّارين عليهم، وقد قال ربُّكم وربّ

العالمين ورسوله:

﴿وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ﴾

وتُعلنون أنّكم حفظة على عقائد الناس، وقد قال ربّ الناس لمحمدٍ خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلّم:

﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾

وتريدون أن تسيطروا على عقائد الناس، وقد قال ملك الناس لرسوله إلى الناس:

﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾

وتريدون أن تنشروا دين الله بالإكراه على خلقه، ناسين أن ربّ الخلق جميعاً قال في قرآنه العظيم لرسوله إلى الخلق أجمعين:

﴿وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾؟

كلا يا ربنا: وإنا لنشهد بأنّ عبدك ورسولك ورحمتك إلى العالمين قد بلّغنا رسالتك وناداانا قائلاً أنّ:

﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾

هذا نداء الله ..

وهذا بيان القرآن ..

وهذه دعوة الإسلام.

فمن بدَّلها ؟!

الفصل الرابع

فتاوى تقطر بالدم

(من أفتى برأيه فليتبوّأ مقعده من النار)

حديث شريف

يقول ربّنا:

﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾

ويقول ربّنا:

﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَن شَاء اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ الدهر 30

ويقول ربنا:

﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ الكهف 29

ويقول أبو الأعلى المودودي:

"إننا لا نسمح، في عهدنا، لأيّ مسلمٍ أن يبدّل دينه، كما لا نسمح لأهل أيّ دينٍ آخر، أن ينشروا معتقدهم" [1].

ويقول القديس أوغسطين[2]

"هنالك **الاضطهاد الصالح**، وهو الاضطهاد الذي **توقعه الكنيسة** على الفاسقين. إنها تضطهد بروح الحب، فلعلها تصلح وتصحح.. وتستعيد الناس من الخطأ وتسعى إلى صالحهم لتؤمّن لهم الخلاص الأبدي".

ويقول المودودي:

"إنّ الأمة التي تُدعى بالأمة الإسلامية مؤلفة من جميع أنواع الهراء.. وإنّ جميع الشخصيات الموجودة بين الكفار موجودةٌ أيضاً في هذه الأمة.. وإنهم يشكّلون الوجه الثاني للكفار". [3]

وفي تاريخ الحرية ومقالات أخرى –ج ي ي د البرج نقرأ:[4]

"وأراد (كالفن) **أن ينشر المسيحية بالسيف وأن يجعل الموت عقوبة الارتداد**.. وأنّ المسيحيين الكاثوليك يجب أن يعانوا نفس عقوبة المجرمين الذين يحرّضون على الفتنة والعصيان، وذلك لأنّ جلال الله يجب أن يُنتقم له بنفس القوة التي يجب أن يُنتقم بها لعرش الملك".

لله دينه ولرجال الدين دين

الله يأمر بالعدل والرحمة والإحسان، ورجال الدين لهم أوامرهم أيضاً، والتناقض بيّنٌ واضحٌ فاضح، ولا حول ولا قوة إلاّ بالله العليّ العظيم.

كيف يجرؤ مؤمنٌ على مصادرة حرية تتعلق بالعباد بالرغم من أنّ الله عزّ وجل قد أنزل في كتابه الكريم بياناً واضحاً يؤكّد أنّ هذه الحرية حقٌ لجميع خلقه دون استثناء؟ ألمْ يقل ربنا تبارك وتعالى في كتابه المجيد:

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ﴾

فكيف إذن يسمح الشيخ المعروف أبو الأعلى المودودي لنفسه أن يُعلن لأجيال المسلمين قائلاً:

"إننا لا نسمح، في عهدنا، لأي مسلم أن يبدّل دينه كما أننا لا نسمح لأهل أيّ دينٍ آخر أن ينشروا معتقدهم" * ؟

إنّ الشيخ المودودي ذائع الشهرة والصيت في أوساط المشايخ وأتباعهم ومعظم (المثقّفين) المسلمين في جميع أنحاء العالم الإسلامي. ومن الجدير

* ورد ذكر المرجع.

بالذكر أنّه حائزٌ على جائزة الملك فيصل للبحوث والمعارف الإسلامية ويَعتبره مشايخُ المسلمين من أهمّ وأكبر العلماء المسلمين المعاصرين، كما أنّ كتبه ودراساته وبحوثه منتشرةٌ في العالم الإسلامي على أوسع نطاق. ولذلك فإنّ آراء وفتاوى ومفاهيم الشيخ المودودي (الإسلامية) واسعة الانتشار والتأثير أيضاً بين أجيالنا المسلمة. ولهذا فإنّ نظرةً إلى مفاهيم هذا الشيخ (العالم) تُفيد في إظهار الصورة المنعكسة في أفهام عامة المسلمين عن تعاليم وتوجيهات أمثاله وآثارها الهامة والخطيرة على أبنائنا وشبابنا.

إنّ المودودي يؤمن بكلّ قوةٍ بضرورة تطبيق ما يسمى بحكم (**قتل المرتد**) في الدولة الإسلامية، ويعتبر أنّ في تطبيق هذا (الحكم) يكمن أمان المجتمع الإسلامي من التدهور كما ويحفظه من الانحلال، يقول:

"كلما تمّ تطبيق **الحكم بالموت على المرتدّين** في الدولة الإسلامية، كلما أدّى ذلك إلى أن يحفظ المسلمين ويبقيهم في حظيرة الإسلام". (5)

ولكن ألا يبدو غريباً أن ينتبه الشيخ المودودي إلى أن تهديد الناس بالموت، إن لم يعودوا إلى ملّة الإسلام، من شأنه أن يوجِد في المجتمع الإسلامي أعداداً متناميةً من المنافقين الذين يُظهِرون الإسلام ويُبطنون الكفر، وبذلك يشكّلون خطراً كبيراً على الكيان الإسلامي برمّته، ثمّ مع ذلك يبقى على اعتقاده بأنه يمكن لله تعالى أن يأمر بقتل المرتدّين، وكأنه، سبحانه وتعالى يأمر بتكريس وجودٍ خطيرٍ للمنافقين في الكيان الإسلامي؟ يتابع المودودي فيقول:

"ولكن سيكون هنالك –بسبب الحكم بقتل المرتد– خطر أن يوجد ويعيش بين المسلمين عددٌ كبيرٌ من المنافقين الذين سيشكّلون خطر الخيانة على المسلمين بشكلٍ دائم".[6]

ومن الغريب حقاً أيضاً في فلسفة المودودي الإسلامية أن يُبيّن للناس أنّه من الأفضل للكافر أن يبقى كافراً من أن يدخل في الإسلام ثم يفكّر في الارتداد عنه، لأنّ ذلك سيعني بالتأكيد موته المحتّم وإلاّ فإنّ عليه أن يبقى في حظيرة الإسلام يقول:

"إنّ غير المسلم الذي اعتنق الإسلام بملء إرادته الحرة، ثم يعود بعد ذلك إلى الكفر، يمكن القول عنه بأنه ارتكب خطيئةً متعمّدةً، فقد كان بإمكانه أن يبقى ذمياً. إذن لماذا يدخل في دينٍ المسؤوليّةُ فيه مترابطة ولا يمكن الخلاص منها" ؟!. [7]

ويفسّر الشيخ المودودي قول الله تعالى في القرآن الكريم:

﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾

بما يلي:

"هذا يعني أننا لا نُكره أحداً على اعتناق ديننا، هذا صحيح، ولكن يجب أن نُحذّر كلّ من يريد أن يرتدّ، أنّ من يدخل هذا الباب ليس حراً في الرجوع منه. فإذا كنت تريدُ الدخول فيه فادخل وأنتَ عارفٌ وتأكّد من أنّك لا تستطيع النجاة بالخروج منه"[8].

ولقد علّق عالمٌ مسلمٌ من أهل القرآن على تفسير الشيخ المودودي وهو غلام أحمد بارفيز فقال:

"إنّ إسلام الشيخ المودودي ما هو إلا مصيدة الفئران، وحالما يدخل الفأر هذه

المصيدة فإنّه لا يستطيع الخروج منها".

ويتقدم الشيخ المودودي إلى ما يسمّيه بـ "المرتدّ الصّادق الأمين" بنصيحةٍ غاية في الغرابة يقول:

"فإذا كان المرتدّ صادقاً وأميناً حقاً في ألاّ يحيا حياة المنافق ويريد حقاً أن يظلّ ثابتاً على معتقده، إذن لِمَ لا يُقدّم نفسه للموت من تلقاء نفسه؟ ". (9)

ويتحدّث الشيخ المودودي عن تحريم التبشير بغير دينه في الدولة الدينية التي يطمح إلى تأسيسها على مفاهيمه فيقول:

" إنّ إعدام المرتدّين قد حدّد الطريق مسبقاً. وبما أننا لا نسمح لأيّ مسلمٍ أن يعتنق أيّ دينٍ آخر، فإن مسألة السّماح لأهل الديانات الأخرى أن يفتحوا مراكز تبشيرية لنشر معتقداتهم ضمن حدودنا أمرٌ غير واردٍ إطلاقاً... إننا لا نستطيع تحمّله". (10)

ويتابع فيقول:

"إنّ الإسلام لا يطيق مطلقاً أن ينتشر في العالم دينٌ زائف، فكيف إذن يمكن السّماح لمبشّري الديانات الزائفة أن ينشروا زيفهم، وأن يجذبوا الآخرين إلى النار التي هم أنفسهم يمشون إليها؟". (11)

ثم يقترح الشيخ المودودي على مجتمعه الإسلامي طريقتين للتعامل مع المرتد فيقول:

"هنالك طريقتان فقط للتعامل مع المرتد، فإما أن نجعله خارجاً عن القانون بأن نجرّده من مواطنيته ونسمح له فقط بمجرّد الوجود، وإما أن نُنهي حياته".

ثم يبيّن الشيخ المودودي رحمته وشفقة قلبه على المرتدّ من قسوة حرمانه من حقوقه كمواطن ويعود فيؤكّد بأنّ قتله هو أرحم له فيقول:

"وإنّ الطريقة الأولى هي بالتأكيد أشدّ قسوةً من الثانية، حيث يُترك المرتدّ في حالة لا يموت فيها ولا يحيا، **ولذلك فإنّ قَتْله هو الأفضل له**".

ويؤكد الشيخ المودودي رحمتَه وشفقته على هذا المرتد فيتابع قوله مبيّناً أنّه يريد الرّاحة من العذاب للمرتدّ ومجتمعه المعذّب به فيقول:

"... لأنّ في قَتْلِه إنهاءٌ لعذابه وعذاب مجتمعه معاً". (12)

ثم يتابع المودودي في كتابه (حقيقة الجهاد في الإسلام) بأنّ هذه الثورة في المفاهيم التي يتحدّث (هو) عنها لا يكتفي الإسلام بأن تنتشر في مكانٍ واحد، **بل يجب أن تعمّ العالم أجمع**. ولنتصوّر العالم بأجمعه يَحكم بفتوى مشايخ هذا الزمان في **قطع رقاب المرتدّين** في كلّ مكان مع الأخذ بعين الاعتبار فتاواهم الجاهزة بالتّكفير لأقلّ مخالفة لأفهامهم هم.. (فتحسّس رأسك).

يقول المودودي:

"إن الإسلام لا يريد أن يُحدث هذه الثورة في بلدٍ واحد أو عدّة بلدان فقط من العالم، إنّه يريد أن ينشر هذه الثورة لتشمل العالم كله. وبالرغم من أن هذا واجب (الجماعة الإسلامية) –المودودية– أن تُحدث هذه الثورة في أمّتها أولاً، ولكن هدفها النّهائي هو ثورةٌ عالمية". (13)

ولو تساءلْنا تُرى بأيّ شكلٍ وأية وسيلةٍ يريد المودودي أن ينشر فهمه الديني لإصلاح العالم نجده في كتابه (حقيقة الجهاد) يقول:

"إنّ على كلّ من يريد أن يقتلع الشر والفوضى من هذا العالم ويُصلح البشرية، أن يدرك أنّه لا يمكنه فعل ذلك بمجرّد الخطابة والوعظ والإرشاد، إنّ هذه الأمور عديمة

الفائدة. بل يجب عليه أن ينهض ويثور ضدّ الحكومة ذات المبادئ الزائفة، وأن يتملّك زمام القوة، وأن يطيح بالخاطئين من السلطة، وأن ينصّب حكومةً جديدةً مبنيةً على أساس من الإدارة والمبادئ السّليمة". حقيقة الجهاد ص11

وينسى الشيخ المودودي أنّ جميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إنّما دعوا إلى دين الله وإلى إزالة الشر من العالم بوسائل المنطق الإنساني والحجة والإقناع، وأنهم قد حققوا الغاية من بعثتهم وانتصروا أيضاً بإشاعة مفاهيمهم ومعتقداتهم السامية من خلال هذه الوسائل، وأنهم لم يُبادروا أبداً بالاعتداء على أي كيانٍ ما إن لم يكن هو ذاته البادئ بالقتال والاعتداء، وإن قتالهم لأعدائهم إنّما كان فقط في حالة الدفاع عن النفس، وذلك عملاً بالأمر الإلهي الذي بيَّنه القرآن الكريم:

﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ﴾ البقرة 191

ومخالفاً لهذا الفهم، وقالباً سُنن الأنبياء رأساً على عقب، وفاقداً الأمل من قدرة الحجّة والبيان في الإسلام والكتاب الذي جاء به لهداية الناس بالحكمة والموعظة الحسنة، يبيّن الشيخ المودودي يأسه من أسلوب الدعوة بالسلام فيقول:

"ليس من الممكن أن أعداء الإسلام سيضحّون بمصالحهم بالإقناع والعقل فقط وإن كلّ ما يستطيع المرء فعله هو أن يحصل على السلطة السياسية، وأن يوقف هؤلاء الأعداء عن أذاهم". حقيقة الجهاد ص10

وهكذا يتبيَّن بوضوح من خلال فهم السيد المودودي، أنّ على المشايخ

وأتباعهم أن يتحولّوا من دعاة إلى الله ودينه وبالقرآن بالسلام والدعوة بالأسوة الحسنة، إلى ثوريين انقلابيين يتسلّمون زمام السلطة في بلادهم عن طريق الإطاحة بالحكّام، ويُعيّنون حكوماتٍ ثوريةً جديدة على أساليب رجال السياسة والثورات في العالم. وكأن الإسلام لم يوضح ويبيّن ويحدد طريق الدعوة إلى الله تعالى ودينه في القرآن الكريم وبيان سيّدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم! وإننا لسنا هنا في معرض دراسة وتحليل مفهوم الجهاد العدواني لدى السيد المودودي والقائلين بفهمه لأنّ ذلك سيكون موضعه في كتاب آخر إن شاء الله تعالى. ولكن من المفيد في بحثنا هذا أن نبيّن أن سيف قتل المرتد لدى أمثال هؤلاء المشايخ **ليس مرفوعاً فوق رقاب المرتدين فحسب**، وإنما هم يدعون لرفعه لعلاج كلّ مشكلة مستعصية عليهم تحول دون تمكّنهم من إصلاح العالم بالتي هي أحسن. ذلك أنّ إيمان هؤلاء بالسيف أقوى بكثير من إيمانهم بالقوة الروحية الإلهية السامية، الكامنة في سحر بيان القرآن المهيب وجمال وجلال الإسلام الحق وروعته التي تأسر القلوب وتفتن العقول بفضل الله تعالى:

﴿طه * مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى * إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَى * تَنزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَاوَاتِ الْعُلَى * الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ طه 2-6

ألَمْ تقهر هذه الآيات القرآنية بالنور الذي فيها جبروتَ أشجع وأعتى رجال العرب، عمر بن الخطاب، الذي كان ماضياً لقتل محمد صلى الله

عليه وسلم ونار الغضب تغلي في عروقه؟

ألمْ يَهدِ هذا البيان الإلهي العظيم في القرآن الكريم أعتى عتاة قريش وأعدى أعداء الإسلام الذي كان يريد أن يريق دم محمد، فجعله أطوع خُدّام الإسلام وأحب أحباب محمد عليه الصلاة والسلام، وثاني خلفائه الراشدين؟ فهل ماتت قوة الهداية بالسلام في الإسلام؟ وهل أظلم نور القرآن فبات غير قادرٍ على النفاذ إلى قلوب الناس لإنارة ظلماتها، فصار لا بدّ من حدّ السيف لنشر الهداية بين الناس بالقتل والدم بدل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ .

وأنا لا أتّهم هنا السّادة علماء المسلمين بأنهم يفهمون الإسلام بهذه الطريقة المريعة، وإنما أوجّه النداء فقط إلى أولئك الذين لم يُعطوا أنفسهم فرصةَ التوقف للتّفكر قليلاً في بعض معتقداتهم المشيخية المتوارثة وأن يقارنوها مع بيان القرآن الكريم الواضح وأحاديث رسول الله ﷺ الصحيحة حقاً والمتوافقة مع القرآن الكريم في كلّ حال. وإنني في هذا المقام أريد فقط لفت نظر المسلمين إلى أنّ الإسلام لم ينتشر إلا بأنوار هدايات القرآن الكريم وأنوار خُلُقِ سيّدنا محمد ﷺ وأسوته في الدعوة إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، وليس صحيحاً أبداً ما يعتقده السيد المودودي وأمثاله بأنّ السيف كان أيضاً أداةً من أدوات نشر الإسلام كما يقول:

"صحيحٌ أنّه من الخطأ القول أن الإسلام يستخدم السيف في دعوة الناس، ولكن من الخطأ أيضاً القول بأنّ السيف لم يلعب أيّ دورٍ في تحويل الناس إلى الإسلام". الجهاد في الإسلام ص138

"إنّ الحقيقة التاريخية تؤكد بكل وضوحٍ أنّ السيف لم يستطع مطلقاً أن يحكم وأنّه لن يحكم قلوب الناس.. وإذا ما أمكن إخضاع الجسد البشري بالقوة فإنّ الروحالبشرية – التي هي من أمر الله– لا يمكن إخضاعها بالقوة مطلقاً.. إن بيت الدّين هو في أعماق القلب. إنّه فوق حكم وسيطرة السيف. وكما أن السيوف لا تستطيع تحريك الجبال، كذلك فإنّ القوة لا يمكنها تغيير القلوب".[1]

ومن الملفت للنظر أن تجد أن بعض النقاد الصادقين من غير المسلمين قد أدركوا الحقيقة المحمدية التي لم يدركها ويعيها بعدُ الشيخ المودودي وأمثاله، يقول الناقد الديني جياندراديف شارما شاستري في خطبةٍ له ألقاها عام 1928م ما يلي:

"إنّ هؤلاء النقاد عُمْيٌ لا يبصرون. إنّهم عاجزون عن إدراك حقيقة أنّ السيف الوحيد الذي أشهره محمدٌ كان سيف الرحمة والتعاطف والصداقة والعفو.. السيف الذي كسب محبة الأعداء وطهّر قلوبهم. لقد كان سيف محمد أقطع حداً من السيوف الفولاذية".

ولنقارن قول هذا الناقد النزيه وغير المسلم مع قول الشيخ المودودي الذي يُعدّ من أكبر (علماء) المسلمين في هذا العصر والحائز دون غيره على جائزة الملك فيصل للبحوث الإسلامية والدراسات الإسلامية ولجهوده (العظيمة) في خدمة الإسلام يقول:

"**وعندما فشلتْ كلّ وسيلةٍ للإقناع**[2] –ولمدةٍ تزيد على ثلاث عشرة سنة من

---

[1] – من كتاب (القتل باسم الدين) لمؤلفه المرحوم مرزا طاهر أحمد رحمه الله الخليفة الرابع في الجماعة الإسلامية الأحمدية العالمية.

[2] – يعني فشلت هداية الإسلام، على حدّ زعمه، ومنا يتبين من السياق.

التبشير– لجأ رسول الله إلى السيف.. **ذلك السيف الذي أزال الشرّ والأذى كما أزال نجاسات القلب وقذارات الروح**. السيف فعل المزيد، فلقد أزال العمى عن العيون فجعل الناس يُبصرون نور الحقيقة، وكذلك شفاهم من تكبّرهم وغطرستهم التي تمنعهم من قبول الحق. **الرّقاب المتصلبة، والرؤوس المرفوعة بالتكبّر انحنت للسيف بإذلال**[1]".

ويتابع الشيخ المودودي مؤكِّدا على فهمه: بأنّ السيف هو الذي فتح البلاد وأنار قلوب العباد ومزّق حجب ظلماتها، يقول:

"وكما في الجزيرة العربية والبلاد الأخرى فإنّ امتداد الإسلام كان سريعاً جداً بحيث أنّه خلال قرنٍ واحدٍ كان ربع العالم قد قبله. **إنّ هذا القبول كان بسبب أن سيف الإسلام قد مزّق الحجب التي كانت تعمي قلوب الناس**"[2].

المودودي (الجهاد في الإسلام)

ويصوّر المودودي سيّدنا الرّؤوف الرحيم محمداً عليه الصلاة والسلام بأنّه كان تواقاً إلى استعمال السيف إلى الحدّ الذي جعله يبادر بقتال الدول المجاورة حتى قبل أن يعرف ردّهم على رسالته التي أرسلها إليهم يدعوهم فيها إلى الإسلام، يقول:

"وبعد ذلك، أرسل النبي ﷺ دعواتٍ إلى جميع البلاد المجاورة، ولكنه لم ينتظر ليرى فيما إذا كانت هذه الدعوات قد قُبلت، بل حالما حصل على القوة بدأ صراعه مع الإمبراطورية الرومانية. وصار أبو بكر من بعده قائد الحرب وهاجم كلتا الإمبراطوريتين الرومانية والفارسية، وفي النهاية كسب عمرُ الحرب". المودودي من كتابه (حقيقة الجهاد)

---

[1] – هل ثمة إعلان أقبح؟

2 – وهكذا فإنّ عقيدتهم هي السيف والدّم، وليس الإسلام.

هل من الممكن لمؤمنٍ واحدٍ أن يصدّق بأنّ رسول الله ﷺ يمكن أن يرسل كتاباً لدعوة أمّة إلى الإسلام ثم يشنّ هجوماً عليها قبل أن يأتيه الرد؟ الله وحده يعلم ماذا يريد المودودي من طرح مثل هذه الصور المشوّهة عن خاتم النبيين محمد ﷺ.

كم هو من المؤسف، بل من المحزن أن يُشيع المسلمون أنفُسهم عن الإسلام أنّه إنّما انتشر بسيف محمد ﷺ الذي قاتل به الناس حتى يُسلموا، في الوقت الذي يرى فيه المفكرون من غير المسلمين أنّ محمداً ﷺ إنّما كان رحمة خالصةً للعالمين، وأنّه لم يُرد القتال أبداً وإنما اضطر إليه دفاعاً عن دعوته وعن المؤمنين بها من المسلمين. جاء في صحيفة نادان هندوستان العدد 17 نوفمبر 1947م والصادرة في دلهي:

"في البداية جعل أعداء الرسول الحياة صعبةً عليه وعلى أتباعه. ولهذا أمر الرسول أتباعه أن يتركوا بيوتهم وأن يهاجروا إلى المدينة. **فلقد فضّل النبيُّ الهجرة على أن يقاتل قومه**، ولكن **عندما صار الاضطهاد فوق القدرة والاحتمال، اضطر إلى رفع السيف دفاعاً عن النفس**.

إنّ أولئك الذين يعتقدون أنّه يمكن للدّين أن ينتشر بالقوة إنّما هم حمقى، فهم لا يعرفون سبيل الدين ولا سبيل العالم. إنّهم فخورون بهذا الاعتقاد، لأنهم بعيدون كثيراً وكثيراً عن الحقيقة".

ويقول المستشرق المسيحي ستانلي لين بول في كتابه (مختارات من القرآن والحديث) :

"إنّ يوم أعظمِ نصرٍ لمحمد على أعدائه كان أيضاً يوم أعظم نصرٍ له على ذاته. فلقد

عفا بطواعية نفسٍ عن قريش، **وغفر لِعُتاتها جميعَ سنين الألم والقسوة والاحتقار** التي أنزلوها عليه، وأعطى الأمان لجميع سكان مكة".

لقد حاول المشوّهون والمزيّفون لصورة محمد ﷺ أن يُظهروه بأنه **(نبيّ السيف)** وأنّ دينه **(دين السيف)**، ولكن التاريخ يشهد بكل قوة ويقين لا ريب فيه أنّ النبي محمداً عليه الصلاة والسلام كان بحقّ **(نبي الرحمة)** و**(رسول السلام)** إلى العالمين مصداقاً لقول الله سبحانه وتعالى:

﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِين**﴾ الأنبياء 108

وهكذا نتبيّن بوضوح أنّ الخاطئين من المسلمين وعلمائهم في هذا العصر يعتقدون بأنّه لا حرية في الضمير والاعتقاد في الإسلام، وذلك لأنّ إسلامهم (هم) يأمرهم بقتل من يرتدّ عن دينه سواء كان فرداً أو فئة من الناس. كما يعتقدون أنّ بإمكانهم أيضاً مصادرة حرية الناس والأمم في الاعتقاد، فهم يقولون إنّ على المسلمين حين تقوم لهم دولة على أسس أفهامهم فإن عليهم أن يُوجّهوا إنذارات إلى بقية الدول والأمم لتدخل في الإسلام، فمن استجاب نجا، ومن أبى فلا بدّ من السيف أو الإسلام حتى ولو جرت الدماء أنهاراً، إذ لا بدّ من أن تهلك في النهاية جميع الملل بالسيف إن أبت الدخول في الإسلام—راجع في ذلك كتاب الأستاذ في كلية الشريعة سابقاً الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي[1]: **(كبرى اليقينيات الكونية)** حيث أورد في الصفحة 324، من كتابه الشهير

[1] – (من كبار علماء الشام).

هذا، المعنى الشائع لمفهوم أنّ المسيح الموعود عليه السلام حين يبعثه الله يضع الجزية فقال الدكتور:

".. يعني لا يقبلها من أحد من أهل الأديان بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف.."

أورده نقلاً عن ابن كثير

إنّ المعنى الصحيح لقوله صلَّى الله عليه وسلم: (يضع الجزية) أي أنّه **(يضع الحرب)** كما جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصفحة المقابلة رقم 325 من الكتاب نفسه، وهذا هو المقصود بوضع الجزية، حيث أن الدعوة إلى الله—بسبب انتشار حرية الاعتقاد والضمير—لا تعود مضطرة إلى الحرب دفاعاً عن نفسها، وإنما تكتفي بالدعوة والتبشير بدين الله بكلمة القرآن والسلام رحمة من رب العالمين، ولكن لأنّ الخاطئين من علماء زمانه يكونون مصدراً للفتنة والعدوان من خلال اعتقادهم بالحرب العدوانية لنشر الإسلام ومن منطلق عقيدتهم بحِلِّ **قتل المرتدين**، كان لا بدَّ للمسيح الموعود عليه السلام من أن يضع فكرة القتل والحرب العدوانية من عقولهم ومن أفهامهم فيُبيِّن لهم أنّ **الدِّين لا يأمر بقتل المرتد، ولا يسمح بحرب من لمْ يعتدِ على المسلمين** مهما كان معتقدهم، إنْ لم يكونوا هم المقاتلين لهم والمعتدين عليهم مصدقاً لقول الله عز وجل في القرآن الكريم:

﴿ وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنّ اللّهَ لاَ يُحِبّ الْمُعْتَدِينَ﴾ البقرة 191

ولقد بيَّن سيّدنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أنّ بعض علماء هذه الأمة من المسلمين في هذا الزمان سيشكلون فتنة وبلاء على الناس بالرغم من أنّ المساجد عامرة والناس يذكرون الإسلام فقال:

(يوشك أن يأتي زمان على الناس، لا يبقى من الإسلام إلا إسمه، ومن القرآن إلا رسمه، مساجدهم عامرة، وهي خراب من الهدى. علماؤهم شر من تحت أديم السماء. منهم تخرج الفتنة وفيهم تعود).

مشكاة المصابيح كتاب العلم

إنّ واقع الحال في العالم الإسلامي يصادق بكل تأكيد على أننا نعيش هذا الزمان من الفتن الدينية والطائفية التي لو بحثنا عمَّن وراءها لوجدنا أنّ الجهلة والخاطئين من أمثال أصحاب هذه المعتقدات الدموية الباطلة هم الذين يثيرون جميع هذه الفتن الطائفية المحرِّضة على القتل وسفك الدم والتخريب باسم الدين في كلّ مكان من العالم الإسلامي، وإن الشواهد القريبة والبعيدة على ذلك أكثر من أن تُحصى. ولا أقول أنا هنا إنّ جميع أولئك المؤمنين بهذه الأحكام الباطلة إنّما يسعون عن قصدٍ لتشويه الإسلام وضرب الناس بعضهم ببعض، ولكنني أقول إنّهم سواء أعَلِموا ذلك أم لم يَعلَموا، فهم بما ينشرون من أحكام وأفهام خاطئة بين المسلمين إنّما **ينشرون الفتنة والقتل والخراب** في كلّ مكان يقتتل فيه الناس أو **يُقتَلون باسم الدِّين.**

وإني لأعجب أشدَّ العجب كيف لا يزال هؤلاء العلماء المسلمون يعتقدون بهذه الأحكام المزوَّرة **المجرمة** ويعتبرونها أحكاماً شرعيةً واجبة

التطبيق، **ويُدرِّسونها في مدارسهم وجامعاتهم** وينسبونها ظلماً وبهتاناً إلى الله ورسوله الرؤوف الرحيم محمد صلى الله عليه وسلم.

إنّكم لو راجعتم كتب الفقه والأحكام الشرعية التي يدرسها أبناؤنا وأبناؤكم في المدارس والمعاهد والجامعات والتي تزخر بها المكتبات في بلادنا، لوجدتم أنها **تُعلِّم وتُدرِّس حكم (قتل المرتد) على أنّه حكم شرعي أمر به الله سبحانه وتعالى**. وحاش لله أن يأمر بذلك. وسأكتفي هنا بتقديم مثال من كتاب هام شهير لا يكاد يخلو منه بيت، وهو كتاب **(فقه السنَّة)** للسيد سابق، ولقد أخذ صاحب هذا الكتاب من جميع كتب الفقه المعروفة وأوجزَ أحكامها وطلع بكتابه المذكور. يقول في الصفحة 456 من الجزء الثاني في بحث عقوبة المرتد:

"... ولم يختلف أحد من العلماء في وجوب قتل المرتد".

ثم أورد شرحاً هامشياً ملفتاً للنظر ومن شأنه **تشجيع** الجهلة من أصحاب التعصُّب الأعمى وأدعياء الالتزام الديني على القتل وسفك الدم بنفسٍ مطمئنة وضمير مرتاح، يقول:

"**ولو قتله –أي قَتَلَ المرتدَّ– مسلمٌ من المسلمين لا يُعتبر مرتكباً جريمة القتل، وإنما يُعزّر لافتياته على الحاكم**". شرح هامشي ج2 ص455

ونجد في مطلع بحث الرِّدة من الكتاب نفسه تعريفاً مفصّلاً للردَّة فيقول:

"الردّة: هي الرجوع في الطريق الذي جاء منه، وهي مثل الارتداد، إلا أنها تختص بالكفر.

والمقصود بها هنا رجوع المسلم، العاقل، البالغ، عن الإسلام إلى الكفر باختياره دون إكراه من أحد –سواء في ذلك الذكور أو الإناث– ....".

ثم تحت عنوان:

هل انتقال الكافر من دين إلى دين كفري آخر يُعتبر رِدّة؟

يورد صاحب الكتاب ما يلي:

"قلنا: إنّ **المسلم** إذا خرج عن الإسلام كان مرتداً **وجرى عليه حكم الله في المرتدِّين**، ولكن هل الردّة قاصرة على المسلمين الخارجين على الإسلام؟ أو أنها تطال غير المسلمين إذا تركوا دينهم إلى غيره من الأديان الكافرة؟".

ويبيّن صاحب كتاب فقه السنَّة رأياً فقهياً في ذلك فيقول:

"لا يُقبل منه –أي من الكافر– بعد انتقاله إلا الإسلام أو القتل".

وهذا يعني أنّ إحدى الفتاوى تُبيح قتلَ، حتى الكافر إذا أراد أن يُبدِّل دينه، إلّا إذا بدله إلى الإسلام. ويورد أيضاً صاحب الكتاب نفسه رأيا فقهياً آخر رواه مع سابقه عن الإمام الشافعي رضي الله عنه يقول:

"إنه إذا انتقل إلى مثل دينه أو أعلى منه أُقِرَّ، وإن انتقل إلى أنقص من دينه لمْ يُقرّ. فإذا انتقل اليهودي إلى النصرانية أُقِرَّ. لأن اليهودية مثلها من حيث كونهما دينين سماويين في الأصل، دخلهما التحريف ونسخهما الإسلام.

وكذلك يُقرُّ المجوسي إذا انتقل إلى اليهودية أو إلى النصرانية لأنه انتقال إلى ما هو أعلى. وإذا جاز الانتقال إلى الدين المماثل، فالانتقال إلى ما هو أعلى أحقُّ وأوْلى. وإذا انتقل اليهودي أو النصراني إلى المجوسية لمْ يُقَر، لأنه انتقال إلى ما هو أنقص".

راجع كتاب فقه السنَّة

وبيَّن السيد سابق في كتابه أنّ هذا الرأي يوافق إحدى الروايتين عن الإمام أحمد –يقصد الرأي السابق.

وتحت عنوان متى يكون المسلم مرتدّاً يورد السيد سابق في كتابه المذكور الأمثلة التالية:

"1) إنكار ما عُلم من الدين بالضرورة. مثل إنكار وحدة الله وخلقه للعالم، وإنكار وجود الملائكة، وإنكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وأنّ القرآن وحي من الله، وإنكار البعث والجزاء، وإنكار فريضة الصلاة والزكاة، والصيام والحج.

2) استباحة محرَّم أجمع المسلمون على تحريمه، كاستباحة الخمر، والزنا، والربا، وأكل الخنزير، واستحلال دماء المعصومين وأموالهم.

3) تحريم ما أجمع المسلمون على حِلِّه كتحريم الطيِّبات.

4) سبّ النبي أو الاستهزاء فيه، وكذا سبّ أي نبي من أنبياء الله.

5- سبّ الدين، والطعن في الكتاب والسنّة، وترك الحكم بهما، وتفضيل القوانين الوضعية عليهما.

6) ادِّعاء فرد من الأفراد أنّ الوحي يتنزَّل عليه.

7) إلقاء المصحف في القاذورات، وكذا كتب الحديث، استهانة بها واستخفافاً بما جاء فيها.

8) الاستخفاف باسم من أسماء الله الحسنى، أو أمر من أوامره، أو نهي من نواهيه، أو وعد من وعوده، إلّا أن يكون حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف أحكامه، ولا يعلم حدوده، فإنّه إن أنكر شيئاً منها جهلاً به لم يكفر".

وتحت عنوان عقوبة المرتد، يورد السيد سابق شرحاً سريعاً لآية ثم يقفز

منه إلى نتيجة لم يوردها نص الآية القرآنية الكريمة ولم يتعرَّض لها، فيقول:

"الارتداد جريمة من الجرائم التي تحبط ما كان من عمل صالح قبل الردّة، وتستوجب العذاب الشديد في الآخرة. يقول الله سبحانه:

﴿ **وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُون**﴾ البقرة 218 "

ثم يعطي معنى للآية فيقول:

"إنّ من يرجع عن الإسلام إلى الكفر ويستمر عليه حتى يموت كافراً، فقد بطل كلّ ما عمله من خير، وحرم ثمرته في الدنيا، فلا يكون له ما للمسلمين من حقوق، وحُرِمَ من نعيم الآخرة، وهو خالدٌ في العذاب الأليم".

ثم يقفز لبيان حكم لم تحدّده الآية بل وتعارضه بشكلٍ واضح فيقول:

"وقد قرر الإسلام **عقوبةً معجّلةً في الدنيا للمرتد**، فضلاً عما توعده به من عذاب ينتظره في الآخرة، **وهذه العقوبة هي: قتل المرتد**".

ثم يورد شرحاً هامشياً يقول فيه:

"**وإن قَتَلَهُ* أحدٌ من المسلمين لا يُعتَبَرُ مرتكباً جريمة القتل ولكن يُعزّر لافتياته على الحاكم**". ج1 الردّة

إنّ الآية الكريمة تبيّن بكلّ وضوح أنّ الله تعالى قد منح المرتد فرصة العمر كله حتى يتوب إلى الله عن ارتداده ولا يموت وهو كافر، لذلك قالت الآية:

---

* أي وإن قتل المرتدّ.

﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾

وهذه هي رحمة الله الواسعة التي نؤمن بها. فلماذا يريد الخاطئون الاستعجال **بقصفِ عمْرِ** من تاه عن الحقّ دون أن يعطوه الفرصة التي جعلها الله حقاً له، وهي أن يتوب **قبل أن يموت**، وقبل أن يستطيع التفكّر ومراجعة موقفه وخطئه، **وكأنهم يخافون فعلاً أن يهتدي** من جديد فيعود إلى الإسلام قبل أن يتمكنوا من قتله.

ثم يتابع صاحب كتاب فقه السنّة فيقول:

"وثبت أنّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه قاتل المرتدين من العرب حتى رجعوا إلى الإسلام. **ولم يختلف أحدٌ من العلماء في وجوب قتل المرتد**، وإنما **اختلفوا في المرأة** إذا ارتدّت، فقال أبو حنيفة:

إن المرأة إذا ارتدّت لا تُقتل، ولكن **تُحبس**، وتُخرج كلّ يوم فتُستتاب، ويُعرض عليها الإسلام، **وهكذا حتى تعود إلى الإسلام، أو تموت**، لأنّ النبي ﷺ نهى عن قتل النساء. "

وخالف ذلك جمهور الفقهاء فقالوا:

"إنّ عقوبة المرأة المرتدّة كعقوبة الرجل المرتدّ سواءً بسواء".

وهكذا مشكورين حلّوا المشكلة وأمروا بقطع عنق المرأة مع عنق الرجل بكلّ روح تَسامحية تُساوي المرأة بالرجل! فلماذا يتّبعون الرأي الفقهي القائل بأنّ المرأة تُستتاب وتُخرج يومياً ليُعرض الإسلام عليها حتى تتوب أو تموت؟ لماذا كلّ هذا التعب وهناك رأيٌ آخر يحلّ المشكلة بضربة سيفٍ

واحدة على عنقها فتموت ويرتاح الجميع ؟!

بالله عليكم فكّروا، أليس هذا عجيباً؟

لنفرض أنّه ثبت فعلاً—بعد التحقيق في اختلافهم—أنّ الرأي الفقهي الصائب الذي يرضاه الله تعالى كان القائل بعدم قتل المرأة، وأنّ القائلين بقتلها كانوا هم الخاطئين، أفلا يبرهن هذا أنّ الكثير من النساء الأمهات والبنات والزوجات والأخوات كُنّ قد قُتِلن وسَاحَ دمهنّ بسبب غلطةِ فقيه؟ وإذا أراد هؤلاء الفقهاء أن يخافوا الله وأن **يتّفقوا** على موقفٍ واحد، أوليس من الأفضل أن يتّفقوا على رأيٍ ليس فيه احتمالٌ لسفك دم بريء؟

ثم يرجّح السيد سابق الرأي القائل بقتل المرأة المرتدة فيقول:

"والمرأة تشارك الرجل في الحدود كلها دون استثناء. فكما يُقام عليها حدّ الرجم إذا كانت محصنةً، فكذلك يقام عليها حدّ الردّة، ولا فرق".

وتحت عنوان **حكمة قتل المرتد**، يوضّح السيد سابق رأيه المبنيّ على آراء السادة الفقهاء فيقول:

"والإنسان حين يصل إلى هذا المستوى – أي الارتداد– يكون قد ارتدّ إلى أقصى درجات الانحطاط، ووصل إلى الغاية من الانحدار والهبوط، **ومثل هذا الإنسان لا ينبغي المحافظة على حياته، ولا الحرص على بقائه**، لأنّ حياته ليست لها غاية كريمةٌ ولا مقصدٌ نبيل".

كما أورد السيد سابق رأياً فقهياً يتعلّق باختلاف الفقهاء في المدة التي

يُستتاب فيها المرتد، حيث قال: إنّ منهم من قال يُستتاب ثلاثة أيام، ومنهم من قال شهراً، وأورد عن النخعي أنّه يُستتاب أبداً – يعني لا يُقتل–.

ولقد تفنّن المتفقّهون في وضع فتاوى في تكفير الناس لإظهار قوة تَدَيُّنهم وغيرتهم على الدِّين، وبذلك كانوا يضيفون إلى لوائح الدّم عندهم المزيد من أعداد الرّقاب المحلّلة لسيف قتل المرتد، قالوا والحكم لهم:

"**من** شكّ في إيمانه وقال: أنا مؤمنٌ إن شاء الله فهو كافر".

"**ومن** قال: لا أدري صفة الإسلام فهو كافر".

"**ومن** قال: بخلق القرآن فهو كافر".

" **ومن** قال: المعدوم ليس بمعلوم الله يكفر".

" **ومن** أنكر إمامة أبي بكر الصديق يكون كافراً".

" **وإذا** قيل لرجلٍ: أدِّ الزكاة فقال: لا أؤدّي يكفر".

" **ومن** أتى بلفظة الكفر وهو لا يعلم بأنها كفر، إلاّ أنّه أتى بها عن اختيار، يكفر عند عامة العلماء ولا يُعذر بالجهل".

" **وإذا** قيل لرجلٍ: صلّ فقال: إن أداء الصلاة صعبٌ عليّ يكون كافراً".

" **ومن** قال آمنت: بجميع الأنبياء ولا أعلم أنّ آدم نبيٌ أم لا، يكفر".

" **وإذا** طلب مجوسيٌ من مسلمٍ أن يعرض عليه الإسلام فقال المسلم: أنا لا أعلم يكون كافراً".

وجاء في كتاب (**كبرى اليقينيات الكونية**) للدكتور الأستاذ سعيد

رمضان البوطي في بحث (الردّة وأسبابها) فتوى نقلها عن الإمام أحمد فقال:

"**من قال: الخمر حلالٌ فهو كافرٌ يستتاب، فإن تاب وإلاّ ضُربت عنقه**".

ويصنّف الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في كتابه المذكور (**التصرفات التي تستوجب الردّة**) على حدّ تعبيره ويبيّن أنها تُبنى على أساس ميزانين فيقول:

"إن التصرّفات التي تستوجب الردّة بناءً على هذين الميزانين، لا تخرج عن أن تكون: أقوالاً، أو أفعالاً، أو ما يمكن أن يدخل في نطاق السّخرية والتحقير.

فأما الأقوال – أي التي تستوجب على صاحبها الحكم بالرّدة – فهي:

– كلّ ما كان تعبيراً صريحاً عن إنكار ركنٍ من أركان الإسلام أو الإيمان، أو عن:

– إنكار حكمٍ من الأحكام الإسلامية المعروفة من الدين بالبداهة والضرورة. كأن يبيح الفاحشة أو قتل النفس بغير حق، أو الربا عموماً، بعبارةٍ صريحةٍ قاطعة الدلالة على ذلك ...

وأما الأفعال، فهي:

– كلّ ما كان يحمل دلالةً قاطعةً على شيءٍ يتناقض مع ركنٍ من أركان الإيمان أو الإسلام:

– كالسّجود لصنم.

– و كالتزيّي بالأزياء التي تخصُّ رجال الأديان الأخرى مما له دلالةٌ دينيةٌ معروفة، كفعل:

شيءٍ من العبادات التي يمارسها أهل دينٍ من الأديان الباطلة ...

– وأما ما يدخل في نطاق السخرية والتحقير، فهو داخلٌ في الحقيقة في زمرة الأقوال

والأفعال... وضابط حكم السخرية أو التحقير المستوجبين للردّة، أن يسخر من شيءٍ من أركان الإسلام أو من أيّ حكمٍ من الأحكام الإسلامية الثابتة والمعروفة للجميع بالبداهة والضرورة، أو أن يحتقره بوسيلةٍ واضحةٍ من وسائل التحقير".

كبرى اليقينيات الكونية

ثم يتابع الدكتور البوطي تصنيفه فيما يتعلق بالتصرفات المستوجبة للحكم على فاعلها بالردّة فيقول:

"إذن فكلّ ما كان التعبير عنه بالقول الواضح الجاد موجباً للردّة، فإنّ تناوله بالسخرية أو التحقير يكون موجباً للنتيجة ذاتها. كأن يسخر من الصلاة أو الحج أو الزكاة، أو من الجنة أو النار، أو أن يحتقر القرآن تحقيراً واضحاً بقولٍ أو فعل، أو يزدري بالفقه الإسلامي عموماً، أو يحتقر شيئاً من الشعائر الإسلامية البارزة كالمساجد والأذان والأذكار ... إلخ".

ثم يزيد الدكتور سعيد رمضان البوطي موجبات ثبوت الردّة وضوحاً فيقول:

"ومن المهم أن تعلم بأنّ كلّ ما يدخل في نطاق الأفعال المكفّرة، أو السخرية أو التحقير المكفِّرين، **يكفي لثبوت الردّة** به مجرد تلبُّس الإنسان بشيءٍ منه، بمحض إرادته واختياره **سواءً أكانت مدلولاتها قائمةً في ذهنه أم لا**... فإنّ كلاً من الأفعال المكفّرة ومظاهر السّخرية بشيءٍ من أركان الدين، ذو دلالةٍ صريحةٍ واضحةٍ على ما يناقض العقيدة الإسلامية. فإن كان القلب منطوياً على ما يخالف تلك الأفعال أو ما تدلّ عليه من مظاهر السخرية بالدّين، فإنّه من الأمور الباطنية التي لا سلطان للأحكام القضائية عليها. لذا فإنّا نحكم بردّة[1] كلّ من سخر بشيءٍ من أركان الإسلام أو شعائره البارزة،

[1] – أي بقتل

ونَكِلُ باطنه إلى الله عزَّ وجل".

ويبيّن الدكتور البوطي رأيَه في حُكْمِ مَنْ حَكَمَ بغير شرع الله فيقول:

"فما هو حكم من حكم بغير شرع الله عزَّ وجلّ في حقّ نفسه أو في حقّ فردٍ من أفراد أسرته، أو في حقّ من يمتد سلطانه عليهم، كالزعيم في عشيرته، والحاكم في رعيته؟

يَنظر، فإن صاحَبَ هذا الحكم دليلٌ قاطعٌ على أنّه إنّما استبدل بحكم الله تعالى غيره جحوداً بالله عزّ وجل، أو انطلاقاً من زعم أنّ أحكام الإسلام غير صالحةٍ للحياة، أو ازدراءً واحتقاراً له –وكان ذلك الحكم الذي قضى بغيره معروفاً من الدّين بالبداهة لكلّ الناس– **فذلك موجبٌ من موجبات الردّة عن الإسلام، وإنْ صَاحَبَ ذلك تكريرٌ لشهادة الإسلام، وأداء العبادات كالصلاة وغيرها**[1].. إلّا أن يتوب بالإقلاع عن ذلك السبب نفسه، بأن يُعلن، خلافاً لما بدر منه، بأنّ الشريعة الإسلامية كلها صالحةٌ للحياة، وأنه إنّما قضى فيما قضى به بباطلٍ من الحكم وأنّ الحقّ الثابت إنّما هو ما جاء به الإسلام". [2]

من هذا السّرد الموجز تجدون بكلّ وضوح أنّ لدى بعض المشايخ مقاييس وموازين تحدِّد أوصافاً جاهزةً للكفر حتى لأناسٍ لم يولدوا بعد، يفصّلونها ويعدّونها مسبقاً بحسب مقاسات أفهامهم (المقدّسة) التي لا يقبلون فيها نقاشاً ولا جدالاً.

من خلال هذه الصورة الدمويّة البشعة التي يعرضها الخاطئون عن

[1] – أي وإن كان صاحبها يشهد ألاّ إله إلاّ الله، وأنّ محمداً رسول الله، وأقام الصلاة وأدّى العبادات الإسلامية.

[2] – راجع كتاب الدكتور سعيد رمضان البوطي: (كبرى اليقينيات الكونية)، بحث: (الردّة وأسبابها).

الإسلام، جعلوا هذا الدِّين العظيم عُرضةً لانتقاد أكثر الناس الذين أخذوا فهمَ الدِّين عن هؤلاء السّادة، فاعتقدوا أن الإسلام دينٌ دمويٌّ لا يصلح لهداية الإنسانية بأكثر مما يصلح لقتل الناس. جاء في كتاب ألَّفه القسيس زويمر نقداً للإسلام وانتقاصاً لشرعه، قال:

"**إنّ مسألة "قتل المرتد" في الإسلام تكفي لإثبات أنّه ليس بدينٍ روحي، بل هو دين السيف والقتل والدماء**".

فأين هذه الدعاية الباطلة المشوّهة عن الإسلام، دين الرحمة والسلام من نداء الله السلام في قرآنه الذي أنزله على سيّدنا محمدٍ رحمته للعالمين:

﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾؟

سـؤال:

إننا لو قبلنا من هؤلاء الخاطئين ووافقناهم أنّه يجب ويحقُّ قتل الذي يريد أن يتحوَّل عن دينه على أساس أنّه مرتدّ، فهل هذا يعني أننا يجب أن نوافق عُتاة قريش الذي اضطهدوا المسلمين وعذَّبوهم وقتلوهم بحجَّة أنّهم صبأوا، أي: (**ارتدّوا**) عن دينهم الذي كانوا عليه وتحوَّلوا إلى دينٍ آخر، فاتَّبعوا دين محمد ﷺ ولذلك استحقّوا القتل عقاباً لهم على ارتدادهم؟ ثم هل لهؤلاء السادة أن يقولوا لنا من خلال أيّ شرعٍ سماويٍ كان كفار مكَّة يحكمون (**بالردّة**) على الذين أسلموا مع سيّدنا محمدٍ ﷺ؟ وهل جاء الإسلام مصدقاً على شريعة كفار مكّة في حِلّ قتل المرتد؟!.

إنّ من اطَّلع على حقائق الأحداث التاريخية في سيرة دعوة سيّدنا محمدٍ ﷺ يجد أنّ كفار قريش قد عذَّبوا المسلمين عذاباً مُنكراً—قتلوا كثيراً من الصّحابة لا لِذنبٍ ارتكبوه إلاّ أنّهم آمنوا بالإسلام دين محمد ﷺ. ولكي يردّوهم إلى دينهم السابق تفنّنوا في تعذيبهم.. ألقوهم عراةً على رمال الصحراء المحرقة، وتركوهم في الجوع والظمأ حتى الموت.. كانوا يعملون بشرع دين آبائهم وأجدادهم، وكانوا يعتقدون أنّهم يُرضون آلهتهم بهذه الأعمال، وكانوا يريدون بهذا القتل والتعذيب، أن يُخيفوا بقية المسلمين أو من يفكّر في الإيمان بدعوتهم فيمنعه خوفُه من الارتداد عن دينه فيبقى في حظيرة الوثنية التي هي دين الآباء والأجداد. كان كفّار قريش يعذّبون المسلمين طويلاً قبل أن يقتلوهم أملاً في أن يعودوا إلى دينهم السابق، فهل الفرق الوحيد في حكم قتل المرتد الذي يدّعي الخاطئون أنّ الإسلام جاء به هو أن بعضهم يقول: أن المرتدّ لا يُستتاب، وإنما تُضرب رقبته في الحال؟

في الفصل القادم نأتي بعون الله تعالى على دراسة البيان القرآني الساطع في تحريم قتل المرتد، وإنَّ على الذين يؤمنون أنّ الحكم لله وحده أن يقبلوا حُكم الله عزَّ وجل في القول الفصْل في هذا الأمر.

الفصل الخامس

الجزاء

في القرآن الكريم: أمر المرتدُّ إلى اللّه

من المعلوم جيداً أنّ القرآن الكريم، على أساس أنّه خاتم الرسالات السماوية للبشر جميعاً، قد بيَّن جميع الأحكام التي يريد الله من عباده المؤمنين أن يعملوا عليها ويطبّقوها في حياتهم ومجتمعهم، وذلك من أجل الحفاظ على حياة الناس والمجتمع من كلّ خطرٍ يهدّدهم ويؤذيهم. ولذلك فإنّ القارئ للقرآن الكريم يجد أحكاماً تتعلق بجميع جوانب حياة الناس سواءً فيما يتعلّق بمعاملاتهم بعضهم مع بعض أو فيما يتعلّق بالأحكام الدينية. كما وضَّح القرآن الكريم الجزاء في الأحكام التي يريد الله من المسلمين أن يطبّقوه على مرتكبي الفعل الموجب للجزاء المحدد، فمثلاً نجد الحكم بقطع اليد جزاءً على فعل السّرقة، قال ربُّنا تبارك وتعالى:

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ﴾ المائدة 39

نجد هنا أنّ ربَّنا عزَّ وجلّ يبيّنُ بوضوحٍ أنّ هذا الحكم بقطع يد السارق والسارقة إنّما هو جزاء من الله وهو الذي حكم به فقال:

﴿جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ﴾

ونلاحظ أيضاً أنّ الجزاء هنا قد فصّل بوضوحٍ أنّه يتناول المرأة والرجل على السواء. ولقد بيّن الله تعالى في القرآن الكريم الحكم المتعلّق بالزانية والزاني فقال:

﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كلّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةً﴾ النور 3

كما وضَّحَ ربُّنا عزَّ وجل الجزاء في مختلف الأحكام وبيّنها بكلّ وضوح، وأراد من المسلمين تطبيقها. وكذلك أقرّ مبدأ العين بالعين، والأذن بالأذن والسنّ بالسنّ والجروح قصاص، سورة المائدة.

فإذا كان ربنا تبارك وتعالى قد تناول في القرآن الكريم الجزاء المتعلِّق حتى بالجروح، **فهل من المعقول أن يكون قد أغفل في كتابه الجزاء المتعلق بالقتل كحكم إسلامي يجب تنفيذه؟** وإذا كانت الأحكام الإسلامية هي بمثابة الصيانة للمجتمع الإسلامي من الأذى والتدهور والانحلال فكيف تُذكر الأمور المتعلقة بصيانة الجوانب الصغيرة جداً وتُترك الأمور الهامّة والخطيرة والمتعلّقة بأخطر الجوانب في حياة المسلمين وهي الدِّين والحياة ذاتها؟.

إنّ هذا الدليل القوي ليبرهن بكلّ وضوح على أنّ الله عزّ وجل لم يذكر في القرآن الكريم قتل المرتد، وذلك **لأنّ قتل المرتد ليس حُكماً يريد ربنا منا أن نطبّقه،** بل قد بيَّن هو عزّ وجلّ في كتابه أنّه **قد ترك جزاء المرتد له ذاته سبحانه وتعالى ليجازيه عليه يوم الجزاء،** كما سنرى ذلك واضحاً جليّاً من الآيات القرآنية التي سنعرضها ونحللها بعون الله عزّ وجلّ.

إنّ الله ربنا قد ترك جزاء المرتدّ ليوم الحساب رحمةً منه وهو أرحم الراحمين، فلعل ذلك المرتد يتوب إلى ربّه فيعود من المؤمنين ويفوز برضا رب العالمين – هذا إذا استطاع أن ينجو برقبته من سيف (المفتين) المرفوع

فوق رقاب المرتدّين، أو من يحكمون هم بارتدادهم باسم الدّين.

لنبدأ الآن معاً بدراسة الآية التالية من سورة البقرة:

﴿... **وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ** ...﴾ البقرة 218

كان من المفروض أن يأتي الحكم هنا قياساً على أسلوب القرآن الكريم في تحديد الجزاء بعد ذِكرِ الجرم أو الذنب، ولكن بماذا تتابع هذه الآية الكريمة بعد قول ربنا:

﴿...**وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ..** ﴾

نجد الآية الكريمة تبيّن الجزاء بوضوحٍ كما يلي:

﴿...**وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُون**﴾

البقرة 218

فأين الحُكم بقتل المرتد إذن؟

بل إنّ الشرط في هذه الآية –لمن يُتقنُ العربية– هو ألاّ يموت المرتدُّ قبل أن يتوب ﴿**فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ**﴾، وهذا يعني أنّ **الله عزّ وجلّ قد ترك للمرتدّ الفرصة أن يتوب، العمرَ كلّه**، فلماذا يريد المتحمّسون لقتل المرتدّ أن يقصفوا عمره قبل أن يتوب، ولأيّ هدفٍ يستعجلون؟.

ونجد في الآية الكريمة التالية من سورة النساء بياناً آخر يزيد بياننا

وضوحاً بحمد الله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُوا ...﴾

هنا نترقّب الحكم بقتل المرتدّ، ولكن بدل ورود هذا الحكم المزعوم نجد ربنا عزَّ وجل يتابع فيقول:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ، ثُمَّ كَفَرُواْ، ثُمَّ آمَنُواْ، ثُمَّ كَفَرُواْ، ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْرًا...﴾

وهنا أيضاً نترقّبُ الحكم بقتل المرتدّ، ولكننا نجد الآية الكريمة تسير كما يلي:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ، ثُمَّ كَفَرُواْ، ثُمَّ آمَنُواْ، ثُمَّ كَفَرُواْ، ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْرًا، لَّمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾ النساء 138

فأين الحكم بقتل المرتدّ هنا أيضاً؟

ليس هناك من حُكْمٍ، وإنما أمره إلى الله وهو يتولّى حسابه.

ونتابع الآيات الكريمة التي يتحدث فيها القرآن المجيد عن المرتد، حيث يقول ربنا تبارك وتعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى، الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ﴾ محمد 26

وهنا أيضاً لا نجد الجزاء المزعوم بالقتل لمن آمن بالإسلام وتبيَّن له الهدى ثم ارتدّ عنه. وكذلك نجد في آيةٍ أخرى في سورة المائدة قول الله عزَّ وجلّ

يخاطب فيه الذين آمنوا:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ، أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ، يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ، ذَلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاء وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيم﴾ المائدة 55

ويبيّن الله تعالى أيضاً في القرآن الكريم أنّ غضبه عزَّ وجلّ سينال أولئك الذي يكفرون بالله بعد إيمانهم، **ولكنه لا يحدد حُكماً جزائياً لهم في الحياة الدنيا**، فيقول:

﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ، إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ، وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ النحل 107

لا شكّ في أنّ المرتدّ سيكون موضع غضب الله تعالى وعذابه الشديد، **ولكن أين الحكم بالقتل هنا أيضاً؟**

ومن المعلوم تاريخياً ومن سيرة الرسول الكريم ﷺ، أنّه عندما أشاعَ الكفار في إحدى معارك المسلمين بأنّ رسول الله ﷺ قد قُتل فإنّ عدداً من الناس قد ارتاب وارتدّ عن الإسلام، فنزل قوله تعالى:

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ، أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ

انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىَ عَقِبَيْهِ[1] ..﴾

ما الحكم؟ ﴿**فَلَن يَضُرَّ اللّهَ شَيْئًا**﴾ أيضاً ليس من حكمٍ يأمر بقتل المرتد الذي (انقلب على عقبيه).

نعود إلى الآية الكريمة بتمامها:

﴿**وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ، أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ، وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىَ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللّهُ الشَّاكِرِينَ**﴾ آل عمران 145

ويبيّن الله تعالى أنّ العبد الذي يكفر بعد إيمانه ولكنه يعود لنفسه مدركاً خطأَهُ ولا يزداد كفراً ثم يتوب راجياً قبول ربه عزَّ وجلّ فقد يقبل الله توبته، ولكن إذا ازداد كفراً **وقسا** قلبهُ بعد كفره، فإنّ الله تعالى لن يقبل توبته، وسيكون في عداد الضالين. وإنّ المتفكّر في الآية التالية يتبيّن أنّ على الذي وقع في براثن الارتداد أن يسارع إلى التوبة قبل أن يقسو قلبُه ويزداد كفراً ويصير من المتعذّر عليه أن يرجو التوبة من الله تعالى:

﴿ **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الضَّآلُّونَ**﴾ آل عمران 90

وبناءً على مؤامرةٍ حاكها اليهود وخططوا لها في زمن سيّدنا محمدٍ ﷺ، يروي لنا القرآن الكريم الآية التالية:

---

[1] – أي يرتد ..

﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُواْ بِالَّذِيَ أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُواْ آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ آل عمران 73

فما هي قصة هذه الآية:

كان المشركون من العرب ينظرون إلى اليهود بتقديرٍ خاص بسبب علومهم الدينية كأهلٍ للكتاب. وأراد اليهود استغلال هذه النظرة لصالح عِدائهم للإسلام، ففكَّروا بخطّةٍ ليجعلوا من خلالها المسلمين الذين آمنوا بسيّدنا محمدٍ ﷺ يرتدّون عن دينهم، وخاصةً أولئك الذين هم حديثو عهدٍ بالإسلام. فقرروا أن يُعلنوا في الظاهر أنّهم قد قبلوا الإسلام وأن يكون ذلك في أوّل النهار، ثمّ يُعلنوا كُفرهم وارتدادهم عن الإسلام آخر النهار، وبذلك يتأثّر بهم العرب الأميّون فيعتقدون أنّه لا بدّ من وجود خطأٍ كبير في الإسلام مما يجعله غير صحيح، وإلاّ لما رجع هؤلاء اليهود المتعلّمون وارتدّوا عنه هكذا سريعاً وهم العالمون بشريعة موسى عليه السلام وعندهم التوراة. ولقد أورد صاحب البحر المحيط هذه الحادثة التاريخية وبيَّنَ أن اثني عشر حبراً يهودياً قد آمنوا بالإسلام **ثم ارتدّوا** عنه بقَصْد فَتْنِ المسلمين عن دينهم. وكما رأينا فإنّ القرآن الكريم قد أيَّد أيضاً حقيقة هذه المؤامرة من قِبَل اليهود من خلال هذه الآية الكريمة:

﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُواْ بِالَّذِيَ أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُواْ آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ آل عمران 73

ولو تفكَّرنا بهذه الشهادة القرآنية بدقةٍ وعمق لوصلنا من خلالها إلى

حقيقةٍ يقينيةٍ ثابتة تكون القول الفصل في الحكم المزعوم بقتل المرتد.

لقد وصف الله تعالى اليهود في القرآن الكريم بأنهم شديدو الحرص على الحياة وأنهم لا يمكن أن يتمنوا الموت أبداً، فقال عزَّ وجل:

﴿**وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاة..**﴾ البقرة 97

وقال تعالى:

﴿ **قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الآخِرَةُ عِندَ اللّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُاْ الْمَوْتَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ، وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِين**﴾ البقرة 95، 96

وهكذا فبالرغم من حرص اليهود الشديد على الحياة وكرههم للموت كما بيَّن القرآن الكريم، فإنهم مع ذلك قد نفَّذوا فعلاً المؤامرة التي ذكرها القرآن الكريم المتعلقة بإيمانهم أول النهار وكُفرهم آخره لفَتْنِ المسلمين عن دينهم. وقد ذكر العلامة أبو حيان في تفسيره البحر المحيط هذه المؤامرة كما يلي:

"وقال الحسن والسدي: تواطأ اثنا عشر حبراً من يهود خيبر وقرى عرينة، وقال بعضهم لبعض: ادخلوا في دين محمدٍ أول النهار باللسان دون الاعتقاد، واكفروا به في آخر النهار، وقولوا: إنا نظرنا في كتبنا وشاورنا علماءنا فوجدنا محمداً ليس كذلك، وظهر لنا كذبه وبطلان دينه، فإذا فعلتم ذلك، شكّ أصحابه في دينهم وقالوا: هم أهل الكتاب، فهم أعلم منا، فيرجعون عن دينهم إلى دينكم. فنزلت الآية المذكورة".

وقال الحسن البصري في تفسير هذه الآية:

"إنهم طائفةٌ من أهل الكتاب أرادوا تشكيك أصحاب رسول الله ﷺ فكانوا يُظهرون الإيمان بحضرتهم، ثم يقولون قد عَرضت لنا شُبهةٌ أخرى فيكفرون ويستمرّون على الكفر حتى الموت، وذلك معنى قوله تعالى:

﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُواْ بِالَّذِيَ أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُواْ آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُون﴾ "

تلك كانت مؤامرة اليهود التي أكَّد القرآن الكريم حدوثها.

والآن **فإذا كان قتل المرتدّين هو الحُكم الذي كان يأمر به رسول الله ﷺ ويطبّقه، فكيف كان يمكن لليهود الذين هم ﴿أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ﴾ أن يجرؤوا على التفكير في إعلان إسلامهم أول النهار، ثم إعلان كُفرهم وارتدادهم آخره إذا كانت حياتهم هي الثمن الذي سيدفعونه بسبب ارتدادهم؟**

الجزاء:

وللذين يطلبون معرفة **الجزاء القرآني للمرتدين** عن الإسلام نقدّم لهم الآيات التالية التي تبيّن بوضوحٍ وتفصيلٍ جزاء الذين يكفرون بعد إيمانهم ويرتدّون عن دينهم، قال ربنا تبارك وتعالى في القرآن الكريم في سورة آل عمران:

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُواْ أَنّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ* أُوْلَئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللّهِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ* خَالِدِينَ فِيهَا لاَ يُخَفَّفُ

عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلاَ هُمْ يُنظَرُونَ * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ* إِنّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الضَّآلُّونَ* إِنّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ آل عمران 87-92

نعلم من هذه الآيات الكريمة الواضحة حقيقة جزاء من كفر وارتدَّ عن دينه، وهو هنا -بالتأكيد- **ليس القتل** كما يتَّضح من كلام ربنا تبارك وتعالى، **وإنما هو: لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وأنهم خالدون في نار جهنم لا يُخفف عنهم العذاب ولا هم يُنظرون. فهل في هذه الكلمات حُكمٌ بقتل المرتدّ؟** أو **هل يمكن استنباط هذا الحكم المزعوم منها؟** فمن أين إذاً جاء المفتون بهذا الجزاء وهذا الحُكم الباطل الزاعم بمشروعية قتل المرتد؟ **وأين هذا التشريع في كتاب الله؟** وردّاً على الزاعمين بأنّ رسول الله ﷺ قد شَرَعَهُ وأمر به نقول: **وهل يمكن لرسول الله ﷺ أن يُشرّعَ حكماً يخالف به بياناً واضحاً من كتاب الله عزّ وجلّ؟**

وهنالك أمرٌ آخر غاية في الأهمية يجب الانتباه إليه جيداً، وهو أنّ هذه الآيات الكريمة **قد استثنت أيضاً من هذا الجزاء الذين يتوبون من ارتدادهم ويصلحون، حيث يقول ربنا تبارك وتعالى:**

﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

ثمّ تُبيّنُ هذه الآيات أيضاً بأنّ على هؤلاء أن يتوبوا **قبل أن يموتوا**

فيخسروا فرصة قبول الله لهم، أي أنّ **معهم فرصةً للتوبة حتى آخر العمر**، وليس هذا تشجيعاً لهم للبقاء على الارتداد والكفر، بل على العكس تماماً هو تشجيعٌ لهم على عدم اليأس وعلى العودة إلى الإيمان طمعاً في مغفرة الله لهم، لأنّ الله ﴿**غفورٌ رحيم**﴾ كما جاء في الآية. فإذا كان القائلون بقتل المرتدّ يسارعون بقطع رقبة المرتد، فكيف يكون لديه الفرصة للتفكُّر ومراجعة النفس ومن ثمّ التوبة إلى الله تعالى؟

ألا يا أيها الناس توبوا إلى بارئكم، وآمنوا أنّه حقاً غفورٌ رحيم، وأنّ رحمته وسعت كلّ شيء، وأنّ الفرصة لمن يريد الدخول في دين الله الحقّ قائمةٌ دائماً ولا يملكُ أحدٌ أن يصادرها، فإنّ ما يقرّره الله عزّ وجلّ لا يملك أحدٌ أن يغيّره أو يتصرّف فيه زيادةً أو نقصاناً. إنّ دين الله الإسلام حقٌّ، وإنه لا إكراه في الدين، وإنّ الأمر لله، ولكن:

﴿**وَمَن يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلِ**﴾ البقرة 108

في محاولةٍ يائسةٍ لإيجاد ولو على الأقل آيةٍ واحدةٍ في القرآن الكريم تدعم الاعتقاد بقتل المرتد، لجأ البعض إلى تقديم الآيتين 12 و13 من سورة التوبة، حيث جاء في هاتين الآيتين ما يلي:

﴿**وَإِنْ نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُواْ أَئِمَّةَ الْكُفْرِ أَنّهم لاَ أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ* أَلاَ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَؤُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ، أَتَخْشَوْنَهُمْ، فَاللّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِنْ كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾ التوبة 12، 13

وسنورد فيما يلي الآيات من 3 إلى 14 من سورة التوبة وسيبدو لنا واضحاً منها أنّها تتحدى كلّ من يحاول أن يستنبط منها الحكم بقتل المرتد:

﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الأَكْبَرِ أَنَّ اللّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ، وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللّهِ، وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ* إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُواْ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّواْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ، إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ* فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كلّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ، إنّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ* كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللّهِ وَعِندَ رَسُولِهِ إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَمَا اسْتَقَامُواْ لَكُمْ فَاسْتَقِيمُواْ لَهُمْ، إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ * كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لاَ يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً، يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ* اشْتَرَوْاْ بِآيَاتِ اللّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِ إنّهم سَاء مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ* لاَ يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً، وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ* فَإِنْ تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ، وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ* وَإِنْ نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُواْ أَئِمَّةَ الْكُفْرِ أنّهم لاَ أَيْمَانَ لَهُمْ

لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ (12)* أَلاَ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَؤُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (13)* قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ*﴾ التوبة3-14

إنّ أولئك الذين يستنتجون من الآيتين 12 و13 أنّ عقوبة المرتدّ هي الموت لا يستطيعون تقديم أيّ شرحٍ يبرر تناقض هذا المفهوم مع العديد من الآيات القرآنية الأخرى.

إنّ هذه الآيات الكريمة تعود لفترةِ ما بعد الهجرة من مكة إلى المدينة، وذلك عندما كان قرشيو مكة قد عقدوا العزم على التشديد في ممارساتهم العدوانية ضد المسلمين بقصد محو الإسلام من على وجه الأرض بالقوة.

وليعلم الذين يدافعون عن العقوبة بقتل المرتد أنّ هذه الآيات الكريمة تشير إلى المشركين الذين نكثوا عهودهم واستهزؤوا بالدِّين، وليس فيها أيّ ذكرٍ لأناسٍ ارتدّوا عن دينهم.

إنّ المشركين قد نكثوا عهودهم بعد أن تعهّدوا بالالتزام بها بقوة. وإنّ هذه الآيات تخاطب الرسول الكريم ﷺ قائلةً:

إنّ أولئك الذين صاروا أعداء لدينك هم أول من سيبادر بالاعتداء عليك. وإنّ الإذن لك بقتالهم محصورٌ بزعمائهم الذين عهودهم زائفة وغير جديرة بالتصديق. وإنّ الإذن لك قد أُعطي من أجل أن تصدّهم عن القيام بأعمالٍ عدوانيةٍ سيبادرون بها للقضاء عليك.

هذا هو المعنى الحقيقي لهذه الآيات الكريمة من القرآن المجيد، والتي أخطأ الذائدون عن الحكم بقتل المرتد فهمها. ولا نجد فيها حتى أدنى إشارةٍ إلى أُناسٍ ارتدّوا عن دينهم وأُكرهوا على العودة إلى الإسلام.

ونجد في موضعٍ آخر من القرآن الكريم إشارةً إلى هؤلاء الناس أنفسهم وتوجيهاً للتعامل بشكلٍ معينٍ مع الذين عادَوا المسلمين ولكن دون تجاوز لحدودٍ معينة. جاء في القرآن الكريم في سورة الممتحنة:

﴿ عَسَى اللَّهُ أن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً، وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ، إنّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إنّما يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ، وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُون﴾ الممتحنة 8-10

نجد هنا أنّ الله تعالى يأمر المسلمين أن يكونوا بارّين بالكفرة والمشركين الذين لم يقاتلوا المسلمين ولم يُخرجُوهم من ديارهم، كما يأمرهم بأن يتعاملوا معهم بالقسط لأنّ الله يحبّ المقسطين، فكيف يمكن للبِرّ أن يتفق وينسجم مع الإكراه والعدوان؟

وهكذا نجد بكل وضوحٍ مبينٍ أنّ القرآن الكريم لا يدعم بأيّ حالٍ من الأحوال الحُكم المفترى القائل بقتل المرتدين عن الدِّين، بل على العكس تماماً، فهو يأمر بحرية الاعتقاد والضمير ويُحيل أمر من يريد أن يبدّل دينه

إلى الله، وهو عزَّ وجلّ سيتولّى حسابه في الحياة الآخرة ولم يجعل أحداً من الخلق وكيلاً عنه في إكراه الخلق لأن يكونوا أمةً واحدةً تؤمن بدينٍ واحدٍ بالقوة والإكراه، فبيّن سبحانه وتعالى أنّ له مشيئةً في اختلاف الناس فقال:

﴿**وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ**﴾ يونس 100

﴿ **وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً**﴾ هود 119

﴿ **وَلَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكُواْ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا**﴾ الأنعام 108

هذا هو بيان القرآن الكريم فأين بيانكم؟

وهذا هو البرهان من كتاب الله فأين برهانكم؟

وهذا هو صوتُ الحقّ يعلو فوق أصواتكم:

﴿**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**﴾ البقرة- 266

نعم هو صوتُ الحق، والحقّ من ربكم:

﴿ **وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ، فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن، وَمَن شَاء فَلْيَكْفُر..**﴾

الكهف-(30)

وليس لكم أن تدعوا إلى سبيل ربكم إلا كما أمر ربكم:

﴿**ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَة ..**﴾ -النحل- (126)

والحسنة باللغة العربية هي الأمر الحسن الجميل الذي تستحسنه العقول وتهفو إليه القلوب فتقبله عن طواعيةٍ وقبولٍ منها وليس عن إكراه ورعبٍ وخوف من القتل والموت.

وأما من أصرّ على العصيان وعدم الطاعة، ولمْ يرَ حُسنَ دعوة الله عزَّ وجلّ فتولى مُعرِضاً، فما من سبيل إليه، لأنّ مهمّة الرسول الكريم إنّما هي البلاغ فقط. قال تعالى:

﴿**وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَاحْذَرُواْ، فَإِن تَوَلَّيْتُمْ، فَاعْلَمُواْ إِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلاَغُ الْمُبِينُ**﴾ المائدة (93)

الفصل السادس

في الحديث الشريف..

لا يُقتل المرتد إلا إذا كان:

محارباً

أو قاتلاً

أو مفسداً في الأرض

قال سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلّم:

(إني لا أُحلُّ إلّا ما أحلَّ الله في كتابه، ولا أُحرِّم إلّا ما حرَّم الله في كتابه) أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجة

من المعلوم أن القرآن الكريم هو كتاب الله المحفوظ الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولذلك فهو ليس بحاجة لأي توثيق. وهذا يعني أنّه يكفي أن تقول: 'قال الله' حتى يكون الأمر حقاً.

وأما الأحاديث المنسوبة إلى رسول الله ﷺ فهي بحاجة إلى إسناد وتوثيق حتى يضمن الآخذ منها أنّ الحديث الذي يأخذ به إنّما هو حقاً من رسول الله ﷺ وليس موضوعاً أو محرَّفاً. وإنّ هذا الكلام، الذي يتفق عليه جميع المسلمين، يوصلنا إلى النتيجة المنطقية السليمة التالية: وهي أنّه إذا ثبت أنّ آيةً ما من القرآن الكريم تُخالف حديثاً منسوباً إلى رسول الله ﷺ فإنّه يجب عندئذٍ أن يؤخذ بالقرآن ويُترك الحديث إلا أن يكون له تأويلٌ لا يخالفه القرآن الكريم.

ولهذا فقد اتفق علماء الحديث على أنّ كلّ رواية تُعارض القرآن الكريم تكون مردودة لا يؤخذ فيها أصلاً لأنّ القرآن المجيد هو كتاب الله الذي ضمن حفظه فحفظه من كلّ تغيير أو تحريف ولذلك فهو كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وأما الروايات فأكثرها على مرتبة الظن وقد وصلت إلينا بواسطة الرواة، ولا يوجد لدى أحد دليل قطعي مؤكد على أنّ الرواة قد نقلوا إلينا ألفاظ رسول الله ﷺ بعينها. قال التفتزاني في

التلويح مانصّه:

"إنما خبر الواحد يُردُّ من معارضة الكتاب، وقد اتفق أهل الحق على أنّ كتاب الله مقدَّم على كلّ قول، فإنه كتاب أحكمت آياته ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وقد حفظه الله وعصمه، وما مسَّته أيدي الناس، وما اختلط فيه شيء من أقوال المخلوقين".

وأما الإمام الشافعي رحمه الله، فعنده الحديث المتواتر أيضاً كَلاَ شيء في مقابلة آية من القرآن المجيد. وعند الإمام مالك رحمه الله، القياس مقدَّم على خبر الواحد وكذلك كان الصحابة رضي الله عنهم والمحققون من العلماء يردّون الروايات إذا وجدوها معارضة للقرآن المجيد.

هذا التحقيق الموجز يعني أنّه لا يمكن الأخذ بروايات تعارضها أحكامُ القرآن المجيد. ولا يمكن قبولها على أنّها أحكام ومفاهيم شرعية يجب تطبيقها إلا حين يقوم الدليل الواضح من القرآن والحديث الذي لا يتعارض مع القرآن الكريم.

الأحاديث الدّالّة على أنّ المرتدّ لا يُقتل لارتداده:

(عن جابر رضي الله عنه أنّ أعرابياً بايع رسول الله ﷺ على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة، فجاء الأعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أقِلني بيعتي فأبى، فخرج الأعرابي فقال رسول الله ﷺ : إنّما المدينة كالكير تنفي خبثها، وتنصع طيبها). البخاري

إنّ الدارس المخلص المحقق في هذا الحديث الشريف الصحيح يتبيّن ما يلي:

1) أنّ القتل لم يكن حدّاً يُنفّذ في المرتد ويُقام عليه، إذ لو كان القتل عقوبة المرتد لما جرؤ ذلك الأعرابي على المجيء إلى رسول الله ﷺ ليُعلن ارتداده فيُلقى القبض عليه وتُقطع عنقه تنفيذاً للحكم المزعوم.

2) نجد من الحديث أنّ رسول الله ﷺ قد ترك الأعرابي ينصرف دون أن يأمر الصحابة رضي الله عنهم بإقامة أي حدٍّ عليه. ومن اليقين أنّه ما كان لرسول الله ﷺ أن يُهمل إقامة حدٍّ لله عز وجل في أيّ حال من الأحوال، وهو الذي بيَّن منهجه في إقامة حدود الله تعالى حين قال:

(**لو أنّ فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**). البخاري

وفي حديث آخر ورد في صحيح البخاري أيضاً جاء ما يلي:

(**صالح النبي ﷺ يوم الحديبية على ثلاثة أشياء –منها– من أتاه من المشركين ردّه إليهم .. ومن أتاهم من المسلمين لم يردّوه**). البخاري

فلو كان قتل المرتد حكماً فرضه الله تعالى على رسوله الكريم لما قَبِل أن يساوم أو يعاهد المشركين عليه، بل لكان أصرَّ على إبقاء من ارتدَّ من المسلمين لإقامة الحدِّ عليه.

وأورد صاحب روح المعاني الحديث التالي:

(**أن عبد الله بن أبي سرح كان يكتب لرسول الله ﷺ، فأزلَّه الشيطان –أيّ ارتدَّ– فلحق بالكفار، فأمر به رسول الله ﷺ يوم فتح مكة أن يُقتل، فاستجار**

له عثمان بن عفان رضي الله عنه فأجاره النبي)*.

نجد من هذا الحديث الشريف أنّ رسول الله ﷺ لم يَنْهر عثماناً رضي الله عنه قائلاً له: (أتشفع في حدٍ من حدود الله) كما فعل من قبل مع حِبّه زيد حين تشفَّع في المرأة المخزومية التي سرقت، حيث غضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً، ثم جمع الناس وخطب فيهم قائلاً:

(أيها الناس إنّما ضلَّ مَنْ قبلكم أنّهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحدّ. وأيم الله لو أنّ فاطمة بنت محمد سرقت، لقطعتُ يدها). البخاري

إنّ من يدرس حقائق الأحداث في التاريخ، يرى أنّ أمْرَ رسول الله ﷺ بِقَتْلِ عبد الله بن أبي سرح إنّما كان بسبب الإفساد في الأرض في أمور تتعلق بكيان الإسلام، وكان العفو عنه بيد رسول الله ﷺ، ولو كان الحكمُ عليه بالقتل حدَّاً مُبرماً من حدود الله عزَّ وجل لما عفا رسول الله ﷺ عنه.

وكذلك هي الحقيقة بالنسبة لجميع الآخرين من الذين ارتدّوا وأمَرَ رسول الله ﷺ بقتلهم. فلقد كان سببُ قتلهم أنّهم انضموا بعد ارتدادهم إلى صفوف المقاتلين من المشركين أو لأن بعضهم كان قد ارتكب جرائم قتل وتنكيل بحق المسلمين.

---

* لاحظ أنّ هذا الحديث زمنياً يتعلق بفتح مكة الذي جاء في أواخر الدعوة والتنزيل والأحكام، مما يدل على أنّ الرسول ﷺ لم يحكم بقتل المرتد منذ بدء الدعوة وحتى آخرها، لعدم ورود أي حكم يتعلّق بذلك كما يزعم الخاطئون.

ولربما تاه التائهون بحكم رسول الله ﷺ على ابن خطل بالقتل بعد أن ارتدَّ، ولكنهم لو تبيَّنوا لوجدوا أن ذلك الحكم لم يكن بسبب ارتداده بل كان بسبب ارتكابه جريمة القتل في حق مسلم بريء. جاء في المواهب اللدنية ذكر الحادثة كما يلي:

"إنما أمَرَ –رسول الله ﷺ – بقَتْل ابن خطل لأنه كان مسلماً فبعثه رسول الله ﷺ مصدّقاً، وبعث معه رجلاً من الأنصار، وكان معه مولى يخدمه وكان مسلماً، فنزل منزلاً، فأمرَ المولى أن يذبح له تيساً ويصنع له طعاماً، ونام فاستيقظ فلم يصنع له شيئاً، **فعدا عليه فقتله ثم ارتدَّ** مشركاً، وكانت له قينتان تغنّيان بهجاء رسول الله ﷺ ".

ومن الذين حَكَمَ رسول الله ﷺ عليهم بالقتل كان مقيس بن صبابة. جاء في الزرقاني شرح المواهب اللدنيّة ما يلي:

"كان –أي مقيس– أسلم ثم أتى على أنصاري فقتله، وكان الأنصاري قتل أخاه هشاماً خطأ في غزوة ذي قرد، ظنَّه من العدو، فجاء مقيس فأخذ الديّة **ثم قتل الأنصاري**، ثم ارتدَّ ورجع إلى قريش".

فلو تفكّر وتريَّث مليّاً المتحمسون لقتل المرتد في هذه الحقائق التاريخية، لوجدوا يقيناً أن حُكْمَ القتل في حق جميع هؤلاء لم يكن بسبب ارتدادهم، بل كان بسبب جرائمَ اقترفوها واستحقّوا عليها القتل جزاءً وفاقاً.

من المقرر في أصول الفقه: أن المطلق يُحمل على المقيَّد إذا كانا في حُكْمٍ واحد –راجع نور الأنوار في شرح المنار–. ومن مَنْشأ الخطأ في الأخذ بالحديث هو في أخذ بعضها على إطلاقها، دون الانتباه إلى ما وردَ في نفْسِ الحُكمِ مُقيَّداً. وسببُ الخطأ هنا هو عدم حمل مطلقها على مقيَّدها.

يقول العلاّمة ابن حجر العسقلاني في فتح الباري:

"جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة وأخرى مقيَّدة فيجب حمل مطلقها على مقيَّدها".

ولو انتبه حاملو لواء قتل المرتد إلى هذه القاعدة الفقهية لما وقعوا في براثن الإفتاء بقتل المرتدّ، ولما أخطأوا في فهم حديث رسول الله ﷺ :

(من بدَّل دينه فاقتلوه)

وذلك لأن هذا الحديث يجب أن يكون مقيَّداً بالمحاربة كما هو مذكور في فتح القدير الجزء الثاني:

".. وكذا قوله عليه السلام: **(من بدَّل دينه فاقتلوه)** لأنه كافر **حربي** بلغَتْهُ الدعوة فيُقتل في الحال من غير استمهال".

فسبب قتلهِ هنا لأنه حربي لا لمحض ارتداده، كما هو واضح. ومن المعلوم أيضاً أنّ كلمة القتل في اللغة العربية لا تعني دائماً الإماتة، جاء في القرآن الكريم قول ربنا تبارك وتعالى لليهود:

﴿..**فَتُوبُواْ إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُواْ أَنفُسَكُم**..﴾ البقرة-(55)

أي اقتلوا شهواتكم النفسانية ونفوسكم الأمارة بالسوء لكي يَنْصلح حالكم وتُقبل توبتكم وتنالوا رضا الله تعالى وهذا واضح من تسلسل الأمر الإلهي بالتوبة أولاً ثم بأن يَقتلوا أنفُسَهم ثانياً، وطبعاً ليس من المعقول أن يأمر الله قوماً أن يَقتلوا أنفُسَهم بعد أن يتوبوا إليه ويقبل توبتهم كما أمرهم!

ويُبيِّن صاحب تفسير روح البيان هذا المعنى فيقول:

"﴿**فَاقْتُلُواْ أَنفُسَكُم**﴾ بقمع الهوى، لأنّ الهوى هو حياة النفس، وارجعوا بالاستنصار على **قتل النفس** بنَهْيِها عن هواها، **فاقتلوا أنفسكم بنصر الله وعونه.** ﴿**ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ**﴾ يعني **قتل النفس بسيف الصدق** خير لكم، لأنّ **بكل قتلةٍ رفعة ودرجة لكم عند بارئكم**.. فأنتم تتقربون إلى الله **بقتل النفس وقمع الهوى** وهو يتقرَّب إليكم بالتوفيق للتوبة والرحمة عليكم.. وذلك قوله: ﴿**فَتَابَ عَلَيْكُمْ أنّه هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيم**﴾".

ويقول الإمام الراغب:

"وقوله ﴿**فَاقْتُلُواْ أَنفُسَكُم**﴾ قيل معناه: **عنِيَ بقتل النفس: إماطة الشهوات**".

معانٍ أخرى للقتل:

هذا وقد قال جهابذة اللغة:

"من المجاز أن يُقال: قَتَلَ الشيءَ خُبْراً وعِلماً: عَلِمَهُ عِلماً تاماً. وقَتَلَ الشراب: إذا مزجه بالماء فأزال بذلك حدَّته. **وقَتَلَ فُلاناً: أَذلَّه. وتَقَتَّلَ الرجل للمرأة: خضع لها.** وناقة مُقتّلة: أي مُذلّلة.

وقوله تعالى: ﴿**قُتِلَ الْإِنسَانُ مَا أَكْفَرَهُ**﴾ أي لُعِنَ، قاله: الفراء. قوله تعالى: ﴿**قَاتَلَهُمُ اللّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ**﴾ أي **لعنهم**. وفي الحديث: (**قتل الله اليهود**) أي قَتَلهم الله، وقيل: **لَعَنَهم**، وقيل: **عاداهم**. وفي الحديث المارّ بين يدي المصلّي: (**قاتِلْه فإنه شيطان**) أي **دافِعْهُ** من قِبْلَتِك. **وليس كلّ قَتلٍ بمعنى القَتْل.**

وقَتَلَ الله فلاناً فإنه كذا: أي **دَفَعَ شرَّه**. وفي حديث عمر: (**من دعا إلى إمارة نفسه أو غيره فاقتلوه**) : أي **اجعلوه كمن قُتِلَ ومات، بألا تقبلوا له قولاً، ولا تُقيموا له دعوة**. ولذلك الحديث الآخر: (**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الأخير منهما**) أي **أبْطِلوا**

دعوته، واجعلوه كمن مات". راجع لسان العرب، وتاج العروس، والمعجم الوسيط تحت مادة: قتل. وقد نقل هذا المعنى أيضاً ابن الأثير في النهاية.

فما دام للقتل معانٍ أخرى غير القتل المادي، فَمِنَ الخطأ الفاحش والمخالفة الصريحة للآيات البيّنات والسنّة النبوية الواضحة الجليّة، أن يُفسَّر القتل هنا بسفكِ الدم وإزهاق الروح.

القتل بمعنى المقاطعة الاجتماعية:

كما ثبت عن عمر رضي الله عنه، أنّه **استخدم كلمة القتل بمعنى المقاطعة الاجتماعية وعدم المبالاة**. وذلك أنّ صحابياً من كبار الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، لمْ يبايع أبا بكر رضي الله عنه بادئ الأمر، فقال عمر فيه: **(اقتلوه قتله الله)** تاريخ الطبري ج 3 ص 222

وكان جميع الصحابة قد فهموا أنّه يُشير إلى مقاطعته، أي أن **يجعلوه كَمَنْ قُتِلَ، وأن يحسبوه في عِداد من مات وهلك فلا يعتدّوا به ولا يَقبلوا منه قولاً**. ومن الجدير بالملاحظة أنّ التاريخ قد أثبت أنّ الصحابة لم ينفِّذوا أمرَ عمر حرفياً، أي لم يقتلوا ذلك الصحابي بسفك دمه، وفي هذا برهان واضح يؤكد المعنى الذي أشرنا إليه.

ومن الأحاديث التي تؤكّد معارضة قَتلِ المرتدّ لمحض ارتداده ما ورد في كنز العمال:

(عن أنس قال: بعثني أبو موسى بفتحٍ إلى عمر وكان ستة نفر من بكر بن وائل قد ارتدّوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين، فقال: ما فعل النفر من بكر

بن وائل؟ قلت: يا أمير المؤمنين قومٌ قد ارتدّوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين ماسبيلهم إلا القتل؟

فقال عمر: لأن أكون أخذتهم سلماً أحبّ إلي مما طلعت عليه الشمس من صفراء وبيضاء، قلت يا أمير المؤمنين، وما كنت صانعاً بهم لو أخذتهم؟ قال لي: كنتُ عارضاً عليهم الباب الذي خرجوا منه أن يدخلوا فيه.. فإن فعلوا ذلك قبلت منهم، وإلا استودعتهم السجن).

مما يعني أن الخليفة الراشد عمر رضي الله عنه أيضاً كان يعارض قتل المرتدّ.

*فما دام قد ثبت من ناحية **أنّ للقتل معاني أخرى غير الإعدام،**

*ومن ناحية ثانية وجدنا روايةً –وإن كانت صحيحة–، وردت فيها كلمة (**القتل**) بدون قيد،

*ومن ناحية ثالثة وجدنا القتل الظاهري يخالف الآيات القرآنية الصريحة التي فسّرها النبيُّ ﷺ بنفسه إذ لمْ يَقتل المرتدِّين المشهورين ممن كانوا أئمة الارتداد وزعماء النفاق، بل استغفَرَ لهم، إذن: نخلُص من هذه الحقائق الساطعة إلى حقيقة أن قتل المرتدِّ لم يكن بسبب تبديل دينه، بل **بسبب رفع السيف والمحاربة،** لأن المسلم الذي كان يسكن في دار الإسلام بين المسلمين كان يُعدُّ كجندي من عسكر الإسلام، ففي مثل ذلك الوقت كان **معنى ارتداده والتحاقه بالكفّار، أنّ جندياً يفرُّ من جيش المسلمين إلى عسكر العدو للمحاربة،** وإنّ جميع الأمم المتمدّنة تُنفِّذُ

حُكْمَ الإعدام في الجندي الذي ينقلب مع العدو.

فعلى السادة العلماء وحضرات المفتين ألاّ يُسيئوا إلى الإسلام وتعاليمه السامية، بإصدار الفتاوى بِردَّة الناس وتحليل سفك دمهم بالقتل باسم الدين والحكم المزعوم المفترى بحلِّ قتل المرتدّ الذي ثَبت بطلانه على ضوء كتاب الله القرآن الكريم وأحاديث رسول الله ﷺ التي شرحها وبيَّن معانيها السادةُ العلماء من السلف الصالح عليهم رضوان الله تعالى.

إنّ على كلّ عالم متفكِّر مجتهد يَبغي رضى الله تعالى أن يعمل بالمنهج والهدي الذي بيَّنه رسول الله ﷺ وعمل عليه بنفسه، فقال في حديث أخرجه الطبراني في الأوسط عن حديث عائشة رضي الله عنها:

(إنّي لا أُحلُّ إلاّ ما أحلَّ الله في كتابه، ولا أُحرِّم إلاّ ما حرّم الله في كتابه).

أخرجه أبو داوود والترمذي وابن ماجة

إذن هذا هو منهج رسول الله ﷺ في التحليل والتحريم، وهو أنّه لا يُحِلُّ إلاّ ما يحلّه الله في كتابه ولا يُحرّم ألاّ ما يُحرِّمه الله في كتابه، فكيف إذن يُمكننا قبول الحُكم المزعزم بقَتْل المرتدِّ مع أننا نجد أنّ الله عزَّ وجلّ حين ذكَرَ جزاء المرتدِّ في القرآن الكريم **لَمْ يُحلَّ قَتْلَه** بل بيّن أنّ أمر المرتدّ إليه عزَّ وجلّ يحاسبه عليه في الحياة الآخرة. وأُعيدُ في هذا الموضوع حُكْمَ الله تعالى في جزاء المرتدّين كما جاء في سورة آل عمران، يقول تعالى:

﴿أُوْلَئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللهِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾

آل عمران-(88)

فأين الحكم بتحليل قتلهم؟ وإذا كان هذا هو الجزاء الذي حدّده القرآن الكريم فهذا يعني أنّه **لا يَحِلُّ** قتل المرتدين كما يزعم القائلون بقتلهم.

وإليكم الآيات من مطلعها للتأكد من أنها وردت في حق المرتدّين الذين كفروا بعد إيمانهم، يقول ربنا:

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُواْ أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * أُوْلَئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللّهِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾

آل عمران 87-88

وهكذا يتبيّن معنا أنّ **الحديث الشريف أيضاً يؤكد عدم حِلّ قتل المرتدّ، وهو يؤيّد بذلك بيان القرآن الكريم كما مرّ معنا.** وها نحن نجد بكل وضوح ساطع كالشمس في رائعة النهار أنّ الله تعالى لم يأمر بقتل المرتدّ، وأنّ رسوله ﷺ أيضاً لَمْ يُشرّع قَتلَ المرتدّ، وهذا يعني أنّ الإسلام قد اعتبر قَتلَ المرتدّ جريمة. والسؤال هنا:

مَنْ شَرَعَ هذه الجريمة، ولماذا شُرِعَتْ؟

ولكن قبل تسليط الضوء على الأسباب والدوافع التي أدَّت إلى اختراع الحُكْم بقتل المرتدّ، وافترائه على الإسلام، فإنه لا يزال أمامنا -إتماماً للبحث- أن نتعرّض لبعض الأحداث التاريخية، التي ورد فيها قَتلٌ أو قِتالٌ ما يُسمى بالمرتدّين ونُبيّن أنها لم تكن بسبب محض الارتداد وإنما كانت جزاءً للقتل والحرب والفساد في الأرض. ونبدأ بما دُعي بـ (حروب الردّة).

الفصل السابع

الحقيقـــة

أبو بكر الصدِّيق وحروب الردّة

"وإنّما قاتَلَ الصدّيق رضي الله عنه مانعي الزكاة لأنهم امتنعوا بالسيف ونَصَبوا الحرب للأمة".

عمدة القاري على شرح صحيح البخاري

إنّ أول ما يستشهد به أدعياءُ قَتل المرتدّ على صحة ادعائهم هو قتال أبي بكر رضي الله عنه (للمرتدين). ولكن النظرة المتفقّهة للأحداث والحقائق التاريخية تكشفُ فداحة جَهلِ هؤلاء وافتئاتهم على الصدِّيق رضي الله عنه واتِّهامه زوراً بتشريع حُكمٍ ليس في كتاب الله عزَّ وجلّ.

إنّ أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه لَمْ يُقاتل المرتدّين في زمن خلافته لأجل ارتدادهم، بل لبَغيهم وقيامهم بالثورة ضدّ الحكومة الإسلامية، وقَتْلهم المسلمين وحَرْقهم بالنار. وإنَّ رَفْضهم لأداء الزكاة التي كانت حقاً للحكومة، كان معناه تمرّدهم على الحكومة آنذاك وقيامهم ضدّها كما جاء في التحليلات التاريخية لعلماء السلف الصالح. جاء في "**العيني**" الجزء 11 ما يلي:

"**وإنما قاتل الصدّيق رضي الله عنه مانعي الزكاة هو أنّهم امتنعوا بالسيف، ونصبوا الحرب للأمة**". عمدة القاري للعيني

إذن كان سبب قتال أبي بكر الصديق رضي الله عنه لمانعي الزكاة هو أنّهم امتنعوا بالسيف، ونصبوا الحرب للأمة. وماذا يكون جزاء من يرفع السيف محارباً الأمة ومناصباً إيّاها العداء غير القتل؟ ومن الجدير بالذكر ملاحظة أنّ تسمية ما يقال عنهم (المرتدّون) إنّما هي في الحقيقة (مانعو الزكاة) لأنهم في واقع الأمر لم يُعلنوا ارتدادهم، وإنّما فقط أعلنوا رَفْضَهم

لأداء الزكاة للحكومة الإسلامية آنذاك، وقالوا: إنّما هي أخت الجزية. ومن المعلوم أنّ الله عزَّ وجلّ قد جعل الزكاة في أموال الموسرين حقاً معلوماً يجب أداؤه. قال تعالى:

﴿**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ * لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**﴾ المعارج 25-26

والدليل الأكيد على أنّ أبا بكر رضي الله عنه لم يقاتل مانعي الزكاة لارتدادهم عن الدِّين وإنما لمنعهم الزكاة هو قوله الشهير ذاته الذي يرويه التاريخ عنه حيث قال:

" .. **والله لو منعوني عقال بعير كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم على منعه**".

فأين ذِكر قِتالهم لردّهم **عن كفرهم** في هذا البيان؟

نجد أنّ الصدّيق رضي الله عنه **لم يقل** والله لأقاتلنّهم **حتى يرجعوا إلى دينهم** ويشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله، بل نجده **يتحدّث عن المال** ويرمز بـ(عقال البعير) إلى أقل جزء من المال كان يمكن أن يمنعوه. والرواية كما جاءت في صحيح البخاري، كما يلي:

"عن أبي هريرة قال:

لما توفي رسول الله ﷺ واستُخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلاّ الله. فمن قال: لا إله إلا الله فقد عَصَم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله. فقال أبو بكر والله لأقاتلنّ من فرّق بين الصلاة والزكاة، **فإنّ الزكاة حق**

المال. والله لو منعوني **عقال بعير** كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم **عليه**".[1]

إنّ هذه الرواية التاريخية الموثّقة تُبيّن بكل وضوح ما أكّده المؤرخون من أنّ أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه لم يقاتل الناس بسبب ارتدادهم عن الدّين كما يُفترى عليه. كما أنّ احتجاج عمر رضي الله عنه يؤكد بأنّ الناس الذين كان أبو بكر قد قرر قتالهم إنّما كانوا مسلمين موحّدين يقولون "لا إله إلا الله" بدليل قول عمر لأبي بكر:

".. كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: أُمرتُ أن أقاتل الناس **حتى يقولوا لا إله إلاّ الله؟**".

أفلا يدلُّ هذا السؤال من حضرة عمر رضي الله عنه أنّ الذين كان ينوي أبو بكر قتالهم إنّما كانوا مسلمين موحدين ولم يكونوا مرتدّين؟ ثم ألا يوضح جواب حضرة أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه أنّه إنّما أراد قتالهم لأجل حق المال وليس لأجل الدّين أو الارتداد؟

ومن المعلوم أن عبساً وذبيان كانتا من القبائل التي مَنَعت الزكاة وقَاتَلَها الصدّيق رضي الله عنه. فماذا روى التاريخ عن فعل هاتين القبيلتين؟ جاء في الطبري أن القبائل الباغية **حاصرت المدينة:**

---

[1] – من المعلوم بأن المقصود بـ"الناس" في هذا الحديث هم أولئك الذين بدأوا بالحرب والقتال لتدمير المسلمين، وأما من لم يعتد على المسلمين، أو من انتهى عن القتال فلا يجوز قتاله، قال تعالى:﴿**فَإِنِ انتَهَواْ، فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ**﴾ ولذلك فإن هذا الحديث لا يمكن إنّ يُعتبر حجّة لمقاتلة الناس بغية إكراههم على الدخول في الإسلام كما يعتقد بعض السادة العلماء وأتباعهم.

"... **وإنّ أول من صادم المسلمين، عبسٌ وذبيانٌ عاجلوه –أي الصدِّيقَ– فقاتلهم قَبْل رجوع أسامة**".

وهذه الشهادة التاريخية من **الطبري** تؤكد أنّ مانعي الزكاة (المرتدّين) قد عاجلوا أبا بكر بالقتال قبل أن يخرج إليهم، وحاصروا المدينة، مما يؤكد انقلابهم على الحكومة الإسلامية آنذاك ويبرر قتالهم من قِبل الخليفة الأول رضي الله عنه.

وجاء في **تاريخ ابن خميس** أنّ قوماً من المرتدّين أرادوا أن يصيبوا أبا بكر ومن معه على غرّة وهم غافلون، قال:

"وأقبل خارجةُ بن حصين بن حذيفة بن بدر وكان ممن ارتدّ، في خيل من قومه إلى المدينة، يريد أن يخذل الناس عن الخروج، **أو يصيب غرّة فيغير على أبي بكر ومن معه وهم غافلون**". تاريخ ابن خميس

ألا تُبيّن هذه الواقعة التاريخية أنّ (المرتدين) قد أغاروا على المدينة للاستيلاء عليها ومنع أهلها من الخروج، وكي يأخذوا أبا بكر ومن معه على حين غرّة؟ **فكيف لا يقاتلهم إذن؟** وهل إذا قاتَلَهم على فعلهم ذاك يكون قد قاتلهم لارتدادهم عن دينهم؟

وبيَّن ابن خلدون في تاريخه أنّ من سُمّوا بالمرتدّين قد سارعوا بعد ارتدادهم مباشرة إلى ذَبح من فيهم من المسلمين، وقال:

"... **فوَثَبَ بنو ذبيان وعبس على من فيهم من المسلمين، وفعل ذلك غيرهم من المرتدّين**". تاريخ ابن خلدون

وأكّد **الطبري** هذه الحقيقة في تاريخه فقال:

" **فَوَثَبَ بنو ذبيان وعبس على من فيهم من المسلمين وقتلوهم كلّ قتلةٍ، وفعل ذلك من وراءهم**". تاريخ الطبري

كذلك أورد الطبري في تاريخه صُوَرَ بشاعةِ أفعالِ المرتدّين بِمَنْ لم يرتدَّ معهم من المسلمين فقال:

"... **ولم يقبل خالدٌ –بعد هزيمتهم– من أحد من أسد وغطفان ولا هوازن ولا سليم ولا طيء، إلاّ أن يأتوه بالذين حرّقوا ومثّلوا وعدَوا على أهل الإسلام في حال ردَّتهم**". تاريخ الطبري

إنّ كلّ من يطّلع على الحقائق التاريخية جيداً ويتفكر فيما قدّمنا من شواهد موثوقة، يتبيَّن له يقيناً أنّ أبا بكر لم يُقاتل من المرتدّين إلا من ارتدّوا وثاروا على الدولة الإسلامية، وأخرجوا وُلاته وعمّاله، وعَذَّبوا المسلمين أشدّ العذاب، وقتلوهم شرّ قِتلة.. قاتَلَهم لأنّ هؤلاء الأشقياء بَدأوا بالظلم والعدوان، حيث **وَضعوا السيف في رقاب المسلمين الأبرياء**.. زاعمين أنّ المسلمين هم المرتدّون لأنهم هم الذين خرجوا عن ملّتهم، وتركوا دينهم. فقالوا لهم لَنقتلنكم أو لَتعودُنَّ في ملّتنا، وآذوهم كلّ أذى جزاءً لارتدادهم في زعمهم. فقام الصدّيق بمحاربتهم ليكفَّهم عن هذا العدوان السافر والظلم العظيم.. قاتلهم لأجل خروجهم وتمرُّدهم على الدولة الإسلامية.

شواهد موثّقة على تمرّد المرتدّين

بالإضافة إلى ما أوجزنا من بعض الشواهد التاريخية على تمرُّد المرتدّين على الدولة الإسلامية في عهد الصدّيق رضي الله عنه، نورد فيما يلي مزيداً من الشواهد الموثّقة على هذه الحقيقة التي يتجاهلها أدعياء الحكم بقتل المرتدّ ويستشهدون بقتال أبي بكر الصدّيق (للمرتدّين).

أورد الشيخ **محمد إقبال** في كتابه "**قصة الإسلام**" الصفحة 23 تفاصيل لِفِتنَةِ التمرّد والارتداد المذكور فقال:

"إن المتمردين **عذّبوا المسلمين أشدّ العذاب**. فمن استطاع أن ينفلت من أيديهم ذهب إلى المدينة المنوّرة. **ولم يكتف المرتدّون بذلك بل أعدّوا العدّة لشنِّ الغارة على مركز الخلافة الإسلامية.. المدينة المنوّرة**".

نبذة من تاريخ ابن خلدون

"جاء الخبر بارتداد العرب عامة وخاصة إلاّ قريش وثقيفاً واستغلظ أمر مسيلمة. واجتمع على طليحة عوام طيء وأسد وارتدّت غطفان. وتوقفت هوازن فأمسكوا الصّدقة، وقدمت رسل النبي ﷺ من اليمن واليمامة وبني أسد ومن كلّ مكان بانتفاض العرب عامة وخاصة. وحاربهم أبو بكر بالكتب والرسل، وانتظر بمصادمتهم قدوم أسامة **فعاجلته عبس وذبيان**، ونزلوا في "الأبرق". ونزل آخرون في "ذي القصة". وبعثوا وفداً إلى أبي بكر يطلبون الاقتصار على الصلاة دون الزكاة. فأبى أبو بكر ذلك، وجعل على أنقاب المدينة علياً والزبير وطليحة وعبد الله بن مسعود. وأخذ أهل المدينة بحضور المسجد. **ورجع وفد المرتدّين وأخبروا قومهم بقلّة أهل المدينة. فأغاروا على من كان بأنقاب المدينة**. فبعثوا إلى أبي بكر. فخرج في أهل المسجد على النواضح "أي الإبل". فهربوا والمسلمون في اتّباعهم إلى "ذي خشب". ثم نفروا إبل المسلمين بلعبات اتخذوها. فنفرت ورجعت بهم، وهم لا يملكونها إلى المدينة، ولم يُصبهم شيء. وظنّ القوم

بالمسلمين الوهن. فبعثوا إلى أهل ذي القصة يستقدمونهم ثم خرج أبو بكر في التعبية، وطلع عليهم مع الفجر، واقتتلوا.. فما ذر قرن الشمس إلاّ وقد هزموهم.

ووثب بنو ذبيان وعبس على من كان فيهم من المسلمين فقتلوهم، وفعل ذلك غيرهم من المرتدّين. وحلف أبو بكر ليقتلنَّ من المشركين مثل من قتلوهم من المسلمين وزيادة". انظر تاريخ ابن خلدون المجلد 2 القسم 4 الخبر عن الخلافة الإسلامية والردّة ص 257-859

نبذة من تاريخ الطبري

"وقع بنا الخبر بوجع النبي، ثم بلغنا أنّ مسيلمة قد غلب على اليمامة، وأنّ الأسود قد غلب على اليمن. فلم يلبث إلا قليلاً حتى ادّعى طليحة النبوّة، وعسكر بسيمراء، واتّبعه العوام، واستكثف أمره. واجتمعت ربيعة بالبحرين وارتدّت، وقالوا: نردّ الملك في آل المنذر. فملّكوا المنذر بن النعمان بن المنذر. فلم يلبثوا أن قدمت كتب أمراء النبي ﷺ من كلّ مكان بانتفاضة عامة وخاصة، وتبسّطهم بأنواع الميل على المسلمين. فحاربهم أبو بكر الصدّيق بما كان رسول الله ﷺ قد حاربهم به.. أي بالرسل. وكان أول من صادم "عبس" و"ذبيان"، **عاجلوه فقاتلهم قبل رجوع أسامة.. فوثب بنو ذبيان وعبس على من كان فيهم من المسلمين، فقتلوهم كلّ قتلة، وفعل "غيرهم"** من ورائهم فِعْلَهم. وحلف أبو بكر ليَقتُلنَّ في المشركين كلّ قِتلة، **وليقتلنَّ في كلّ قبيلة بمن قتلوا من المسلمين وزيادة. ثم لم يصنع إلاّ ذلك**. وكتب أبو بكر إلى خالد: **لا تظفرنَّ بأحد قتل المسلمين إلا قتلته** ونكَّلت به غيره".

مسيلمة المتنبيء الكذّاب

هناك من يقول بأنّ قتال المسلمين لمسيلمة الكذاب قد كان بسبب ارتداده عن الإسلام ولكن الحقائق التاريخية تُثبت أنّ مسيلمة كان قد أعدّ

جيشاً لقتال المسلمين قوامه أربعون ألف مقاتل، وإليك البيان من تاريخ الطبري:

" اتَّفقتْ –مع مسيلمة– أكثر بني حنيفة، فغلب على حجر اليمامة، فأخرج منها ثمامة بن أثال عامل الرسول ﷺ ، واستغلظ أمره. ولما جاءته سجاح.. تحاربه وكانت تنبأت هي الأخرى.. هابها وصالحها، وقال لها يحرّضها على حرب المسلمين: لنا نصف الأرض، وكان لقريش نصفها، لو عدلت. هل لك أن أتزوجك فآكل بقومي وقومك العرب؟ وكان عدد جيشه أربعين ألف مقاتل. فحاربه خالد بن الوليد رضي الله عنه وهزمه". انظر تاريخ الطبري طبعة دار المعارف مصر من ص 185

نبذة من تاريخ الخميس

"اتَّفقت مع مسيلمة أكثر بني حنيفة، وغلب على حجر اليمامة، وأخرج ثمامة بن أثال عامل رسول الله ﷺ على اليمامة. فكتب ثمامة إلى رسول الله ﷺ يُخبره، فلما توفي رسول الله ﷺ كتب إلى أبي بكر الصدّيق يخبره أن أمر مسيلمة قد استغلظ. فبعث أبو بكر خالد بن الوليد في جيش كبير إلى حرب مسيلمة".

فترى هنا أنّ الصحابة رضوان الله تعالى عليهم لمْ يُحاربوا مسيلمة وقبيلته بني حنيفة لارتدادهم فقط، بل لأنهم قد ارتكبوا جريمة التمرّد والخروج على الدولة الإسلامية وأرادوا حربها، ولأنهم هاجموا المسلمين.

نبذة عن عمدة القاري

أورد **العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني** في **عمدة القاري على شرح صحيح البخاري:**

(وإنما قاتل الصدّيق رضي الله عنه مانعي الزكاة، لأنهم امتنعوا بالسيف، ونصبوا الحرب للأمة).

أَسر المرتدّين

من المشهور عند القائلين بقتل المرتدّ أنّهم قد اختلفوا فيما إذا كان المرتدّ، قَبلَ أن يُقتل، يُستتاب أم أنّه لا يُستتاب بل تُضرب رقبته في الحال. وهذا بكل تأكيد يعني أنّه لا مجال لبحث في أسْرِ من يرتد، لأن قانون أسير الحرب يختلف تماماً عن هذا المفهوم. وإننا لنجد في تاريخ الطبري أن أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه قد **أخذ بعض المرتدين أسرى،** كما ورد هذا أيضاً في تاريخ ابن خلدون:

" **أن أبا بكر رضي الله عنه عندما انتصر على هؤلاء المتمردين، أخذ بعضهم أسرى**". راجع تاريخ ابن خلدون والطبري

أقول: إذا كان جزاء المرتدّ في الإسلام هو القتل، وإذا كان الارتداد هو السبب الوحيد لقتال أبي بكر إياهم، وإذا لم يكن في الإسلام للمرتد – وإن تاب– إلاّ القتل، فَلِمَ نَسِيَ أبو بكر رضي الله عنه هذا الحكم الإسلامي الخطير، وخالف الشريعة الإسلامية مخالفة صريحة، فَلَمْ يقتلهم بعدما انتصر عليهم، بل أخذهم أسرى.. مع أنّ الله تعالى –كما يزعم أنصار القتل– قد أمر بقتلهم في كلّ حال، **وأنه لا يجوز إمهالهم أكثر من ثلاثة أيام؟**

الصحابة رضي الله عنهم وقتل المرتدّ

وردّاً على من يسعى إلى أن يستشهد بعمل قام به صحابي من صحابة الرسول ﷺ ليوجب على الناس التقليد من خلال عمل ذلك الصحابي، لأنه صحابي، نقول له كما قال الإمام الشافعي رضي الله عنه:

" **لا نُقلّد الصحابي**، لأن قول الصحابي ليس بحجّة، إذ لو كان قوله حجّة لدعا الناس إلى قوله كالنبي عليه السلام".

وقال مؤلف **كشف الأسرار في شرح المنار** ما نصّه:

" وإنما نقلِّد الأنبياء، لأننا عرفنا عصمتهم عن الكذب والخطأ بدلالة المعجزة. وقد فُقدت هذه الدلالة في غيرهم فلا يجب اتّباعهم".

وقال مؤلف **قمر الأقمار**:

".. واجتهاده -أي الصحابي- واجتهاد غيره متساويان في احتمال الخطأ لعدم عصمته، فلا يكون حجّة. وهذا فيما يُدرك بالقياس، وأما ما لا يدرك بالقياس فيجوز أنّ الصحابي إنّما أفتى به بخبر ظنَّه دليلاً ولا يكون كذلك، فمع جواز ألاّ يكون دليلاً كيف يُلزم غيره؟ فلا يكون حجّة".

وفي نور الأنوار قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

" **لا يقلّد أحد من الصحابة** سواء كان مدركاً بالقياس أو لا، **لأنّ الصحابة كان يخالف بعضهم بعضاً**، وليس أحدهم أولى من الآخر، فتعيّن البطلان".

أي إذا ثبت على سبيل المثال أنّ صحابياً قتل مرتدّاً، فإن فعله هذا لايُتخذ حجّة شرعية يجب العمل بها.

قتال عليّ كرّم الله وجهه للخوارج

وأما عن قتال عليّ رضي الله عنه للخوارج فلأنهم استحلّوا قَتْلَ المسلمين وتكفيرهم. جاء في تاريخ **الكامل الجزء الثالث** أنّ الخوارج قتلوا والياً لعليّ كرَّم الله وجهه وامرأة حاملاً. قال صاحب (الكامل) في التاريخ:

"... **فأضجعوه –أي عبد الله بن خباب والي عليّ فذبحوه، فسال دمه في الماء.** وأقبلوا إلى المرأة، فقالت: أنا امرأة أفلا تتقون؟ **فبقروا بطنها وقتلوا ثلاث نسوة من طيء، وقتلوا أم سنان الصيداوية.** فلما بلغ عليّاً قتْلُهم عبد الله واعتراضُهم الناس، بعث إليهم ابن مرّة العبدي.. وطلب عليّ منهم أن يسلِّموا القتلة فقالوا:كلّنا قتلهم، وكلّنا مستحلٌ لدمائكم ودمائهم، **فقاتلهم عليّ وشتّت شملهم**".

وهكذا فإنّ قتل من قُتل من المرتدّين في الإسلام ما كان أبداً بسبب ارتدادهم، وإنما بسبب عدوانهم وجرائمهم، ولذلك فقد منع رسول الله ﷺ قَتْلَ المرأة لأنها لا تُقاتل. جاء في فتح القدير:

" يجب في القتل بالردّة **أن يكون لدفع شرِّ حرابه –لا جزاءً على فعل الكفر،** لأن جزاءه أعظم من ذلك **عند الله تعالى،** فيختصُّ –أي من قتل المرتدّ– **بمن يتأتّى عنه الحِراب** وهو الرجل، ولهذا نهى النبي ﷺ عن قتل النساء وعلله بأنها **لم تكن لتقاتل** على ما صحّ من الحديث".

وقد روى العيني في شرح البخاري ما نصّه:

"وروى أبو حنيفة عن عاصم بن أبي رذين عن ابن عباس: **لا تُقتل النساء إذا هُنَّ ارتددن**".

وفي الهداية ما نصّه:

"ولنا أنّ النبي عليه السلام نهى عن قتل النساء ولأنّ الأصل تأخير الأجزية إلى دار الآخرة إذ أنّ تعجيلها يُخلُّ بمعنى الابتلاء، وإنما عدل عنه **لدفع شر ناجز وهو الحراب،** ولا يتوجه ذلك من النساء لعدم صلاحية البنية بخلاف الرجال".

وجاء في العناية:

"**لا تقتل إلاّ بالحراب**... لأن نفس الكفر **ليس بمبيح** له".

وجاء في كتاب فقه السنّة ذكر حديث رسول الله ﷺ الذي نهى فيه عن قتل المرأة:

" وأما حديث النهي عن قتل النساء **فذلك إنّما هو في حال الحرب،** لأجل ضعفهن وعدم مشاركتهن في القتال. ولهذا كان سبب النهي عن قتلهن أن النبي ﷺ رأى إمرأة مقتولة فقال: **(ما كانت هذه لتقاتل)**" ص 456 ج 2

وأما رواية جابر عن المرأة التي ارتدّت فأمر النبي بقتلها، قال المحققون: فيها عبد الله بن أذينة، وجرحه ابن حبان، وقالوا: **لا يجوز الاحتجاج به،** وقال الدارقطني: **متروك.** (حاشية الهداية).

وإنّ المتتبع لهذا الموضوع لدى العلماء الأحناف يجد أنّهم لا يُجوّزون قتل المرتد لأجل ارتداده، بل لأجل المحاربة. وقد قال أيضاً المحققون من العلماء الأقدمين بعدم جواز قتل المرتد، منهم **إبراهيم النخعي** رحمه الله وكان فقيهاً وأكبر عالم في زمانه، وكذلك **سفيان الثوري.**

والآن ألَمْ يتبيّن من الأمثلة والشواهد التي أوردناها، أنّ قتل المرتد لم يكن

جائزاً إلاّ في حق المحارب المقاتل من الرجال الذين كانوا في حالة حرب ومعركة مع المسلمين فكانوا حين ارتدادهم بمثابة العدو الذي يقاتل المسلمين ولذلك وجب قتلهم كما يقتل الخصم خصمه في المعركة؟

ولقد بيّنا أيضاً بعون الله تعالى أنّ بقية من ذَكَرَ التاريخ أنّهم قُتلوا كمرتدّين إنّما قُتلوا بسبب جرائم ارتكبوها وليس لمحض ارتدادهم. وعلى من يستطيع أن يقدِّم براهين تدحض هذا البيان أن يقوم بواجبه في إحقاق الحق ويقدّم الدليل على أنّ القرآن الكريم ورسول الله ﷺ قد أمرا بقتل المرتدّ لمحض ارتداده وفقط لأنه قد ترك دينه وكفر به، ولكنني بإيماني بكتاب الله العظيم وأحاديث رسول الله ﷺ أؤكد وبكل قوّة أنّه لن يستطيع أيٌّ من الناس بالغاً ما بلغ من العلم أن يقدِّم أيّ برهان حقّ يمكِّنه من دحض هذا البيان.

الفصل الثامن

بطلان دعوى الإجماع

﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ الجاثية 6

قد تبيّن لنا من القرآن الكريم والحديث الشريف بطلان دعوى مشروعية الحكم بـ(قتل المرتدّ). ولكن عندما لا يجد القائلون بقتل المرتد – رغم محاولاتهم المضنية– في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد خلفائه الراشدين، رضوان الله تعالى عليهم، دليلاً حقيقياً على دعواهم، فإنهم يتعللون بحجّة الإجماع.. وبناء على الاستنباطات الواهية من أقوال علماء العصور الإسلامية الوسطى، التي كثُر فيها الجهل والضلال وظهر الفساد في البرّ والبحر، يُعلنون بأنّ علماء الأمة قد أجمعوا على هذه المسألة، وأنه لا اعتبار لما يخالف هذا الإجماع.

ولقد تأكّد مما مرّ معنا أنّه لا حقيقة لدعوى الإجماع وأنه لا مجال للبحث في مسألة الإجماع طالما أنّ النصّ القرآني في جزاء المرتد جاء واضحاً ومفصّلاً كما رأينا، بالإضافة إلى ما بيّناه من أنّ الأحاديث الشريفة أيضاً قد أكّدت بُطلان الإدّعاء بمشروعية حكم قتل المرتد.

وإمعاناً في الإيضاح والتأكيد نقدِّم المزيد من البيان الموجز للبرهان على بطلان دعوى الإجماع. ومن المفيد أيضاً أن نشدّد هنا على ضرورة التركيز والانتباه إلى قول ربنا تبارك وتعالى:

﴿ .. **فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ**﴾ ؟ الجاثية-(7)

الأدلة على بطلان الإجماع

من المعلوم أنّه إذا أجمع صحابة رسول الله ﷺ على حكم فهذا يؤكد على أنّ هذا الحكم قد ورد في الإسلام، ولذلك فقد أجمع الصحابة على

صحَّته، وفي هذه الحال فإنّه يجب العمل به ولا يجوز مخالفته. ولذلك فإنّه لا يمكن لأبي بكر الصدّيق رضي الله عنه أن يخالف حُكماً شرعياً وأن يسكت صحابة رسول الله ﷺ عن هذه المخالفة، وإلاّ اعتُبر صمتهم إزاء هذه المخالفة في حُكم الإجماع أيضاً.

ولقد مرّ معنا فيما أوردنا من تاريخ الطبري أنّ الصدّيق رضي الله عنه قد أخذ بعض المرتدين أسرى، ولم ينفذ فيهم أي حُكم بالقتل، كما كان يتوجّب عليه أن يفعل لو كان هناك حكم شرعي يجب تنفيذه، وخاصة أنّه قد ورد بأنّ المرتد لا يُستتاب لأكثر من ثلاثة أيام بعدها تُضرب عنقه. **ولكن الطبري بيّن أن الصديق لم يضرب عنق هؤلاء المرتدّين ولم يقتلهم**، فقال:

" أن أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه عندما انتصر على هؤلاء المرتدّين، **أخذ بعضهم أسرى**". راجع ابن خلدون أيضاً

لماذا لَمْ يَقتل الصدّيق هؤلاء المرتدّين عملاً بالحكم المزعوم؟

ولِمَ لَمْ يعترض عليه أحد من الصحابة لعدم قتله أولئك المرتدّين؟

و**كيف** يمكن للمصرّين على قتل المرتدّ تفسير هذه (المخالفة) المبينة من حضرة الصدّيق رضي الله عنه؟

وأين هذا الإجماع المزعوم؟

هذا وإنّ **اختلاف** آراء العلماء حول أمر ما **يؤكد عدم وجود إجماع** يتعلق في هذا الأمر.

ونورد فيما يلي آراء كبار علماء المسلمين التي تؤكد أنّهم **لم يُجمعوا** على قتل المرتدّ.

عن ابن عباس رضي الله عنه قال:

(المرتدّة في الإسلام تُحبس ولا تُقتل) مسند الدارقطني كتاب الحدود

ولقد ورد أيضاً أنّ رسول الله ﷺ قد **نهى عن قتل النساء** حتى في الحرب. ومن الواضح أنّ هاتين الروايتين تتعارضان مع الزعم بالإجماع، وهذا ما يوضّحه **العلاّمة علي بن أبي بكر المرغيناني في الهداية** يقول:

"ولنا أنّ النبي عليه الصلاة والسلام **نهى عن قتل النساء،** ولأن الأصل تأخير الأجزية إلى دار الآخرة، إذ تعجيلها يُخلُّ بمعنى الابتلاء. وإنما عُدل عنه دفعاً لشرٍّ ناجز **وهو الحراب**.. ولا يتوجّه ذلك من النساء لعدم صلاحية البنية بخلاف الرجل".

المرغيناني (593هـ)

يا له من استنباط قوي وذكي حيث يقول: لا تُقتل النساء لأجل ارتدادهن، ولِمَ؟ لأنه لا يُقتل كلّ مرتد، وإنما يُقتل **الذي يرتدُّ ويحارب أيضاً. وأما الذي تخافون أنّه إذا أُطلق سراحه فلا بدَّ أن يلتحق بالعدو ويحاربكم من جديد، فهذا يُمكن قتلُه.** وحيث أنّ النساء لأجل تكوينهنّ البدني لا يصلحن عموماً للاشتراك في الحرب، لذلك لا يحلُّ لأحد قتلهنَّ بمجرّد الارتداد.

ويقول **الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام**

(المتوفى سنة 681 هـ):

"... يجب في القتل بالردّة **أن يكون لدفع شر حرابه، لا جزاء على فعل الكفر**، لأن جزاءه أعظم من ذلك عند الله تعالى. **فيختصّ بمن يتأتى منه الحراب** وهو الرجل. ولهذا نهى النبي ﷺ عن قتل النساء.. ولهذا قلنا: **لو كانت المرتدّة ذات رأي وتبع تُقتل، لا لردّها، بل لأنها حينئذ تسعى في الأرض الفساد**".

شرح فتح القدير على الهداية

ويقول **الإمام البابرتي** (المتوفى سنة 786 هـ):

" **لا قَتْل إلاّ بالحراب**، فكان القتل هاهنا مستلزماً للحراب، **لأن نفس الكفر ليس بمبيح له**، ولهذا لا يُقتل الأعمى والمقعد والشيخ الفاني". المرجع السابق

ويقول **العلاّمة السرخسي** من علماء القرن الخامس الهجري في كتابه **المبسوط**:

"أصل الكفر من أعظم الجنايات.. **ولكنها بين العبد وربّه، فالجزاء عليها مؤخّر إلى دار الجزاء** وما عُجِّل في الدنيا سياسات مشروعة لمصالح تعود إلى العباد، كالقصاص لصيانة النفوس، وحدِّ الزنا لصيانة الأنساب والفرش، وحدّ السرقة لصيانة الأموال، وحدّ القذف لصيانة الأعراض، وحدّ الخمر لصيانة العقول. وبالإصرار على الكفر يكون محارباً للمسلمين، **فيُقتل لدفع المحاربة**، وليس للمرأة بُنية للمحاربة، فلا تُقتل في الكفر الأصلي ولا في الكفر الطارئ".

وجاء في **نيل الأوطار** أبواب أحكام الردّة والإسلام، باب قتل المرتدّ، أنّ **الإمام إبراهيم النخعي** ذا المكانة العالية بين علماء الحديث والفقه، والذي كان شيخ الإمام أبي حنيفة، قال: أن المرتد يُستتاب أبداً، أي حتى

موته، أي أنّه لا يُقتل.

وهكذا نرى أنّ **جميع هؤلاء العلماء الأكارم قد خالفوا كلّ القائلين بقتل المرتد، مما يؤكد بطلان الزعم بوجود أيّ إجماع على قتل المرتد،** وهذه حقيقة تاريخية موثّقة لا يملك أحد إنكارها أو دحضها.

والآن، وبعد أن تأكّد لنا أنّ المصادر الأساسية للتشريع الإسلامي تُناقض وتعارض الزعم القائل بمشروعية قتل المرتد، يتبادر إلى الذهن السؤال:

ما هو السبب الكامن وراء ظهور هذا الحكم المفترى، وفي أية ظروف تمَّ ظهوره؟

والجواب هو أنّ هذا الاتجاه الخاطئ من بعض علماء المسلمين يرجع إلى أنهم، وبسبب تأثير محيطهم السياسي والحضاري، قد فضّلوا شروحاً للتعاليم الإسلامية كانت **مصبوغة بصبغة سياسية،** دون الرجوع إلى القرآن الكريم والأسوة النبوية الحقّة.

وإنّ هذا الاعتقاد بـ(قتل أهل الردّة) يُعدّ واحداً من هذه الاتجاهات الخاطئة والأحكام الباطلة المروّعة التي لا تستند في حال من الأحوال، لا إلى القرآن الكريم ولا إلى سُنَّة نبيّنا محمد ﷺ . وإنما هي نظرية سياسية بحتة أوجدها الملوك العباسيون وغيرهم تأييداً لمصالحهم السياسية عن طريق بعض رجال الدين، بحيث لم يستطع العلماء المحايدون الآخرون في ذلك العصر إلاّ أن يتأثروا بها. ولسوء الحظ فإنّ معظم العلماء الذين جاؤوا من

بعدهم، والذين تربّوا في مدارسهم الفكرية أيضاً قبلوا بهذه النظرية الخطيرة **دون دراسة ولا تمحيص**.

وكانت على مدى القرون لهذه النظرية الفاسدة عواقبها الوخيمة، حيث صار العلماء المسلمون هم أنفسهم يُرمَون بالارتداد عن الإسلام لأدنى اختلاف في الرأي. فقام بعض ذوي النفوذ من الحكّام ورجال الدين باستخدام هذا السلاح **ضد معارضيهم** بكثرة ودون هوادة. ويجد الدارس المطّلع على هذه الجوانب من تاريخ المسلمين أنها مؤلمة ومخيفة إلى درجة أنها تعيد إلى الأذهان ممارسات الاضطهاد البشع إبّان عصور الحكم المسيحي في إسبانيا، حيث كان المسيحيون القائلون بنظرية قتل المرتدّ – عن المسيحية– يَضطهدون، وكما شهد التاريخ، بعنف ووحشية ودون رحمة كلّ من اختلف معهم من المسيحيين في بعض المسائل حتى ولو كان من أشدّ الناس إيماناً.

تلك، عزيزي الباحث،كانت قصة جريمة القتل باسم الدِّين، كما رواها لنا التاريخ الموثّق: منذ أن سفك قابيل دم أخيه هابيل، وحتى وقتنا الراهن. ويكفي ذلك بياناً وبرهاناً لكل من يحترم عقله واعتقاده بأمانة وإخلاص.

الفصل التاسع

قتل المرتد الجريمة التي تُعلم في المدارس والمعاهد والجامعات!

إذا كان العلم في الصغر كالنقش في الحجر.. وكان أبناؤكم يتعلّمون في كتبهم أنّ: (قتل المرتدّ) حكمٌ شَرَعه الدِّين.. وأنّ بتنفيذ هذا الحكم، يتقرّب القاتل من ربّه وينال رضاه، فماذا تتوقعون أن تحصدوا؟

إذا كانت حرية المعتقد والسلام لكل الناس هما الأساس الذي يقوم عليه الإسلام، فكيف إذن تحوّل مفهوم هذا الأساس وصار يُبرِّر لأدعياء الدِّين وأتباعهم قتل النفس التي حرَّم الله إلا بالحق، فشرعوا لِجَهَلَةِ العامة من المسلمين القتل والاغتيال وسفك الدماء باسم الإسلام؟

إننا إذا تفكَّرنا بصدق وشجاعة ودون هروبٍ من مسؤولية الحق والواجب الذي علينا لله ربنا ولوطننا وأمتنا وأهلنا.. أقول إذا تفكَّرنا بحقائق المفاهيم الاعتقادية السائدة، نجد أننا **نعيش في بيئة يبرِّر فيها الخاطئون –المرخّص لهم بتعليم الناس والأجيال– الجريمةَ ويشرّعونها للناس باسم الدِّين بكل نفس مطمئنة وضمير مرتاح**. فما هي هذه الجريمة وبأي دليل وبرهان صارت مشروعة لديهم؟ إنها الحُكم المفترى بمشروعية (**قتل المرتدّ**) التي لم يقل بها الإسلام مطلقاً، ولكن الأدعياء والمتفقهين في بيئتنا ممّن يُنصِّبون أنفسهم حُماةً على دين الله يُشرّعون هذه الجريمة في جميع أنحاء العالم الإسلامي ويؤمنون بأنها حدٌّ شرعي لا بدَّ أن يُقام على الناس، وأنها، فوق ذلك كله **طاعةٌ عظيمةٌ** يُتقرّب بها إلى الله تعالى، ونصرٌ لدينه، وحفظٌ له من التداعي والانهيار—**وبذلك يتضاعف جرم هؤلاء:**

أولاً: بأنهم يؤمنون بحِلِّ هذا القتل الحرام.

ثانياً: بإلصاق هذه الجريمة البشعة المنكرة بشرع الله ودينه العظيم البريء من هذا البهتان المبين!

ومن هنا استطاع مثيرو الفتن الطائفية العمياء أن يَفتِنوا بعض الناس وأن يُقنعوهم بمشروعية القتل والاغتيال وسفك الدم زعماً منهم أنّ هذه الممارسات إنّما هي جهاد مشروع في حق من يُفتون هم بكفرهم وخروجهم وارتدادهم عن الإسلام.

إنّ هذه الجريمة المبينة تُدَرَّس على أنها حكم شرعي في جميع المدارس والمعاهد الشرعية وكذلك في الجامعات في كليات الشريعة، ليس في بلادنا فحسب، بل وفي جميع أقطار العالم الإسلامي مما يعني أنّ **خطر الفتنة المفاجئة** قد يُداهم الجميع إن لم تنتبه الشعوب والحكومات في جميع هذه البلاد. **ألا وإنني أحذّر جميع دول العالم الإسلامي بشكل عام، ودول وطننا الغالي بشكل خاص، من خطر السماح لهذا الاعتقاد المجرم، بمشروعية هذا القتل الحرام بالانتشار أو البقاء في عقول الخاطئين وأتباعهم من عامّة الناس—وذلك بالعمل الحثيث على نَشر الثقافة الدينية السليمة الواعية، لتحلَّ محل المعتقدات الخاطئة المدسوسة على الدين، بُغية إثارة الناس في بلادنا بعضهم على بعض وضرب بعضهم ببعض، لتقويض نهضتنا وتكريس التبعية لأعداء أمتنا وقطْع الطريق علينا، كي لا نتمكن من تحرير أنفسنا وإعادة لَمِّ شملنا واسترجاع أمجادنا وحضارتنا وإنارة العالم من حولنا.**

راجعوا إذا شئتم كتب جميع الذين كتبوا في هذا الشأن سواء في بلدنا أو في العالم العربي والإسلامي، وادرسوا مؤلَّفاتهم التي يُعلِّمون فيها الأحكام الشرعية وستجدون أنّ قتل المرتدّ من أبرز الأحكام التي يؤمنون بها

ويُعلنونها ويُعلِّمونها بكل حرية وراحة ضمير، بالرغم من أنّه لَمْ يَرد في الشرع الإسلامي ولا حتى كلمة واحدة تأمر بهذه الجريمة الشنعاء –حاشا لله– بل هي من افتراء واختراع الجاهلين بحقائق كتاب الله وأنوار دينه العظيم. وبما أنّ القرآن قد حرَّم قتل النفس التي حرَّم الله إلا بالحق، فلا يصحُّ إذن لأحدٍ أن يدّعي بأنّ رسول الله ﷺ قد شرع هذا الحكم وأمر به، إذ لا يُعقل ولا بأي شكل كان أن يأمر رسول الله ﷺ بما يخالف القرآن الكريم من قريب أو بعيد، وبهذا تبطُل حجّة المدَّعي لهذا الادِّعاء.

ولا بدَّ من الانتباه جيداً إلى أنّه لو كان الاعتقاد بمشروعيّة قتل المرتدّ مقصوراً على الأفراد فقط فلربما بَقِيَت حدود هذه الجريمة محصورة في الأفراد، ولكن من عادة البعض وأَتباعهم أن يُكفِّروا كلّ من يجرؤ على مخالفتهم في فهمهم لكتاب الله ودينه أو حتى بعض أحكامه، وإذا كان المخالف في هذه الحال مجموعة أو فئة أو فرقة من المسلمين فإن هؤلاء **لا يترددون في الإفتاء بتكفير هذه الفئة من المسلمين كاملة والإعلان أنها فئة مرتدّة كافرة مهدورة الدم**. والشاهد في ذلك ما أشاعه مثيرو الفتن الطائفية في بلادنا من فتاوى تتعلق بتكفير بعض الفئات المسلمة واعتبارها مرتدّة حلالة الدم.

والذي لا يريد أن يتوه عن الحقائق ، يدرك أنّ هذه الفتاوى لا تزال تشكّل قناعة هؤلاء الناس والقائلين بقولهم الذين ينحتون من عندهم أحكاماً تُلائم أهواءهم الدموية وتُناسب مفاهيمهم السقيمة، ويزعمون للعامّة، العالة على أفهامهم، أنها أحكام إسلامية، في حين أنّ الإسلام

منها براء.

وإذا استطاع مثيرو الفتن الطائفية **في يوم من الأيام** استغلال هذه العقيدة الباطلة وإقناع بعض الجَهَلَةِ من عامّة المسلمين بمشروعية القتل والتفجير والاغتيال، **فما الذي يمنع استمرار هذا الاستغلال، في وقت ما، لتحريض الجهلة من عامة الناس على القيام بارتكاب مثل هذه الأعمال من القتل والاغتيال والتخريب باسم الدين،** إن لَمْ يكن في بلدنا هذا، ففي أيّ بلد آخر من بلادنا العربية والإسلامية الغالية؟

وأُعيد فأذكِّر بأنّ عليكم أن تنتبهوا إلى حقيقة أنّ هذا الحكم الباطل بمشروعية القتل والاغتيال إنّما يُدَرَّس في مدارسكم ومعاهدكم وجامعاتكم على أنّه حُكْمٌ إسلامي شرعي، وإنّ على الذين يشكّون في صحة بياننا وتحذيرنا هذا أن يتحرّوا هم بأنفسهم فيُراجعوا المناهج والمقررات التي تُدرِّس أحكام الدِّين في هذه المؤسسات التعليمية، وستُروِّعهم حقيقة أنّ الجريمة والاغتيال تُدَرَّس فيها باسم مشروعية هذا الحكم المفترى المسمّى بـ "قتل المرتدّ".

وثمة حقيقة أخرى أقدمها برهاناً على بياننا:

إسألوا كلّ مَنْ تلقَون من عامة المسلمين ومثقّفيهم، وفي أيّ مكان كان وستجدون أنّ أغلبهم يؤمن بشرعية وقدسية هذا الحكم الباطل ويعتبره حُكماً أمَرَ به الله تعالى ولا بُدّ مِن تطبيقه وتنفيذه.

تحققوا وتبيّنوا وادرسوا جيداً وبإخلاص المؤمن بالله الحق، والمؤمن بحرمة

سفك الدم البريء، والمؤمن بأنّ (**حب الوطن من الإيمان**)، فستجدوا أنّ عليكم جميعاً **واجب الوعي والتوعية** المؤمنة المخلصة لإنقاذ البلاد والعباد من براثن **أشدّ أنواع الفِتَن فَتْكاً بالناس** وإراقةً للدماء، والتي **على أساسها قامت كلّ حرب طائفية طاحنة في العالم** فَقُتِل فيها الرجال والنساء والأطفال وسالت دماؤهم أنهاراً باسم الله ودينه وشرعهِ، وحاشا لله ودينه وشرعه أن يأمر بسفك الدم البريء.

الحق أقول لكم فانتبهوا وتفكّروا:

من خلال الاعتقاد بشرعية (قتل المرتدّ)

حرَّض المفسدون مَن حرَّضوا،

وقَتلوا ظُلماً مَن قتلوا،

وسَفكوا اغتيالاً دَمَ مَن سَفكوا،

فَعَلوا كلّ هذا،

من غير تردّد في العقل،

ولا وَجَلٍ في القلب،

ولا وَخْزٍ في الضمير،

لماذا؟

لأنهم **يؤمنون أنّهم يُنفِّذون حكم الله** فيمن يعتبرونه هم كافراً مرتدّاً

حلال الدم.

والحقيقة أنّ:

الله، ورسوله، والإسلام

بَراء من هذا الافتراء.

ولكن أين من يُخطِّيء هؤلاء في اعتقادهم، والكلُّ تعلَّم ويتعلَّم منهم الدِّين والأحكام؟

أين من يُعلِّم أجيالنا، التي تتلمذت على أيدي هؤلاء الناس، حقيقة حكم الإسلام العظيم الذي هو رحمة وأمن وسلام على العالمين، ويُبيِّن لهم البيان الحق للقرآن المبين، ويُفَهِّمهم أن **(قتل المرتدّ) جريمة حرَّمها الإسلام** وشرَعها المشايخ في عصور الظلام، وأنها فساد في الأرض **يُغضب الله تعالى، وأنّ الذي يُقْتَل أثناء قيامه بهذه الممارسات لا يموت شهيداً وإنما يموت مجرماً قاتلاً لنفسه وللبريئين من عباد الله تعالى؟.**

ولكن..

هل تستطيع القوة والمنع والحصار أن تُلغي عقيدةً من عقول وضمائر الناس فَتَجْعَلَهم يُبدِّلونها ويعتقدون بغيرها؟ إذن تكونوا قد وقعتم في الفخ ذاته الذي وقع فيه المعتقدون بضرورة التهديد بقَتْل المرتد لِرَدعه عما يُريد أن يعتقد. بل إنّ مَنْ يُفسد بالاعتقاد الخاطئ، لا بدَّ أن يُحارب ويُجابَه بالاعتقاد الصحيح ونشره بين الناس، قطعاً

لطريق استغلالهم وتضليلهم وتحريضهم بالعقائد المزوَّرة المضلِّلة. فلقد ثَبَتَ على مدى التاريخ البشري أنّ للعقيدة والفكر الدور الأساس في أيّ عمل أو استراتيجية أو تَحَرُّك، بحيث يُخطئ من يخطئ ويُصيب من يصيب بسبب التمسك بالاعتقاد الخاطئ أو الصَّحيح.

والآن.. وبعد أن تبيَّن لنا بالدراسة والتحليل الصادق المخلص والوافي، حقيقة المعتقدات والفتاوى التي على أساسها جرى ما جرى من قتل وسفك دم وحروب طائفية وفساد.. وبعد أن تَبَيَّنَتْ لنا حقيقةُ الأسُسْ الباطلة الواهية التي بَنى عليها الخاطئون اعتقادهم القاتل، نترك لكم أنتم .. بعقولكم الواعية، وإيمانكم المخلص، أن تَتَبيَّنوا الحقَّ من الباطل، ولا شكَّ في أن الحقّ يَعلو وأن الباطل يَزْهق.. وأن الزَّبد يذهب جُفاءً، وأما ما ينفع الناسَ، **فيمكث في الأرض.**

كلمة أخيرة

رسالة الأمن والسلام

حكمة بالغة:

وأخيراً لعلّني أتمكن من أن أبيّن لمن ألقى السمع وهو شهيد، حقيقةَ حكمة بالغة من الله عزّ وجل في السرّ اللغوي الكامن وراء كلمة (يرتدّ).

وأبدأ أولاً بتعريف الارتداد كما بيَّنه **العلاّمة الأصفهاني**، حيث يقول:

"الارتداد أو الردّة هو الرجوع في الطريق الذي جاء منه، ولكن الردّة تختصّ بالكفر، والارتداد يستعمل فيه وفي غيره، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ**..﴾ وهو الرجوع من الإسلام إلى الكفر".

ومن عجائب قدرة الله عزَّ وجلّ وحكمته البالغة، أنّه استخدم لمفهوم الارتداد كلمة **تنفي نفياً تاماً تَدخُّل الغير في ارتداد أحد ما**. فكيف تنفي هذه الكلمة إمكانية أن يُعلن أحد ما أحداً آخر مرتداً؟ إليك البيان:

الفعل (ارتدّ، يرتدّ، ارتداداً)لا يكون إلا لازماً، ولا يمكن استخدامه متعدياً أبداً، بمعنى أنّ قواعد اللغة العربية لا تُجيز القول: بأن فلاناً صيَّر

غيره مرتدّاً، ذلك لأن **المرتدّ لا يكون مرتدّاً إلا إذا أعلن هو بنفسه خروجه عن الإسلام**، ولا يوجد مطلقاً في لفظ الارتداد ما يدلّ على أنّ أحداً غير المرتدّ يُخرجه عن دين الإسلام. وإنما **يتوقف ارتداد المرتدّ على رغبته هو ذاته**، وقد ذكر القرآن الكريم أيضاً تعريفاً على شكل حكم إلهيّ يؤكد هذا المعنى. قال ربنا عزَّ وجلّ:

﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ :

فَمَن شَاء :

فَلْيُؤْمِن،

وَمَن شَاء :

فَلْيَكْفُر ﴾

قال ربكم : ﴿ **فَمَن شَاء** ﴾، ومن المعلوم جيداً أنّ **المشيئة والإرادة من الأمور القلبية**، ولهذا فإنكم لا تجدون في القرآن الكريم آية واحدة تُبيح لكم أن تُفتوا بإسلام هذا أو كفر ذاك، بحسب هواكم وأفهامكم، بل قد أعطى الله عزَّ وجل هذا الحق للعبد ذاته أن يعلن أنّه يؤمن أو يكفر.

والآن أسألكم: هل بقي، بعد هذا الحكم الإلهي: ﴿ **فَمَن شَاء** ﴾ أي مجال للجبر والإكراه؟ وإذا كانت عقوبة الارتداد والكفر بعد الإيمان هي القتل فما معنى قول ربكم:

﴿ **فَمَن شَاء** ﴾؟

أقول:

حتى إذا افترضنا أنّ كلّ الأديان الموجود زمن رسول الله ﷺ، كانت تأمر بمعاقبة المرتدّين، فإنّ الإسلام دين الرحمة للناس قد أشرقت شمسه.. وتَغيّر الزمن وانقلب الوضع في العالم تماماً. فاليوم قد بدأ اليهود أيضاً يُعارضون في دينهم قتل المرتدّين، ويقولون إنّ ذلك ظُلمٌ عظيم، وإهانة شديدة للإنسانية، ووصمة عار على جبين الدّين. كما أنّ المسيحيين أيضاً أخذوا يُعلنون قائلين: إنّ ما فعلناه في ماضينا الأسود من قتل فئات من المسيحيين بحجّة الارتداد عن المسيحية قد كان منا جهالة منكرة وظلماً عظيماً.. وإننا نادمون جداً على ذلك التاريخ، وتنحني رؤوسنا خجلاً عندما نقرأ تاريخ المظالم والعنف الديني الذي مارسناه في إسبانيا وإن جبيننا ليتصبب عرقاً حين نتصفّح تاريخ القمع والتعذيب الذي مارسناه بحجّة الارتداد في إنكلترا.

كُلّهم قد تابوا اليوم..

لقد تاب البوذيون،

وتاب الجينيون،

وتاب المشركون الأرواحيون أيضاً. نعم، تاب الهنادك العابدون للوثن (منوسمرتي)، الذين كانوا بالأمس القريب يأمرون بتعذيب المرتدّين عن دينهم أشدّ العذاب، وكانوا يصبّون الرصاص المغلي في أذن (الشودر)

الذي يتجرأ على سماع كتابهم الديني[1]. لقد تاب جميع هؤلاء أيضاً عن هذا الاعتقاد.

فما بال الوضع قد انقلب تماماً؟ وما هذه المفاجأة المؤلمة.. حيث لا تجدُ اليوم أحداً يُطالب بقتل المرتّدين إلاّ الذين ينتمون إلى محمد ﷺ.

فهل في الإمكان تصوُّر مأساة أشدّ من هذه؟!

والله إنها لمأساة ما بعدها مأساة، أن يوصم الإسلام الذي أنزله ربّ السلام على محمد ﷺ في ليلة ﴿ **سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ**﴾، أن يوصم، وعلى لسان أتباعه بأنه دين الإكراه والعدوان والقتل، في الوقت الذي شَهِدَ العالم والتاريخ وجميع رجال الحق بأنّ الإسلام، دين محمد، هو دين الرحمة والسلام.

فالإسلام،

كلمة مشتقّة من السلام.

والسلام،

اسمٌ من أسماء الله الحسنى.

وباسم الله السلام،

يُمجِّد المصلّون ربهم قائلين:

---

[1] الشودر هو الذي يصنّف في أحطّ الطبقات الأربع عند الهندوس.

اللهم،

أنت السلام.

ومنك السلام.

تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام.

ونقرأ في القرآن:

﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

الْمَلِكُ

الْقُدُّوسُ

السَّلَام ﴾

و **(السلام عليكم)**

تحية المسلمين..وأهل الجنّة:

﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ : سَلَامٌ ﴾

والملائكة تحيّي الداخلين إلى الجنة:

﴿ يَقُولُونَ سَلامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُواْ الْجَنَّةَ ﴾، و:

﴿ ادْخُلُوهَا بِسَلاَمٍ آمِنِين ﴾، و:

﴿ سَلَامٌ، قَوْلًا مِن رَّبٍّ رَّحِيم ﴾

نعم،

سلام، قولاً من رب رحيم ..

والسلام عليكم ورحمة الله

محمد منير ادلبي

الخاتمـــــة

قال ربّنا عزَّ وجلّ:

﴿ .. مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا . . ﴾

المائدة (**33**)

صدق الله العظيم

المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم

2- التفسير الكبير / فخر الدين الرازي

3- تفسير روح المعاني /محمود شكري الألوسي البغدادي شهاب الدين

4- تفسير روح البيان / الشيخ اسماعيل البروسوي

5-تفسير ابن كثير

من كتب الحديث:

6- صحيح البخاري

7- صحيح مسلم

8- سُنن ابن ماجة

9- سُنن الترمذي

10- سُنن أبي داوود

11-كنز العمال

12- مشكاة المصابيح

13- مسند الدار قطني

فقه وتاريخ وكتب أخرى:

14-فقه ا لسنّة / السيد سابق
15- شرح فتح القدير على الهداية / ابن الهمام
16- شرح المواهب اللدنيّة / الزرقاني
17- نور الأنوار في شرح المنار /أحمد بن أبي سعيد
18- المواهب اللدنيّة / الشيخ شهاب الدين القسطلاني
19- فتاوى عالمكيري / عالمكيري
20- فتاوى قاضي خان
21- فتح الباري / ابن حجر العسقلاني
22- عمدة القاري على شرح البخاري / بدر الدين بن أحمد العيني
23- الهداية شرح بداية المبتدي / علي بن أبي بكر
24- التلويح / التفتزاني
25- تاريخ الطبري
26- تاريخ ابن خميس
27- تاريخ ابن خلدون
28- الكامل في التاريخ
29- النهاية / ابن الأثير
30- المبسوط / السرخسي
31- حكم المرتد في الإسلام / أبو الأعلى المودودي

32- حقيقة الجهاد في الإسلام / أبو الأعلى المودودي
33- الجهاد في الإسلام / المودودي
34- كبرى اليقينيات الكونية / الأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي
35- تاريخ الحرية ومقالات أخرى / ج ي ي د البرج
36- صحيفة نادان هندوستان العدد 17 نوفمبر 1947
37- دستور الحياة في الإسلام / الحريري
38- قصة الإسلام / محمد إقبال
39- مختارات من القرآن والحديث / ستانلي لين بول
40- حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام / ميرزا طاهر أحمد ترجمة عبد المؤمن طاهر
41- معجم لسان العرب
42- معجم تاج العروس
43- البحر المحيط / أبو حيان

المصادر والمراجع الأجنبية

الأرقام الدالة على المراجع المثبتة فيما يلي:

1. Abul Ala Maududi "Murtadd Ki saza Isalm qanum main"
2. Selact Library of Nicene and P. Schaff, 1st series Post-Nicene Fathers
3. Maududi "Muslaman aur Paujuda siyasi kashsmaksh"
4. J. E. E. Ddalberg-Acton "The History of Freedom and other Essays"
5. Murtaza ki saza Islam main.
6. Ibid
7. Murtaza ki saza Islam qanun main.
8. Ibid
9. Ibid 51
10. Ibid 32
11. Ibid 35
12. Ibid 51
13. Maududi "Haqiqat-i Jihad"

الفهرس

قــتل المرتـــد الجريمة التي حَرَّمَها الإسلام - 1 -

جميع حقوق النشر والطباعة محفوظة © محمد منير ادلبي وأولاده - 3 -

الإهداء - 5 -

المقدّمة : - 6 -

الفصل الأول: لعنـة قابيـل - 7 -

الفصل الثاني: هكذا قال التاريخ - 29 -

الفصل الثالث: البيـان لا إكراه في الدين - 43 -

الفصل الرابع: فتـاوى تقطر بالـدم - 51 -

الفصل الخامس: الجزاء - 79 -

الفصل السادس: في الحديث الشريف .. - 97 -

الفصل السابع: الحقيقـة - 109 -

الفصل الثامن: بطلان دعوى الإجماع - 123 -

الفصل التاسع: قتل المرتد الجريمة التي تُعلم في المدارس والمعاهد والجامعات! - 131 -

كلمة أخيرة: رسالة الأمن ولاسلام - 139 -

الخاتمـة - 145 -

المصادر والمراجع - 146 -

فقه وتاريخ وكتب أخرى: - 147 -

المصادر والمراجع الأجنبية - 149 -

الفهرس - 150 -

صدر للمؤلّف - 152 -

صدر للمؤلّف

كتب باللغة العربية

***قتل المرتدّ (الجريمة التي حرّمها الإسلام)** (1)

***أبناء آدم من الجن والشياطين** (2)

***انتبهوا.. الدجال يجتاح العالم** (3)

***مات المسيح وما قام (ملفّ المسيح يُفتح من جديد)** (4)

***النبأ العظيم** (5)

***نزع فتيل الإرهاب الدولي (إسلام السلام وأمان العالم)** (6)

***ملائكة الله** (7)

صدر للمؤلّف كتب باللغة الإنكليزية

*'Beware, Addjjal-Antichrist Is Ravaging The World!

***انتبهوا! الدّجال يجتاح العالم**

* 'Heaven is your make, life, and destiny'

***الجنّة أنت تصنعها، وهي حياتك ومصيرك**

*Beware, America!

***احذري يا أمريكا!**

*Doctor Faust In The Court Of Heaven (a fiction)

***الدكتور فاوست في محكمة السماء** /(رواية خيالية) تدحض ألوهية المسيح/

ترجمات

* **المسيحية، رحلة من الحقائق إلى الخيال** /المؤلّف ميرزا طاهر أحمد/صدر في لندن

* **شروط البيعة** / المؤلّف ميرزا مسرور أحمد / صدر في لندن

* **صلب المسيح برواية شاهد عيان** / المؤلّف شاهد عيان عايش المسيح